

# المُعْتَدُ الْمُنْتَدُ

٧٠ ١٢ هـ

من تصنيف سيّدنا الشاه فضل الرسول القادري البركاتي البدايوني  
قدّس الله سرّه مع تعليقه اللطيف المسمّى بالاسم التاريخي

# المُسْتَدُّ الْمُعْتَمَدُ بِنَاءِ نَجَاةِ الْأَبَدِ

٢٠ هـ ١٣

من رشحات قلم إمام اهل السنة ومجدّد المائة الحاضرة  
اعليحضرة مولينا أحمد رضاخان القادري البركاتي  
الحنفي البريلوي قدّس الله سرّه

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

مكتبة الحقيقة



يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفتح ٥٧ استانبول-تركيا

ميلادي

هجري شمسي

هجري قمري

٢٠١١

١٣٨٩

١٤٣٢

من اراد ان يطبع هذه الرسالة وحدها او يترجمها إلى لغة اخرى فله من الله الاجر الجزيل ومنا  
الشكر الجميل وكذلك جميع كتبنا كل مسلم مأذون بطبعها بشرط جودة الورق والتصحيح

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) وقال ايضا  
(خذوا العلم من افواه الرجال)

ومن لم تتيسّر له صحبة الصالحين وجب له ان يذكر كتبنا من تأليفات عالم صالح  
وصاحب إخلاص مثل الإمام الرباني المجدد للألف الثاني الحنفي والسيد عبد الحكيم  
الارواسي الشافعي واحمد التيجاني المالكي ويتعلم الدين من هذه الكتب ويسعى نشر  
كتب أهل السنة بين الناس ومن لم يكن صاحب العلم أو العمل أو الإخلاص ويدعي  
أنه من العلماء الحق وهو من الكاذبين من علماء السوء واعلم ان علماء أهل السنة هم  
المحافظون الدين الإسلامي وأما علماء السوء هم جنود الشياطين<sup>(١)</sup>

---

(١) لآخر في تعلّم علم مالم يكن بقصد العمل به مع الإخلاص (الحديقة الندية ج ١ ص ٣٦٦، ٣٦٧  
والمكتوب ٣٦، ٤٠، ٥٩ من المجلد الأوّل من المكتوبات للإمام الرباني المجدد للألف الثاني قدس سرّه)

---

تنبيه إن كلاً من دعاة المسيحية يسعون إلى نشر المسيحية والصهاينة اليهود  
يسعون إلى نشر الادعاءات الباطلة لآخاماتها وكهنتها ودار النشر - الحقيقة - في  
استانبول يسعى إلى نشر الدين الاسلامي وإعلائه اما الماسونيون ففي سعي لإخماء وازالة  
الاديان جميعا فالليبي المتصف المتصف بالعلم والادراك يعي ويفهم الحقيقة ويسعى  
لتحقيق ما هو حق من بين هذه الحقائق ويكون سببا في إنالة الناس كافة السعادة  
الابدية وما من خدمة اجلّ من هذه الخدمة اسديت إلى البشرية

**Baskı:** İhlâs Gazetecilik AŞ  
29 Ekim Cad No 23 Yenibosna-İSTANBUL  
Tel 0212454 30 00

## تقريظات

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى الذين أدرکوا  
قربه وعهده

صورة ما كتبه الإمام الفاضل النحرير الكامل علم الهدى سند الوری مسند  
الوقت حجة العصر الأستاذ المطلق المولوي فضل حق الخير آبادي صانه الله من شر  
الأعداي مقرظا على هذا الكتاب المستطاب

### بسم الله الرحمن الرحيم

أثني على ربي الحميد وأحمد وأصلي على من هو سائر حماديه أحمد وخلقه  
كخلقه من خلائق الخلائق أحمد وأسمه كالمسمى محمد وأحمد عليه وعلى آله وصحبه  
الصلاة الدائمة والصلاة السرمد وبعد فقد طالعت الرسالة التي صنفها ورفصها  
مولانا الأودع<sup>[١]</sup> الأروع<sup>[٢]</sup> الأورع البارع المتبرع الفارع<sup>[٣]</sup> المتفرع الضارع<sup>[٤]</sup>  
المتضرع ذو المناقب الثواقب الجليلة والأنظار الثواقب الدقيقة الجامع بين العلوم  
العقلية والنقلية ومعارف الشريعة والحقيقة طلاع<sup>[٥]</sup> الثنايا والنجاد ذائع الصيب<sup>[٦]</sup> في  
إنجاد الحق وقل قرن<sup>[٧]</sup> طلع من النجد في الأغوار والآنجاد العريف العريف الشريف

(١) المفضل على الناس في السكينة والوقار قال في القاموس: ودع ككرم ووضع فهو وديع ووادع سكن واستقر

والمودوع السكينة اهـ وفي الصون والحفظ قال فيه ودع الثوب بالثوب كوضع صانه

(٢) الأروع من الرجال من يعجبك بحسنه وجهارة منظره مع الكرم والفضل والسودة والجودة تاج العروس

(٣) الفارع المرتفع العالي وتفرع القوم علاهم بالشرف وفاقهم

(٤) الضارع المتضرع عطف تفسير أي الخاشع الخاضع، إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

(٥) الطلوع يراد من بر كوه والثنايا جمع ثنية يشتد النجاد جمع نجد زمين بلند يقال فلان طلاع الثنايا وطلاع

أنجد ونجاد قاصد لمعالي الأمور ركاب لها يعلوها ويقهرها بمعرفته وتجاربه وجودة رأيه

(٦) الصيب كغيب الإصابة

(٧) هزمت دادن وشكستن

العظريف الصفي الحنفي<sup>[١]</sup> الحصى<sup>[٢]</sup> الحفي المولوي فضل الرسول القادري الحنفي  
متع الله المؤمنين بطول بقاءه وصانه في حزره ووقائه وجعل خير أيامه يوم لقائه فإذا  
هي مع وجازتها جامع<sup>[٣]</sup> لحقائق العقائد دافع لمكائد أهل الحقائق كلها بتبيان  
واصراح<sup>[٤]</sup> للحق الصراح وتبيين لأوضاع الهدى وإيضاح طلاع مطالع عباراتها  
الفصاح لصبح الحق الصابح إصباح وإفصاح ولظلام ظلم المبطل كشف وفصاح  
وتلائم الكلم التي سردت فيها بالاقتراح<sup>[٥]</sup> آلام<sup>[٦]</sup> للقرائح بإلهما الحق القراح<sup>[٧]</sup>  
وكلم وقرح وجرح لمن اجترح<sup>[٨]</sup> الإفساد والاستخراج<sup>[٩]</sup> يهتدي بها الضليل إلى  
سنن أهل السنة السنية ويرتوي بها الغليل من شريعة<sup>[١٠]</sup> الشريعة البيضاء الهنية وقد  
فضح<sup>[١١]</sup> بها فرق<sup>[١٢]</sup> الفرق بين العقائد الحققة الدينية وبين أباطيل الفرق الدنية  
وافتحضح بها عوار الأعاور الروية من المعتزلة والنجدية فاذا قد نجد<sup>[١٣]</sup> بها الحق نجودا  
ترك كل نجدي منكودا<sup>[١٤]</sup> منجودا<sup>[١٥]</sup> بل هالكا منجودا يجد عليها كل من بغى

(١) الحنفي الظاهر اللامع

(٢) الحصى كغني وافر العقل

(٣) أي سفر جامع فحذف الموصوف وأقام الصفة مقامه

(٤) الإصراح والتصريح بمعنى

(٥) اقتراح الكلام ارتجاله

(٦) آلام القمم سد صدوعه قاموس أي سد الأذهان وإصلاح ما فيما من الخلل

(٧) القراح بالفتح الخالص

(٨) الاجتراح والاكنتساب والارتكاب

(٩) الاستخراج إظهار العيب والفساد

(١٠) جائئ بآب درآمدن هندی گهار

(١١) فصح فصولها أي ظهر ظهورا يقال فصح الصبح إذا بدا

(١٢) الفرق بالضم كالفرقان ما يفرق بين الحق والباطل

(١٣) نجد الأمر نجودا وضح واستبان قاموس

(١٤) المنكود: الفقير المحتاج المعدم الذي يسأل ولا يجد

(١٥) المنجود: المركوب وأيضاً المغلوب

وطغى وجدا و يجد بها كل من بغى وجد<sup>[١]</sup> الرشد فيجده بها وجودا فجزى الله مولانا خير الجزاء وخصه من فضله العميم بأوفى الأجزاء وتقبل جهده وشكر سعيه وأحسن في الدارين رعيه أمين .بمحمد الأمين وآله الميامين وصحبه المحامين عليه وعليهم أزكى صلاة المصلين وأسنى تسليمات المسلمين وجزاه وجزاهم أحسن جزاء عن سائر المصلين من المؤمنين والمسلمين. كتبه العبد الفقير إلى ربه الغني محمد فضل حق الفاروقي الحنفي الخير أبادي عامله الله بلطفه البادي في العواقب والمبادي.

\*\*\*

صورة ما كتبه الكامل العالم الفاضل المحقق اللوذعي المدقق اليلمعي ماء مدين الفضائل محط رحال الأفاضل برهان الحق والدين مولانا المفتي محمد صدر الدين وقاه الله من شر الحاسدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي يهدي ويضل ويعز ويذل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد والصلاة على رسوله الذي طريقه سوي وسالكة مهدي من جاز عنه فقد غوى ومن حاد عنه فقد هوى وعلى آله الحماة وصحبه الهداة الذين هم نجوم الهدى بأيهم اقتدى الرجل اهتدى وبعد: فأبني نظرت في الرسالة البالغة والعجالة النافعة التي ألفها الحبر المدقق النحرير المحقق الفاضل الكامل العالم الفائق البحر الخضم الألمعي اللوذعي الأحوذى الأصمعي مولانا المولوي فضل الرسول البداؤني القرشي القادري في تحقيق العقائد التي هي أصول الملة البيضاء وقواعد الحنفية الغراء نظر من ينظر في شيء نظرا ممعنا بحيث لا يكاد أن يكون ما فوقه ممكنا وجدتها أجود لفظا وأحسن معنى وأعز نظما وأزهر حكما وأرفع شأنا وأمنع مكانا لا يدانيها كتاب قد صنف في علم الكلام ولا يساويها رسالة قد ألفت في هذا المرام يهدي الضال بمبانيها قبل أن يقف

(١) الوجد: بالضم الغنى والظفر

على معانيها فطوبى لمن يوافيها ويرى فيها وويل لمن ينظر فيما ينافيها جلها نور  
وكلها سرور فيا لجهد من ألفها ويا لسعي من رصفها ويا لشأن من صنفها ويا  
لخطب من أطرفها حيث لم يأل جهدا فيما سعى ولم يأت مثله فيما أتى نظم ما كان  
منتثرا وجمع ما كان منتثرا بأحسن وجه واضح وأكمل وضع لائق:

أقول وقولي يا لها من رسالة \* تجلت وجلت عن مدائح جلت

تضيء بنور لا يباريه كوكب \* وكيف ولو بارته شمس لذلت

اللهم أجزه جزاء موفورا وأجعل سعيه مشكورا، اللهم أنت المحيب وإليك

ننيب اللهم منك الإجابة ومنا الإجابة.

حرره العبد المسكين محمد صدر الدين شرح الله صدره ووضع عنه وزره  
الذي أنقض ظهره وذلك في آخر جمادي الأولى سنة ثلاث وسبعين بعد ألف  
ومائتين.

\*\*\*

صورة ما كتبه الشيخ الجليل المقدار الرفيع المنار فخر الأمثال جامع الفضائل  
بقية السلف حجة الخلف المؤيد من الله الحميد مولانا الشيخ أحمد سعيد حماه الله من  
شر كل حاسد عنيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الإنسان وعلمه البيان والصلاة والسلام على من بعث  
بالحجج والفرقان إلى سائر الخلق من الإنس والجان وعلى آله الذين هم بمرتبة  
الإنسان من الأعيان وأصحابه الذين بشروا بدخول الجنان وبعد فيقول العبد الفقير  
إلى الله الرحمن أحمد سعيد النقشبندي الجدي مشربا والحفي مذهباً كان الله له  
عوضاً عن كل شيء بالفضل والإحسان أني رأيت المعتقد المنتقد الذي صنفه الفاضل  
الكامل العالم العامل الذي هو جليل الشأن الجامع المعقول والمنقول والمعاني والبيان  
والحاوي لعلوم الأديان مولانا وبالفضل أولانا المولوي فضل الرسول القادري سلمه

المنان عن شرور الزمان فوجدته مشتتلا على عقائد أهل السنة والجماعة بأوضح بيان في ضمن فصول هي للدين قواعد وأصول لدفع أهل البدع والبطلان قامع رأس أهل الهوى قرن الشيطان جزاه الله عن المسلمين خير الجزاء وجعل آخرته خيرا من أولاه وتقبل الله سعيه وضاعف أجره بجاه سيد البشر المطهر عن زيغ البصر صلى الله عليه، الله أكبر ربنا تقبل منا إنك أنت السميع الديان.

\*\*\*

صورة ما كتبه الفاضل النبيل العالم الجليل ناشر الأردية المعقول والمنقول عامر أبنية الفروع والأصول مولانا حيدر علي [صاحب منتهى الكلام] صانه الله من شر كل غي وغيوي.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أسس قواعد الدين وحرص عقائد المؤمنين وأرسل رسلا مبشرين ومنذرين وخصص من بينهم سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله السادة النجباء وأصحابه نجوم الهدى أما بعد: فقد شرفني مطالعة متن متين وكتاب في معتقدات السلف الصالحين الذي يهدي إلى صراط مستقيم ويدل على نهج قويم يوصل سالكه إلى النجاة وينجيه من الظلمات للعلامة الذي لم يوجد نظيره في العالمين وهو إمام العارفين ونظام العابدين.

خطبة الشرح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنار منار أنوار الدين بجمال فضل رسول مبین فلاح فلاح المسترشدين وأعلى أعلام معالم اليقين بجلال نقى على مكين فسد فساد المفسدين صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وابنه وحزبه وغياله قدر حسنه وجماله وجاهه وجلاله وجوده ونواله وجداه وأفضاله إلى يوم الدين وعلينا بهم وفيهم ولهم يا أرحم الراحمين آمين. أما بعد فلما كان الكتاب المستطاب (المعتقد المنتقد) لخاتم المحققين عمدة المدققين

سيف الإسلام أسد السنة حتف الظلام سد الفتنة مولانا الأجل الأجل السيف المسلول  
معين الحق فضل الرسول السني الحنفي القادري البركاتي العثماني البدايوني أعلى الله  
مقامه في أعلى عليين وجزاء الخير الأوفى عن الإسلام والمسلمين كتابا مفردا في  
بابه كاملا في نصابه توجه إلى طبعه طبع من توجه الله تعالى بتيجان الخيرات وجعله  
موفقا بل وفقا موقوفا على فعال المبرات فكلما عاد على السداد شدة أمد وأعد لسدها  
عدة وهو الوحيد الفريد حامي السنن ماحي الفتن مولانا القاضي عبد الوحيد الحنفي  
الفردوسي العظيم آبادي أبده الله وأيده بالأيدي والأيدي وجعل تصحيحه إلى هذا  
العبد الضعيف فلم يسعني إلا امتثال أمره المنيف لما أرى من حسن بلائه في الدين وشدة  
اعتنائه بحفظ حوزة اليقين ولم أجد إلا نسخة طبعت في بمبي كان الناسخ نسخ آياتها  
وحرر حروفها وكلم كلماتها بيد أن العبد لم يأل جهدا ما استطاع إلا ما زاغ البصر  
أو طغى اليراع وفي أثناء جريان الطبع أن بدت حاجة إلى إيضاح مشكل أو إفصاح  
محمل أو تبيين معضل أو تقييد مرسل أو نحو ذلك مما لا بد منه للمتون أو تحقيق حق في  
بعض مسائل جالت فيه للناس ظنون أو تنبيه على زلة قلم من بعض من نقل عنه في  
الكتاب المصون علقت حروفا وما علقت إلا يسيرا يسعه الوقت فإن الطبع جار والقلم  
سار وفرصتي معدومة وأشغالي معلومة وقد كنت عن هذا أيضا كله أو جله في شغل  
شاغل حتى طبعت من الكتاب أجزاء في الأوائل فأشارني إلى ذلك أسد السنة سد الفتنة  
كثر الكرامة جبل الاستقامة صديقنا الأوحاد الأسد الأشد الأرشد مولانا المولوي  
محمد وصي أحمد السني الحنفي الحنفي الحدث السورتي نزيل يبلي بهيت ثبتنا الله وإياه  
بأحسن تثبيت وحفظنا جميعا عن النكث والتبكيك وأمضى سيفي وسيفه على عنق كل  
عفريت من نيشري وندوي ونجدي نفريرت والأشر الأضر دجال قاديان والرفضة  
وغيرهم أولي الزيغ والطغيان فجاءت كما ترى قليلة المباني ومع ذلك أنشاء الله جليلة  
المعاني سميتها (المستند المعتمد بناء نجاه الأبد) ليكون علما وعلى التاريخ علما والحمد لله  
في الأرض والسماء والصلاة والسلام على أكرم الكرماء وآله وصحبه والأئمة والعلماء  
أمين انتهى.



## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمن يستحيل عليه كل صفة لا نقص فيها ولا كمال فكيف تجويز سمات النقص كالجهل والكذب والعجز عليه تعالى شأنه عما شأنه<sup>[١]</sup> به أهل الضلال العفو الغفور لجميع المعاصي غير الكفر من الكبائر والصغائر لمن شاء ولو مات مصرا على الكبائر لا يجب عليه شيء من الثواب والعقاب ولا يعلل أفعاله بالعلل والأسباب والصلاة والسلام على أنبيائه المخصوصين بالعصمة ووحى الشريعة وأنواع من الفضيلة لا يجوز أن يكون غيرهم مساويا لهم في الفضل، فضلا عن الأفضلية تجويز أفضلية الغير عليهم ولو كان وليا كفر في الطريقة المحمدية خصوصا على خاتم النبيين الذي تجويز نبي بعده كفر وخروج من الدين صاحب الخصائص التي لم تجتمع في مخلوق قبله ومن المعلوم استحالة وجود مثله بعده شفيع المذنبين باليقين ولو كانوا على الكبائر من المصرين سيدنا ومولانا محمد وآله وأصحابه أجمعين. أما بعد: فلا يخفى أن معرفة المسائل الاعتقادية فرض عين على كل مكلف عند جمهور أهل السنة والجماعة واتفقوا على أن ما كان منها من أصول الدين ضرورة يكفر المخالف فيه وما ليس من ذلك فذهب جماعة إلى تكفير المخالف والأستاذ أبو إسحاق إلى تكفير من كفرنا منهم وجمهور الفقهاء والمتكلمين إلى أنه لا يحكم بكفر أحد من المخالفين فيما ليس من الأصول المعلومة ضرورة من الدين ولكن المخالف فيها يبدع ويفسق بناء على وجوب إصابة الحق في مواضع الاختلاف في أصول الدين عينا وعدم تسويغ الاجتهاد في مقابلته بخلاف الفروع التي لم يجمع عليها ومن المعلوم أنه ابتداء الاختلاف والافتراق بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الأقطار والآفاق ولا زالت طائفة من أمته صلى الله تعالى عليه وسلم ظاهرين على

---

(١) الضمير المنصوب لما والجرور للنقص أو المذكور من سماته أي تعالى شأنه عن كل صفة شأنها أهل الضلال بخلط سمات النقص وعدم الكمال كالقدرة على الكذب والظلم واتخاذ الولد تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وذلك أن الشين جعل الشيء معيبا لا تبنيه له فافهم، حضرة إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

الأحقاق مجاهدين في دفع الزيغ والطغيان أو لولو الأمر بالسيف والسنان والراسخون في العلم والبيان والبرهان إلى أن طلع بالنجد قرن الشيطان وصرف الرب شره من العرب على يد عسكر السلطان لكنه لما غلب من العرب على سواد الهند غلب ولكون الأمصار في تلك الأعصار بيد الكفار ازداد الشر في الانتشار والاشتهار والذين كان في قلوبهم من قبل نوع زيغ من مذهب أهل السنة اتبعوه ابتغاء الفتنة وخلطوا مع النجدية أهواءهم وزادوا رجسهم وشقاءهم هتكوا حرمت الله تعالى وعباده الذين اصطفى فوجب على الكافة دفع مفاسدهم وبيان فساد عقائدهم وكانوا من الذين تصدوا الآن يؤخذ عنهم العلم الشريف ورواية الحديث المنيف ويعظون العامة ويزجروهم عن الأمور المحرمة فتأكد فيهم وجوب الرد والإنكار لكونهم أشد وأقوى في الإضرار وأمرني أمر وأنا حل بالبلد الحرام أن أجمع مختصرا في علم العقائد والكلام جامعا للفوائد السننية حاويا للعقائد السننية متعرضا لضلالات النجديين كما تعرض السلف لغوايات المبتدعين الماضين لإماطة الأذى عن طريق المسلمين فما أمكنني إلا الإيتمار والمأمور من المعذورين نفع الله به الناس أجمعين وسميته بـ(المعتقد المنتقد) وهو مخبر عن عام تأليفه بالعدد وعلى الله المعتمد.

### مقدمة

الحكم على ثلاثة أقسام، عقلي: وهو إثبات العقل أمرا أو نفيه إياه من غير توقف على تكرار ولا وضع واضح. وعادي: وهو إثبات الربط بين أمر وأمر وجودا أو عدما بواسطة التكرار مع صحة التخلف وعدم تأثير أحدهما في الآخر كالشبع بالأكل والإحراق بالنار فإن فاعلهما الحقيقي هو الخالق لأحدهما<sup>[١]</sup> عند الآخر

(١) أي إن الله سبحانه وتعالى يخلق أحدهما كالشبع عند وجود الآخر كالأكل فإذا تكرر ذلك ورؤى ترتبه عليه مرارا تدفع عادة محض الاتفاق حكم العقل بأن هذا مربوط بذلك عادة في عالم الأسباب مع أنه ليس لأحدهما تأثير في الآخر أصلا وإنما المؤثر في العالم كله هي الإرادة الإلهية وحدها لا غير نعم هذا الترتب مصحح لدخول الفاء عندنا خلافا للإمام الأشعري رضي الله تعالى عنه فبالغ في نفي التأثير حتى نفى الترتب والصواب مع أئمتنا رضي الله تعالى عنهم.

وشرعي: وهو كما قيل خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالطلب جزماً أو غير جزم في الفعل أو الكف<sup>[١]</sup> وبالإباحة أي بالتخيير بين الفعل والترك أو بالوضع<sup>[٢]</sup> لهما أي نصب الشارع سبباً أي ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته أو شرطاً أي ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته أو مانعاً لشيء من الأحكام الخمسة المذكورة أي ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته والعادي لا دخل له في أصول الدين وأما الشرعي فقد يكون عاضقوا وقد يكون مستقلاً فيما لا يتوقف النبوة<sup>[٣]</sup> عليه مثل السمع والبصر والكلام لا مثل الوجود ومصححات الفعل مثل القدرة والعلم والحياة اتفاقاً والوحدانية على رأي<sup>[٤]</sup> والحكم العقلي وهو<sup>[٥]</sup> مبنى أصول الدين على ثلاثة أقسام واجب وجائز وممتنع والمراد بالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه ضرورة كالتحيز للحرم أو نظراً كوجوب القدم له سبحانه وبالجائز ما يمكن عقلاً وجوده وعدمه ضرورة كالحركة أو السكون للجسم أو نظراً كالعفو وتضعيف الحسنات وبالامتناع ما لا يتصور في العقل وجوده ضرورة كتعري الجسم عن الحركة والسكون أو نظراً كوجود شريك الباري فالعلم بالأقسام الثلاثة للحكم

(١) رحمه الله تعالى لقد أجاد في التعبير بالكف فإنه الذي يقدر عليه البشر بأقدار الله تعالى وهو أيضاً حقيقة فعل من أفعال النفس بخلاف محض الترك فإنه عدم ولا يقدر عليه الإنسان فكيف يكلف به كما نص عليه المحققون من هنا أظهر جهل الوهابية حيث يدعون الإتياع في الترك ليت شعري كيف يتبع الإنسان فيما ليس باختياره ولا مقدور له نعم الإتياع في الكف فما ثبت فيه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كف عنه مع وجود المقتضى له عينا وعدم المانع أصلاً ولم يكن ذلك من خصوصيته صلى الله تعالى عليه وسلم علم أنه مهجور شرعاً فأدناه الكراهية، أما مجرد أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يفعل فلا يثبت به شيء كما حققه المحققون وبيناه في حواشي إذاعة الآتام.

(٢) ههنا أبحاث وتحقيقات وقد بقي أسماء كالركن والعلة والعلامة إما واردة وإما خارجة وليس المصنف العلام ولا نحن هنا بصدده هذا والمستطرد ربما يتساهل فيه ويومئ إليه بطرف خفي.

(٣) أي لا يتوقف ثبوتها على ثبوتها إذ لو توقف لدار.

(٤) يشير إلى ضعفه فإن ثبوت النبوة لا يتوقف على ثبوتها فلنا أن تثبت التوحيد بالسمع كما لنا إثباته بالعقل نص عليه الإمام الرازي وغيره من المحققين.

(٥) إذ صحة السمع إنما تثبت بالعقل. حضرة إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

العقلي فرض عين على كل مكلف أي عاقل بالغ عند الأكثر وعلى كل عاقل ولو غير بالغ عند المتريدي من غير فوق بين الجن والإنس والذكر والأنثى والخنثى والحر والملوك بالإجماع بالنسبة إلى الله عز وجل أي علم ما يجب في حقه تعالى ويجوز ويستحيل وبالنسبة إلى الرسل أي العلم بما يجب في حقهم ويجوز ويستحيل وما يجب لهم من أحكام النبوة وباليوم الآخر وما يتعلق بذلك والعلم الباحث عن جملة ذلك يسمى بعلم الكلام والعقائد والتوحيد وعرفوه بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية وموضوعه المعلومات التي يحمل عليها ما تصير معه عقيدة دينية أو مبدأ لذلك مثلا إذا قيل الباري قديم أو واحد أو الجسم حادث أو إعادته بعد فناءه حق فقد حمل على المعلوم ما صار معه عقيدة دينية وإذا قيل الجسم مركب من الجواهر الفردة فقد حمل عليه ما صار معه مبدأ لعقيدة دينية فإن تركب الجسم دليل على افتقاره إلى الموجد له ومسائله القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية وما يقال لبعضها أنها من ضروريات الدين فمعناه أنه اشترك في معرفة إضافته إلى الدين خواص أهل الدين وعوامهم مع عدم قبول التشكيك فساغ على إدراكها إطلاق الضرورة بطريق المشابهة لا لالتحاقه بالضروريات كذا قال اللاقاني والأحكام<sup>[١]</sup> الشرعية كلها نظرية بحسب الأصل إذ لا تثبت إلا بعد ثبوت النبوة وهي لا تثبت إلا بعد العلم بالمعجزة وهو نظري كذا قال النابلسي وغايته إحكام الإيمان والتصديق بالأحكام الشرعية.

### الباب الأول في الإلهات

أي في المسائل التي يجب على المكلفين اعتقادها وهي متعلقة بالإله الحق مما يجب له ويمتنع عليه ويجوز في حقه تعالى. قالوا أوله واجب بإيجاب الله علينا عرفان الله أي معرفة وجوده وألوهيته وما له من الكمال لا كنه ذاته وصفاته لامتناعه عقلا

(١) أقول عن الشرعية السمعية ومسائل العقائد منها ما يدرك بالعقل وحده كقولنا إن للعالم صناعا وله كلاما والرسول حق إذ لو أثبت أمثال هذا بالسمع لدار ومنها ما يدرك بالسمع وحده كحشر الأجساد والثواب والعقاب في المعاد ومنه ما يدرك بكل كتوحيد الله تعالى فافهم. إما أهل السنة عليه الرحمة.

وشرعا قيل المعرفة على أربعة أقسام: الحقيقية وهي معرفة الله تعالى لنفسه. والعيانية وهي مختصة بالآخرة عند مانعي الرؤية في الدنيا لغير نبينا صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتحصل لأهل الجنة في الجنة والكشفية وهي منحة الإلهية ولا نكلف بمنثلها إجماعا والبرهانية وهي أن يعلم بالدليل القطعي وجوده تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه وهي المرادة في هذا العلم والقرآن مملوء بالحث عليها والنظر فيها والاستدلال عليها قال الله تعالى (سُنُّرِهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ \* فصلت: ٥٣) والتبين المعرفة وإراءة الآيات هو النظر والاستدلال وقال الله تعالى (وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ \* الذاريات: ٢١) وفي قوله أَفَلَا تُبْصِرُونَ توبيخ على عدم النظر والاستدلال وحث عليه وكون المعرفة واجبة مما لا خلاف فيه بين المسلمين وكذا النظر الموصل إليه وإنما الخلاف في كونها أول الواجبات فقال الأشعري هي لتفرع باقي الأحكام عليها وقال الإسفرائني هو النظر فيها وقال القاضي أبو بكر وإمام الحرمين هو القصد إليه إلى غير ذلك من الأقوال والأقرب إلى التحقيق أنه إن أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة للمكلف والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل مقدورا له بل واجب الحصول وإن أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد هذا ونشرع الآن في تفصيل ما يجب له تعالى فنقول منه أن وجوده تعالى واجب أي لازم متحتم عقلا وشرعا بذاته أي أنه وجد بمقتضى ذاته لا بعلّة فلا يقبل العدم أزلا وأبدا كما أن الممتنع وجوده بذاته لا يقبل الوجود أصلا وهو المستحيل أما وجوب الوجود له شرعا فلقوله تعالى (أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ \* إِبْرَاهِيمَ: ١٠) الآية وغير ذلك من الآيات والأحاديث وإجماع كل العقلاء إلا من لا عبرة بمكابرتة كبعض الدهرية وإنما كفر من كفر بالإشراك حيث دعى مع الله إلها آخر كالجوس بالنسبة إلى النار حيث عبدوها فدعوها إلها آخر والوثنيين بالأصنام فيهم عبدوها والصائبة بسبب الكواكب حيث عبدوها أو نسبة لبعض الحوادث إلى غيره تعالى كإسناد الشر

إلى أهرمن وإنكار ما جعل الله إنكاره كفرا كالبعث مع اعتراف الكل بأن خلق السموات والأرض والألوهية الأصلية لله تعالى وهذا كان ثابتا في فطرتهم ولهذا كان المسموع من الأنبياء في دعوة الخلق إلى التوحيد شهادة أن لا إله إلا الله دون أن يشهدوا أن للخلق إلهما لأن ذلك كان ثابتا في فطرتهم ففي فطر الإنسان وشهادة القرآن ما يغني عن إقامة البرهان وأما عقلا فلافتقار العالم وكل جزء من أجزائه في أنفاسه إليه تعالى إيجادا وإمدادا ومن كان كذلك لا يكون إلا واجب الوجود لذاته وإلا لزم الدور أو التسلسل وكلاهما محالان وقد رتب النظائر من العلماء على سبيل الاستظهار لإثباته بدليل العقل مقدمتين العالم حادث والحادث لا يستغني عن سبب يحدثه ومنه أنه قديم لا أول له أي لم يسبق وجوده عدم وليس تحت لفظ القديم معنى في حق الله تعالى سوى إثبات وجود ونفي عدم سابق فلا تظن أن القدم معنى زائد على الذات القديمة فيلزمك أن تقول أن ذلك المعنى أيضا قديم بقدم زائد عليه غير نهاية ومعنى القدم في حقه تعالى أي امتناع سبق عدمه عليه هو معنى كونه أزليا وليس بمعنى تطاول الزمان فإن ذلك وصف للمحدثات كما في قوله تعالى (كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ \* يس: ٣٩) ومنه أنه باق ليس لوجوده آخر أي يستحيل أن يخلقه عدم وهو معنى كونه أبدأ ووجوب القدم والبقاء له تعالى ثابت شرعا وعقلا أما الأول فلقلوله تعالى (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ \* الحديد: ٣) (وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ \* الرحمن: ٢٧) إلى غيرها من الكتاب والسنة والإجماع وأما الثاني فلأنه لو لم يكن قديما لافتقر إلى محدث فإن كان قديما فهو المراد وإلا نقلنا الكلام فيه وهكذا فإن تسلسل لا إلى نهاية لزم عدم حصول حادث منها أصلا لكن حصول الحوادث ثابت ضرورة فيجب أن ينتهي إلى موجد لا أول له فلزم قدمه وإذا ثبت قدمه استحال عدمه للزوم القدم<sup>[١]</sup> للبقاء إذ للقديم واجب الوجود ولو جاز عليه عدم لانقلب جائزة وقد ثبت بالبرهان وجوب قدمه ووجوده تعالى فاستحال عدمه هذا الذي ذكرنا هو المذهب المختار أي

(١) أقول مصدر مبني للمفعول أي ملزومية القدم للبقاء فإن الملزوم هو الذي يقتضي ثبوته باستحالة عدم صاحبه

كونهما من الصفات السلبية وقيل هما من الصفات النفسية وعزاه في المواقف إلى الجمهور ولعل مراده جمهور المعتزلة وقيل هما صفتان ثبوتيتان موجودتان زائدتان على الذات كالقدرة والإرادة وهو قول عبد الله بن سعيد بن كلاب ونصب إلى الأشعري وقيل بالفرق بأن القدم صفة سلبية والبقاء وجودية وقال القاضي عن اعتراف بإلهية الله تعالى ووحدانيته ولكنه اعتقد أنه غير حي أو غير قديم أو أنه محدث أو مصور أو ادعى له ولدا أو صاحبة أو والدا أو أنه متولد عن شيء أو كائن عنه أو أن معه في الأزل شيئا قديما غيره أي<sup>[١]</sup> غير ذاته وصفاته أو أن ثم صناعا للعالم سواء أو مدبرا غيره فذلك كله كفر بإجماع المسلمين قال وكذلك نقطع على كفر من قال بقديم العالم أو بقائه أو شك في ذلك قال الخفاجي تحت قوله أو مدبرا غيره والتدبير إصلاح الأمور مع العلم بما والمراد به ههنا خلق ما يصلحها لا مجرد إيصاله والإرشاد له فإنه لا مانع من ثبوته لغيره كالملائكة قال الله تعالى (فَأَلْمُذَبَّرَاتِ أُمْرًا \* النازعات: ٥) ومنه أنه تعالى واحد قال تعالى (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ \* الإخلاص: ١) و(أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ \* فصلت: ٦) إلى غير ذلك وفي كثر الفوائد شرح بحر العقائد استدلل جميع المتكلمين بقوله تعالى (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا \* الأنبياء: ٢٢) وأخذوا منها دليلين إشارة وعبرة والأول سموها برهان التمانع ويقال له أيضا برهان النظائر واتفقوا على أنه قطعي والثاني خطابي عادي واختلفوا فيه فمنهم من جعله إقناعيا كالسعد ومن وافقه ومنهم من قال أنه قطعي كابن الهمام ومن سايره وبيان ما قال السعد أن الآية اقناعية والملازمة عادية على ما هو اللائق بالخطابيات فإن العادة جارية بوجود التمانع والتغالب عند تعدد الحاكم كما أشير إليه بقوله تعالى (وَلَعَلَّآ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ \* المؤمنون: ٩١) وإلا فإن أريد الفساد بالفعل فمجرد التعدد لا

(١) أي التفسير من الشارحين الفاضلين القاري والخفاجي رحمهما الله تعالى أقول وكأنه منهما احتراسا لمن لا يدري مصطلح الكلام أو يغفل عنه فيحمل الكلام على ضد المرام وإلا فلا حاجة إليه كما ترى فإن الصفات ليست عندنا غير الذات كما أنها ليست عين الذات. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

يستلزمه لجواز الاتفاق على هذا النظام ووجه ما اختاره ابن الهمام أن الآية تقتضي لزوم الفساد على تقدير التعدد فالملي يلزمه القطع بوقوعه إذ هو قاطع بأن الله أخبر بوقوعه مع التعدد وغيره يلزمه ذلك جبراً بمحاجة ثبوت الملة فإذا ألزم بشوقها ألزم بذلك أو علماً توجهه العادة والعلوم العادية كالعلم حال الغيبة عن جبل عهدنا حجراً أنه الآن حجر داخل في العلم القطعي وإن أمكن فرض غيرها بفرض حرق العادة إذ هو الجزم المطابق للواقع والموجب له العادة القاضية التي لم يوجد قط حرمها وهي ههنا ثابتة لأن العادة المستمرة التي لم يعهد قط اختلالها في ملكين مقتدرين في مدينة واحدة عدم الإقامة على موافقة كل للآخر في كل جليل وحقير بل تأبى نفس كل وتطلب الإنفراد بالمملكة والقهر فكيف بالهين والإله يوصف بأقصى غايات التكبر كيف لا يطلب لنفسه الإنفراد بالملك والعلو على الآخر كما أخبر سبحانه بقوله (وَلَعَلَّآ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ \* الْمُؤْمِنُونَ: ٩١) هذا إذا تأمل لا تكاد النفس تخطر نقيضه فضلاً عن أخطار فرضه مع الجزم بأن الواقع هو الآخر وعلى هذا التقدير هو علم قطعي وإنما غلط من قال غير هذا من قبل أنه إذا خطر النقيض أعني دوام اتفاقهما لم يجده مستحيلاً في العقل ونسي أنه لم يؤخذ في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض بل المأخوذ مجرد الجزم عن موجب بأن الآخر هو الواقع وإن كان نقيضه لم يستحل وقوعه وبهذا أظهر أن الآية حجة برهانية تحقيقية لا اقتناعية وعن ظهور دخوله في العلم بما ذكر كفر بعض الناس القائل بأن الملازمة اقتناعية أو ظنية ونحوه هذا ملخص ما استدلل به ابن الهمام وفيه تأكيد لما جنح إليه الشيخ عبد اللطيف الكرمانى من الرد على السعد ومن وافقه وتكفيرهم والرد على من انتصر له من تلامذته وهو العلامة المحقق البخاري الحنفي الملقب بعلاء الدين وإن لم يقل يعنى ابن الهمام بالتكفير وهذا هو الحق إنشاء الله تعالى والتكفير صعب هذا بيان الدليل الثاني من الآية فأما بيان الأول الذي هو برهان التمانع المشهور بين المتكلمين فتقريره أنه لو أمكن إلهان لأمكن بينهما تمناع بأن يريد أحدهما حركة زيد والآخر سكونه إذ



كل منهما في نفسه أمر ممكن وكذا تعلق الإرادة بكل منهما إذ لا تضاد بين الإرادتين بل بين المرادين وحينئذ إما أن يحصل الأمران فيجتمع الضدان أو لا فيلزم عجز أحدهما وهو إمارة الحدوث والإمكان لما فيه من شائبة الاحتياج فالتعدد مستلزم لإمكان التمانع المستلزم للمحال فيكون محالا وهذا تفصيل ما يقال أن أحدهما إن لم يقدر على مخالفة الآخر لزم عجزه وإن قدر لزم عجز الآخر وبما ذكر يندفع ما يقال أنه يجوز أن يتفقا من غير تمانع وإن الممانعة غير ممكنة لاستلزامها المحال أو أن يمتنع اجتماع الإرادتين معا انتهى وقال ابن أبي شريف في شرح المسامرة فإن بعض معاصري المولى سعد الدين وهو الشيخ عبد اللطيف الكرمانى قد صدر منه تشنيع بليغ على قوله في شرح العقائد الآية حجة اقناعية والملازمة عادية لا عقلية والمعتبر في البرهان الملازمة العقلية واستند هذا المعاصر في تشنيعه إلى أن صاحب التبصرة كفر أبا هاشم بقده في دلالة الآيه وذكر أعني شارح المسامرة عبارة جواب المحقق علاء الدين وفيه وأما البرهان القطعي العقلي المدلول إليه بطريق الإشارة فهو برهان التمانع القطعي بإجماع المتكلمين المستلزم لكون مقدور بين قادرين وعجزهما أو أحدهما على ما بين في علم الكلام وكلاهما محالان عقلا على ما بين فيه أيضا إلى آخر ما قال الشارح ولا يخفى بعد معرفة ما قررناه من كلام شيخنا وجه رد قول هذا المجيب أن الآيه دليل خطابي أي ظني واعلم أنه قد وقع للمولى سعد الدين في أواخر شرح العقائد ما يناهى بظاهره كلامه في أوائله ويوافق كلام شيخنا فإنه قال في الكلام على المعجزة ما نصه وعند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق جرى العادة بأن الله يخلق العلم بالصدق عقب ظهور المعجزة انتهى وفي شرح المواقف في توحيدته تعالى فيكون هذا عاجزا فلا يكون إلهما هذا خلف وفيه فهو عاجز عن بعض الممكنات فلا يصلح إلهما ولا يوجد إلهان.

هداية قد ظهر مما ذكرنا أن المتكلمين قاطبة استدلوا على توحيدته تعالى باستحالة العجز عليه تعالى ولزومه على تقدير التعدد فما التزمه النجدية من إمكان

اتصاف الباري بالعجز سبحانه عما يقول الجاهلون هدم لأساس التوحيد واستخفاف بحضرة القادر المقتدر الحميد وسيجيء مفصلاً ومنه أنه قائم بنفسه أي مستغن عما سواه غير مفتقر إلى محل يقوم به وإلا لكان صفة وليس كذلك إذ الصفة لا يقوم بها صفة وهو سبحانه متصف بالصفات ولا إلى مخصص يوجد أو يمدّه إذ وجب له الوجود والقدم والبقاء ذاتا وصفاتا وهذا هو الغناء المطلق والغناء الحقيقي مخصوص به سبحانه وإن وصف به الغير فمحاز وقد قال الله (وَاللَّهُ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ \* فاطر: ١٥) و (اللَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ \* آل عمران: ٩٧) وقال (اللَّهُ الصَّمَدُ \* الإخلاص: ٢) ومنه أنه مخالف للحوادث غير مماثل لشيء منها في الذات والصفات والأفعال قال الله تعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ \* الشورى: ١١) والمراد مثله ذاته المقدسة على حد مثلك لا يفعل كذا أي أنت وقيل مثله صفته أي ليس كصفته صفة وقيل أريد به المبالغة يعني لو فرض فكيف ولا مثل له وقيل<sup>[١]</sup> الكاف زائدة لأن كل ما سواه حادث فاستحال أن يماثل واجب الوجود الثابت قدمه وبقائه قد أجمع المسلمون على كونه مخالفا لغيره على الإطلاق فهو متزه عن المثل أي المشارك في تمام المهية والند الذي هو المثل المعارض وهذه الخمس تسمى بالصفات السلبية والتي قبلها أعني الوجود نفسية أي لا يجوز الحكم على النفس أي الذات بشيء من الصفات إلا بعد أن يوصف بها فهي أسبق إلى النفس من كل صفة وقال الأشعري إنه عين الذات ووافقه الرازي في المحصل وخالفه في غيره حيث قال الوجود غير ذات الموجود في الحادث والقديم فيكون من الصفات بلا إشكال ومنه أنه حي اتفق العلماء على كونه تعالى حيا واختلفوا في معنى الحياة فذهب جمهور أهل السنة إلى أنها صفة وجودية

(١) أنا أقول يظهر لي والله سبحانه وتعالى أعلم أن الكريمة كأنها دعوى مع بينة وذلك أنه سبحانه واجب الوجود فهو مستحيل الانتفاء ولو كان له مثل لكان هو مثل مثله بالضرورة لكنه لا مثل لمثله فوجب أن لا يكون له مثل وإلا لزم انتفاء الواجب وهو محال وبعبارة أخرى في صفات الإله عز وجل ما لا يقبل العقل اشتراكه بين اثنين فلو كان له سبحانه مثل لاتصف بمن فتعالى عن المثلية وتعالى المثل عن المثلية باطل صريحا فلزم أن لا يكون له تعالى مثل أصلا فعلى هذا لا زيادة ولا تأويل والله أعلم بمراد التنزيل. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

قائمة بالذات تقتضي صحة العلم والقدرة لمن قامت به. وقالت الحكماء وبعض المعتزلة: هي عدم امتناع العلم والقدرة وهذا في حقه تعالى وأما في حقنا فهي كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الإرادية وهي معنى ما قيل هي اعتدال المزاج النوعي وهو محال على الله تعالى قال الله تعالى (هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ \* غافر: ٦٥) والأوصاف الثابتة له لا تكون لغير حي عقلا ومنه أنه قدير أي يصح منه إيجاد العالم وتركه فليس شيء من إيجاد العالم وتركه لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه وإلى هذا ذهب المليون وقد أنكرت الفلاسفة القدرة بهذا المعنى فقالوا: إيجاد العالم على النظام الواقع من لوازم ذاته فيمتنع خلوه عنه وليس هذا خلافا منهم في تفسير القادر بأنه الذي إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل إلا أنهم زعموا أن مشية الفعل الذي هو الفيض والوجود لازمة لذاته كلزوم سائر الصفات لتوهمهم أن ذلك وصف كمال قال ابن أبي الشريف في شرح المسامرة أنه لا يمكن في مقدرات الله ما هو أبداع من العالم المشاهد على طريق الفلاسفة والعقيدة أن مقدراته تعالى لا تنتهي كما صرح به حجة الإسلام في العقيدة المعروفة بترجمة عقيدة أهل السنة والجماعة وتكرر ذلك في الإحياء فما وقع في بعض كتب الإحياء ككتاب التوكل مما يدل على خلاف ذلك فإنه والله أعلم صدر من ذهول عن ابتناؤه على طريقة الفلاسفة وقد أنكروه الأئمة في عصر حجة الإسلام وبعده نقله الذهبي في تاريخ الإسلام وفي الكثر خرج الواجب والمستحيل فلا يتعلقان أي القدرة والإرادة بهما لأنهما صفتان مؤثرتان ومن لوازم الأثر وجوده بعد عدم فما لا يقبل العدم أصلا كالواجب لا يكون أثرا لهما لئلا يلزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود كالمستحيل لا يمكن أن يتأثر بهما إذ لو أمكن للزم قلب الحقيقة لصيرورته جائزا وكلاهما محال فحينئذ لا قصور أصلا في عدم تعلقها بهما بل القصور في التعلق إذ يلزم عليه حينئذ أن يجوز تعلقهما بإعدام أنفسهما وإعدام الذات العالية وإثبات الألوهية لما لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن مستحقها جل وعلا فأبي قصور وفساد ونقص أعظم من هذا

وهذا التقدير يؤدي إلى تخليط عظيم وتخريب جسيم لا يبقى معه عقل ولا نقل ولا إيمان ولا كفر ولعمارة بعض الأشقياء من المبتدعة عن هذا صرح بنقيضه فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل: أنه تعالى قادر أن يتخذ ولدا إذ لو لم يقدر لكان عاجزا. فانظر عمى هذا المبتدع كيف عمى عما يلزم على هذا القول الشنيع من اللواز التي لا يتطرق إليها الوهم وكيف فاته أن العجز إنما يكون لو كان القصور من جانب القدرة أما إذا كان لعدم صحة تعلقها فلا يتوهم عاقل أن ذلك عجز وذكر الأستاذ أبو إسحاق أن أول من أخذ عنه جواب هذا المبتدع وأشياعه بحسب فهمهم الركيك إدريس عليه الصلاة والسلام حيث جاءه إبليس في صورة الإنسان وهو يخطب ويقول في دخلة الإبرة وخرجتها سبحانه الله والحمد لله فجاءه بقشرة بيضة فقال: الله يقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة؟ فقال: في جوابه، الله قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الإبرة ونخس إحدى عينيه فصار أعور. قال هذا وإن لم ير وعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد ظهر وانتشر ظهورا لا يرد قال وأخذ الأشعري من جواب إدريس عليه الصلاة والسلام أجوبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس وأوضح هذا الجواب قال إن أراد السائل أن الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل ما يعقل فإن الأجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل أو تكون في حيز واحد وإن أراد به أن يصغر الدنيا قدر القشرة ويجعلها فيها أو يكبر القشرة قدر الدنيا ويجعلها فيها فلعمري الله قادر على ذلك وعلى أكثر منه وقال بعض المشايخ وإنما لم يفصل إدريس عليه السلام الجواب هكذا لأن السائل معاند متعنت ولهذا عاقبه على هذا السؤال بنخس العين وذلك عقوبة كل سائل مثله انتهى. وقال النابلسي في المطالب الوفية قال اللاقاني والمراد بالممكن ههنا كل ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته وكل ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه لذاته كليا كان أو جزئيا جوهرًا كان أو عرضًا من العرش إلى الفرش بإدخال الطرفين بل وما لزمهما إن ثبت فدخل ما لا يتصور وجوده من الممكنات لا لذاته بل لغيره كممكن تعلق

علم الله بعدم وقوعه كإيمان أبي جهل وهو أحد قولين في صحة تعلق القدرة الأزلية بالمتنوع لتعلق العلم وقد وفق حجة الإسلام بينهما بحمل أحدهما على النظر لذاته والآخر على النظر لتعلق العلم بامتناعه إلى آخره وفيه وقع ههنا لابن حزم هذيان بين البطلان ليس له قدوة ورئيس إلا شيخ الضلالة إبليس وفيه وفي الجملة فذلك التقدير الفاسد يؤدي إلى تخليط عظيم لا يبقى معه شيء من الإيمان ولا شيء من المعقولات أصلا ولخفاء هذا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بنقيض ذلك فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل أنه تعالى قادر أن يتخذ ولدا إذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزا فانظر اختلال هذا المبتدع كيف غفل عما يلزم على هذه المقالة الشنيعة من اللوازم التي لا تدخل تحت وهم وكيف فاته أن العجز إنما يكون لو كان القصور جاء من ناحية القدرة أما إذا كان لعدم قبول المستحيل تعلق القدرة فلا يتوهم عاقل أن هذا عجز إلى آخر التشنيعات وفيه قد سئل الإمام العالم عبد الله بن أسعد اليميني عن كون الله تعالى قادرا على جميع الممكنات حتى قال الغزالي في قوله تعالى (خالقُ كُلِّ شَيْءٍ \* الأنعام: ١٠٢) يخرج من ذلك ذاته وصفاته واقتصر على ذلك فهل يلحق بذلك شيء من المستحيلات وما هي وما أنواعها فقد سأل سائل عن قوله تعالى (حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ \* الأعراف: ٤٠) الآية وقال انقطاع طمعهم يدل على استحالته على القدرة وإلا لم ييأسوا إلا أن يريد الاستحالة من جهة امتناعه عادة لا ذاتا فما الذي يجاب به هذا السائل؟ فأجاب بقوله: اعلم وفقك الله وأياي لسلك طريق الهدى وحفظنا جميعا من الزيغ والردى إن جميع ما اتصف بالوجود والعدم والانعدام منحصر في ثلاثة أقسام لا يخرج شيء منه عند أولي النهى والتحصيل عن واجب وجوده وجائز ومستحيل فأما واجب الوجود فليس هو إلا الباري في جميع ذاته<sup>[١]</sup> وصفاته المعنوية الذاتية القديمة السنية وأما المستحيل فمثل

(١) أقول التحقيق أن الصفات واجبة الذات باقتضاء الذات لا بالذات صادرة عن الذات بالإيجاب دون الاختيار كما حققه الإمام الرازي وهو الحق لاستحالة تعدد الواجب ولما لها إلى الذات العلية من الافتقار.

شريك الباري وقدم العالم وحدث الصانع وعدمه وعدم صفاته الأزلية وبعضها ككونه غير مختار أو غير عالم أو عالما بالكليات دون الجزئيات أو بالموجود دون المعدوم أو متصفا بشيء من سمات النقص وصفات الخلق وكل ما يبين الكمال ويميل عن الحق وأما ما يجوز وجوده وعدمه فجميع العالم وهو ما سوى الله عز وجل وأوجه الحق سبحانه بعد ما جاز دوام عدمه ويعدمه بعد ما جاز بقاء وجوده على حسب مراده ثم يوجده وجودا لا ينتهي في ظاهر العلم لآباده وكل هذا الكلام المذكور ليس في شيء من السؤال المسطور غير إني قدمته على وجه التوطئة والتمهيد وبيان ما يعتمد عليه من قاعدة الأصل الحميد وأما ما يتعلق بالسؤال فمن المعلوم أن المستحيلات ثلاثة مستحيل عقلا ومستحيل شرعا ومستحيل عادة وقد رأيتها يرجع كل واحد منها في التقسيم العقلي إلى ثلاثة فيكون المجموع تسعة<sup>[١]</sup> حاصلة من ضرب ثلاثة في ثلاثة فالمتحيل العقلي إما أن يستحيل أيضا شرعا وعادة أو شرعا دون عادة أو شرع وهكذا وهذه الأقسام التسعة بعضها ساقط لعدم اجتماع بعض المذكورات مع بعض وإيضاح ذلك أن كل مستحيل عقلي مستحيل شرعا وعادة على وجه الاطراد غير قابل لاستثناء مراد ولهذا نقول أن جميع الظواهر التي يحيل العقل إجرائها على ظواهرها يجب تأويلها على ما يليق بها في مواطنها ذلك أنه إذا تعارض الدليلان فإما أن يكون قطعيين أو ظنيين أو أحدهما قطعيا والآخر ظنيا ولا يجوز أن يكونا قطعيين إلا أن يكون أحد مدلوليهما مؤولا أو منسوخا إن كان في الأحكام متراخيا عنه بشيء من الأزمان فإن كان أحدهما قطعيا دون الآخر ترجح القطعي عقليا كان أو شرعيا وإن كانا ظنيين يترجح الشرعي على العقلي وكل مستحيل شرعا يستحيل وجوده عادة لوجوب<sup>[٢]</sup> متابعة الشرع وعدم مباينة العادة

(١) أقول بل سبعة لسقوط البعض بالتكرار وذلك أن المستحيل إما أن يستحيل عقلا أو شرعا أو عادة أو عقلا وشرعا أو عقلا وعادة أو عقلا وشرعا وعادة جميعا والباطل منها الأول والرابع والخامس فتبقى ثلاثة.

(٢) أقول الاستحالة الشرعية قد تكون فيما يتعلق بالأحكام التكوينية كدخول كافر في الجنة وقد تكون في

العامة له ولا يستحيل ذلك عقلا لجواز مخالفة العقل لما ورد به الشرع ولهذا لا يجب تخليد الكافر في النار عقلا وإن وجب شرعا والرجوع في سائر الأحكام إلى ما يثبت في الشرع المنقول لا إلى ما جوزته العقول نعم ما أوجبه العقل من الاعتقاد فالعدول عنه من جملة الإلحاد لأن خلافه إن كان قطعيا كان مؤولا وإن لم يكن قطعيا كان باطلا وكل مستحيل عادة لا يستحيل عقلا ولا شرعا إذا علم هذا فجميع المستحيلات العقلية لا تعلق للقدرة بها وقد رأيت المستحيلات الثلاثة تجتمع في بعض الأشياء مثل اجتماع الليل والنهار واستحالاته شرعا لقوله تعالى<sup>[١]</sup> (وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ \* يس: ٤٠) وغيره وأما المستحيل العادي فهو مطرد مع وجود المستحيل<sup>[٢]</sup> العقل ومن مثال المستحيل العقلي أيضا كون الشيء وترا وشفعا أو لا وترا ولا شفعا وكذلك يطرد ذلك في كل نقيضين<sup>[٣]</sup> ومن مثال المستحيل العقلي أيضا ولوج الجمل في سم الخياط وهي المسألة المستدعى فيها الجواب وإن قيل لم لم يوصف الحق تعالى بالافتقار على ذلك؟ وعدم القول به يؤدي إلى قصر القدرة وقصورها قلت ذلك لا يؤدي إليه فإن الله قادر على تصغير الجمل إلى أن يصير بحيث يلج في سم الخياط وعلى توسيع سم الخياط إلى أن يسع الجمل وأما ولوجه فيه وكل منهما على صورته فذلك من المستحيل العقلي الذي نص العلماء على أنه لا تعلق للقدرة به بخلاف المستحيل في العادة قلت ومن قال أنه لا يستحيل ولوج الجمل في سم الخياط

---

الأحكام التشريعية كوجود صلاة بلا طهارة فبالنظر إليهما ذكر التعليلين ومع هذا كان الأولى تبديل المتابعة بالصدق فإن المستحيلات لا تتوقف على متابعة أحد ولا مخالفته ولو عبر به لكان دليلا على كلا الوجهين مغنيا عن إيراد تعليلين كما لا يخفى.

(١) يغلب أحدهما الآخر فيدخل عليه في سلطانه ويأتي في وقته وأوانه فظهر دلالة الكرمية على استحالة اجتماعهما. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى

(٢) أراد بالمستحيل هنا وفيما قبله الاستحالة فصح وصفهما بالوجود والاطراد.

(٣) أراد بجمعا على سبيل عموم المجاز العربي أو الحقيقة اللغوية كل متخالفين لا يصح اجتماعهما فينقض وجود كل منهما وجود الآخر. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

لزمه يقول بعدم استحالة اجتماع الليل والنهار لأتهما في العقل سواء في الإمكان وعدمه فلو قال لا يستحيل اجتماع الليل والنهار في القدرة أيضا لكان راكبا من الجهل ما لا يخفى على من له أدنى شيء من العقل وفي استحالة ذلك أقول لا يعقل النهار نهارا إلا بعد ذهاب الليل ولا يعقل الليل ليلا إلا بعد ذهاب النهار ذهاب كل منهما شرط لمجيء الآخر ولا يوجد المشروط إلا عند وجود الشرط وما لم يذهب أحدهما لا يوجد الشرط فلا يوجد المشروط وهو المطلوب وأقول أيضا صفة النهار النور<sup>[١]</sup> وصفة الليل الظلمة وهما نقيضان<sup>[٢]</sup> واجتماع النقيضين محال فاجتماع الليل والنهار محال وهو المطلوب وأقول أيضا لا يجيء الليل حتى يذهب النهار وإلا لم يكن ليلا لوجود نور الشمس فلو اجتمعا لكان الليل قد جاء وهو لا يجيء حتى يذهب النهار فيكون موجوا معدوما هذا خلف وكذلك أقول الجمل كبير وسم الخياط صغير والصغير لا يسع في العقل إلا مثله صغيرا والكبير لا يسعه إلا كبير مثله فلو وسع الصغير كبيرا في حال كون الصغير صغيرا والكبير كبيرا لزم أن يكون الصغير صغيرا كبيرا والكبير كبيرا صغيرا في حالة واحدة وهو محال لا يتصور وجوده بحال ومن المستحيل العقلي أيضا كل ما أدى إثباته إلى نفيه أو فعله إلى تقدم فاعله على نفسه ومثال المستحيل شرعا لا عقلا عدم صحة صوم الحائض وصلاتها والمغفرة للكافر ودخوله الجنة دل على استحالة ذلك قواطع الكتاب والسنة ومثال المستحيل عادة لا عقلا ولا شرعا طيران من لم يعهد له الطيران بالارتفاع إلى السماء ممن لم يخلق له آلة تنيله رفعا إما حسية كالجنح أو معنوية كالأحوال لأهل الصلاح إذا علم هذا علم صحة ما قاله السائل إن الله قادر على كل الممكنات وقول حجة الإسلام الله خالق كل شيء يخرج منه ذاته وصفاته فإنما يعني خالق كل شيء وجد أو

(١) أي كونه بحيث يكون عالم النسيم حيث هو مقابلا للشمس فيستنير بها لو لا يمنع مانع وقس عليه كون الظلمة صفة الليل.

(٢) أي ضدان لقوله تعالى (وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ \* الأنعام: ١) أو عدم وملكية. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه



سيوجد والمستحيل العقلي غير موجود ولا يوجد فلا يدخل بمفهوم ولا منطوق تحت ذلك الشيء المخلوق ولو لم يستحل وجود ذلك لا سمي مستحيلا فلا يجد العقل إلى وجود ذلك سبيلا انتهى مقال النابلسي ملخصا. هذا كلام علماء العقائد والكلام وإنما أوردنا بعض التفصيل مع أن هذا القدر أيضا لم يكن على وظيفة الرسالة لأن المقام من مزال الأقدام والنجدية قد ضلوا وأضلوا كثيرا من العوام حتى قال كبيرهم إن الله قادر على الكذب لأن العبد قادر عليه فإن لم يقدر الرب عليه أزداد القدرة الإنسانية على القدرة الربانية وسيأتي ما فيه إنشاء الله تعالى. ومنه أنه سميع بصير بلا جارحة من الحدقة والأذن كما أنه عليم بلا دماغ وقلب والمراد بالسمع صفة وجودية قائمة بالذات شأنها إدراك كل مسموع وإن خفي وبالبصر صفة وجودية قائمة بالذات شأنها إدراك كل مبصر وإن لطف والقرآن مملوء بهما وقد ألزم إبراهيم عليه السلام أباه<sup>[١]</sup> أزرى بقوله (يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ \* مريم: ٤٢) فأفاد أن عدمهما نقص لا يليق بالمعبود ومذهب جمهور أهل السنة: أنهما صفتان زائدتان على العلم. ومذهب الفلاسفة وبعض المعتزلة: إنهما عبارتان عن علمه بالمسموعات والمبصرات. قال ابن الهمام: هما يرجعان إلى صفة العلم وليستا زائدتين عليه مثل الرؤية. قال ابن أبي الشريف: إنهما وإن رجعا إلى صفة العلم بمعنى الإدراك فإنبات صفة العلم إجمالا لا يغني في العقيدة عن إثباتهما تفصيلا بلفظيهما الواردين في الكتاب والسنة لأننا متعبدون بما ورد فيهما وإلى هذا يشير قول المصنف أن الرؤية نوع علم والسمع كذلك مع قوله بعد ذلك سميع بسمع بصير بصفة زائدة تسمى بصرا ففي ذلك تنبيه على أنه لا بد من الإيمان بهذين النوعين تفصيلا والأولى كما في شرح المواقف بناء على أنهما صفتان زائدتان على العلم أن يقال لما ورد النقل بهما آمنا بذلك وعرفنا أنهما لا يكونان بالآلتين المعروفتين واعترفنا بعدم الوقوف على

(١) أي عمه كقوله تعالى (وَاللَّهُ آتَانِكُمْ إِبرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ \* البقرة: ١٣٣) ومنه قوله صلى الله عليه وسلم (إن أبي وأباك أي عمي) يعني أبا طالب. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

حقيقتهما ومنه أنه متكلم بكلام لإجماع الأنبياء فقد تواتر عنهم أنهم عليهم السلام كانوا يقولون أمر بكذا ونهى عن كذا وأخبر بكذا وكل ذلك من أقسام الكلام قديم<sup>[١]</sup> لامتناع قيام الحوادث بذاته سبحانه قائم بذاته لأنه وصف نفسه بالكلام حيث قال (قُلْنَا اهْبِطُوا \* البقرة: ٣٨) (قُلْنَا يَا آدَمُ \* طه: ١١٧) والمتكلم الموصوف بالكلام لغة هو من قام الكلام بنفسه لا من أوجد الحروف في غيره كما صرح الشاعر:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما \* جعل اللسان على الفؤاد دليلا

فما ذهب إليه المعتزلة من أن التكلم في حقه تعالى إيجاد الحروف والأصوات في جسم مخالفة للغة من غير ضرورة ليس بحرف ولا صوت لأنه صفة له وهو متعال عنه وهذا الكلام القديم القائم بذاته يقال له الكلام النفسي ولا يوصف بأنه عربي أو عبري إنما العبري والعربي هو اللفظ الدال عليه والكلام النفسي يكون مسموعا عند الأشعري قياسا على رؤية ما ليس بلون ولا جسم ونسب منعه إلى الماتريدي وصاحب التبصرة منع المنع واستند بعبارة كتاب التوحيد ثم قال فجوز الماتريدي سماع ما ليس بصوت والخلاف في الواقع لموسى عليه السلام فعند الأشعري سماع الكلام النفسي وعند الماتريدي صوتا دالا على كلامه تعالى ووجه اختصاصه بالكلم على الأول ظاهر وعلى الثاني لأنه أي سماعه الصوت على وجه فيه خرق العادة إذ هو سماع بغير واسطة الكتاب والملك ويطلق الكلام على المعنيين بالإشتراك المعنوي أو اللفظي والأوجه الأول بناء على أن الكلام مطلقا أعم من اللفظي والنفسي فيكون إطلاقه في كلا المعنيين حقيقة مع وحدة الوضع إذ الوضع للقدر المشترك وهو متعلق التكلم أعم من كونه معنى نفسيا أو لفظيا وكيف ما كان لا بد في مفهوم التكلم من قيام المعنى الذي هو الطلب<sup>[٢]</sup> والأخبار بنفسه ولو تلفظ لأن التلفظ فرع قيام ذلك المعنى بالنفس وفرع العلم به وقيام ذلك المعنى بالنفس وصف كمال ينافي

(١) بالجر صفة كلام في قوله متكلم بكلام وكذا قائم الآتي. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

(٢) الواو بمعنى أو.

الآفة التي هي السكوت الباطني والعجز عن إرادة المعنى في النفس فوجب اعتقاد أنه تعالى متكلم بهذا المعنى أي قيام المعنى المسمى بالكلام النفسي بذاته تعالى على تقدير كون الكلام مطلقاً أعم من اللفظي والنفسي فيجب نفيه عنه تعالى لامتناع قيام الحوادث<sup>[١]</sup> به تعالى ومعنى الإضافة في اللفظ التشريف أي أنه مخلوق الله تعالى من جنس تأليفات المخلوق فلا يصح النفي أصلاً والتحقيق أن للشيء أربعة أنحاء من الوجود، وجود في الأعيان وهو حقيقي بالاتفاق ووجود في الأذهان وهو مجازي خلافاً للحكماء<sup>[٢]</sup> وفي العبارة والكتابة وهما مجازان اتفاقاً فالكتاب يدل على العبارة وهي على ما في الأذهان وهو على ما في الأعيان فحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم القدم كما في قولهم القرآن غير مخلوق فالمراد حقيقته الموجودة في الخارج القائمة بذاته تعالى وحيث يوصف بشيء من لوازم الحدوث يراد به الألفاظ المنطوقة

(١) وإن قيل بقدوم الحروف نفاه الترتب اللازم لها وفيه قياس الغائب على الشاهد وفي الملل والنحل والمواقف والمطالب والحديقة وغيرها ههنا كلام والسكوت اسلم والحق عندنا أن التنويع إلى النفسي واللفظي إنما مال إليه المتأخرون إجحاماً للمعتزلة أو فهاماً للعقول السافلة كما اختاروا في المتشابهات مسلك التأويل وإنما المذهب وما عليه أئمة السلف أن كلام الله تعالى واحد لا تعدد فيه أصلاً لم ينفصل ولن ينفصل عن الرحمن ولم يحل في قلب ولا لسان ولا أوراق ولا آذان ومع ذلك ليس المحفوظ في صدورنا إلا هو ولا المتلو بأفواهنا إلا هو ولا المكتوب في مصاحفنا إلا هو ولا المسموع بأسماعنا إلا هو لا يحل لأحد أن يقول بحدوث المحفوظ المتلو المكتوب المسموع إنما الحادث نحن وحفظنا وألستنا وتلاوتنا وأيدنا وكتابتنا وآذاننا وسماعتنا والقرآن القديم القائم بذاته تعالى هو المتجلي على قلوبنا بكسوة المفهوم وألستنا بصورة المنطوق ومصاحفنا بلباس المنقوش وآذاننا بزبي المسموع فهو المفهوم المنطوق المنقوش المسموع لا شيء آخر غيره وإلا عليه وذلك من دون أن يكون له انفصال عن الله سبحانه وتعالى أو اتصال بالحوادث أو حلول في شيء مما ذكر وكيف يحل القديم في الحادث ولا وجود للحادث مع القديم إنما الوجود للقديم وللحادث منه إضافة لتكريمه ومعلوم أن تعدد التجلي لا يقتضي تعدد المتجلي

دميدم گر لباس گشت بدل \* شخص صاحب لباس را چه خلل

عرف هذا من عرف ومن لم يقدر على فهمه فعليه أن يؤمن به كما يؤمن بالله وسائر صفاته من دون إدراك الكنه وبعض تحقيق المرام في كلمات السادة الأعلام كالمطالب الوفية للمولى العارف بالله سيدي عبد الغني النابلسي وغيرها من كلمات حملة العلم القدسي رضي الله تعالى عنهم ورحمنا في الدارين بهم آمين.

(٢) أي القائلين منهم بحصول الأشياء بأنفسها والحق خلافاً.

المسموعة كما في قولنا قرأت نصف القرآن أو المخيلة كما يقال حفظت القرآن أو الأشكال المنقوشة كما في قولهم يحرم على المحدث مس القرآن ولما كان دليل الأحكام الشرعية هو اللفظ عرف أئمة الأصول بالمكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر وجعلوا اسما للنظم والمعنى جميعا أي النظم من حيث دلالته على المعنى ثم المخالف في صفة الكلام فرق منهم مبتدعة الحنابلة قالوا كلامه تعالى حروف<sup>[١]</sup> وأصوات تقوم بذاته وهو قديم وبالغوا حتى قال بعضهم جهلا الجلد والغلاف قديمان فضلا عن المصحف وهذا قول باطل بالضرورة منهم الكرامية فإنهم وافقوا الحنابلة في انه حروف وأصوات لكنه حادث قائم بذاته تعالى لتجويزهم قيام الحوادث به، تعالى عما يقوله الظالمون ومنهم المعتزلة قالوا: كلامه أصوات وحروف يخلقها في غيره كاللوح المحفوظ وجبريل والرسول وهو حادث عندهم. وهذا الذي قالته المعتزلة لا ننكره نحن بل نقول به ونسميه كلاما لفظيا ولكن نثبت أمرا وراء ذلك وهو المعنى القائم بالنفس ونقول هو الكلام حقيقة فهو قديم قائم بذاته وهو غير العبارات إذ قد تختلف العبارات بالأزمنة والأمكنة والأقوام ولا يختلف ذلك المعنى النفسي وغير العلم إذ قد يخبر الرجل بما لا يعلم بل يعلم خلافه أو يشك فيه وما هو الدائر على السنة أهل السنة أن المقر والمكتوب المسموع المحفوظ قديم، فقد قيل المراد به المعلوم بالقراءة، المفهوم من الخط، المفهوم من الألفاظ هذا وبما ذكرنا من قولنا وهو غير العبارات إلى آخره ظهر الجواب عن سؤال مشهور للمعتزلة وهو أنه قد ورد الأخبار في كلام الله تعالى بلفظ الماضي كثيرا (إِنَّا أَرْسَلْنَا) (وَعَصَى فِرْعَوْنَ) ونحوها والأخبار بلفظ الماضي عما لم يوجد بعد كذب وهو محال عليه تعالى فإن هذا الذي قالوا إنما

---

(١) أقول أي أصوات حروف كالمعهود المعروف وبطلان هذا غني عن البيان كما قال وهذا قول باطل بالضرورة اهـ أما القائل منهم بقديم حروف وأصوات لا تشابه الحروف المحدثه أو الأصوات الحادثة وليست من الأعراس السيالة الغير القارة في الوجود ولا مترتبة الأجزاء فلا دليل قطعي من الشرع على بطلانه بل يشير إليه بعض كلام علمائنا وعليك بالمواقف والملل وما سمينا من قبل. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

يدل على حدوث اللفظ وهو غير<sup>[١]</sup> المتنازع ومنكر أصل الكلام كافر لثبوتة بالكتاب والإجماع وكذا منكر قدمه<sup>[٢]</sup> إن أراد المعنى القائم بذاته تعالى واتفق السلف على منع أن يقال القرآن مخلوق وإن أريد به اللفظي والاختلاف في التكفير كما قيل ومنه أنه مرید والإرادة صفة وجودية قائمة بذاته توجب تخصيص المقدور بخصوص وقت إيجاده والعلم متعلق أزلاً بذلك التخصيص الذي أوجبه الإرادة كما أن الإرادة في الأزل متعلق بتخصيص الحوادث بأوقاتها ولم يحدث له علم بحدوث الحادث كما زعم جهم بن صفوان وهشام بن الحكيم ولا إرادة بحسب كل مراد كما زعمت الكرامية لبطلان كونه محلاً للحوادث والإرادة والمشية مترادفتان ويدانيهما الاختيار فالكل قديم وواحد لا كما يزعم أن المشية قديمة والإرادة حادثة ولا كما زعم أن معنى إرادة فعله أنه ليس بمكره ولا مغلوب ولا ساه ومعنى إرادته فعل غيره أنه أريد وقد اتفق جميع الفرق على أنه تعالى مرید وإن اختلفوا في معنى الإرادة قال الله تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ \* الْبَقَرَةَ: ١٨٥) (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ \* النِّسَاءَ: ٢٦) (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ \* الْإِنْسَانَ: ٣٠) (وَرُبُّكَ يُخَلِّقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ \* الْقَصَصُ: ٦٨) إلى غيرها من الآيات والأحاديث وقال أبو محمد بن قتيبة أجمع أهل الحديث على ستة أشياء وهي ١- ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وعلى أنه ٢- خالق الخير والشر وعلى أن ٣- القرآن كلام الله غير مخلوق، وعلى أنه ٤- يرى يوم القيامة، وعلى ٥- تقديم الشيخين على سائر الصحابة في الفضل، وعلى ٦- الإيمان بعذاب القبر، لا يختلفون في هذه الأصول ومن فارقهم في شيء من ذلك نابذوه وبدعوه وهجروه فإرادته متعلقة بكل كائن غير متعلق بما ليس بكائن فهو تعالى مرید لما نسّميه شراً من كفر وغيره كما هو مرید للخير ولو لم يردده لم يقع واتفقوا على<sup>[٣]</sup>

(١) قد آذناك ما هو مسلك أئمتنا الأقدمين منهم الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه وهو الحق الناصح.

(٢) فيه تكفير الكرامية وهو مسلك الفقهاء أما جمهور المتكلمين فيأبون الإكفار إلا بإنكار شيء من ضروريات الدين وهو الأحوط المأخوذ المعتمد عندنا وعند المصنف العلام تبعاً للمحققين. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

(٣) أي وجوب على منهج الإمكان العام وعبر به للمقابلة.

جواز إسناد الكل إليه جملة واختلف في التفصيل فقيل لا يقال<sup>[١]</sup> إنه يريد الكفر والفسق والظلم لإيهامه الكفر أي كونه مأمورا به كما يقال خالق كل شيء ولا يصح أن يقال خالق القاذورات وخالق القردة ويقال له ما في السماوات والأرض ولا يقال له الزوجات والأولاد للإيهام وقيل يجوز وقيل لا يضاف الشر إليه بطريق التأدب المرشد إليه بقوله تعالى (مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ \* النساء: ٧٩) ويقول ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الخير بيدك والشر ليس إليك وعند المعتزلة إنما يريد ما كان طاعته وسائر المعاصي والقبائح واقعة بإرادة العبد على خلاف إرادة الله تعالى في شرح البحر أن القاضي عبد الجبار دخل على صاحب بن عباد وعنده أبو إسحاق الإسفرائيني فلما رآه قال: سبحان من تتره عن الفحشاء، فقال الأستاذ: على الفور سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء. والمعتزلة قبحهم الله أرادوا تزيهه تعالى عن إضافة الشر إليه وإرادته ووقعوا في شرك أعظم من شرك المشركين إذ جعلوا الله شركاء خلقوا كخلقه لا يحصون، وعن عمرو بن عبيد أنه قال: ما ألزمني أحد مثل ما ألزمني مجوسي كان معي في السفينة فقلت له: لم لا تسلم؟ فقال: لأن الله لم يرد إسلامي، فقلت للمجوسي: إن الله يريد إسلامك ولكن الشياطين لا يتركونك، فقال المجوسي: فأنا أكون مع الشريك الأغلب، فالمعاصي واقعة بإرادته ومشيته تعالى لا بأمره ورضاه ومحبهته. ومنه أنه عليم

(١) أقول مناط المنع أفراد الوصف بإرادة الشر وعند الجمع لا بأس به جملة وتفصيلا كأن تقول إنه تعالى هو الذي يريد الخير والشر والإيمان والكفر أو تقول إن الكفر أيضا لا يقع إلا بإرادته سبحانه وتعالى كالإيمان أو يقول قائل لا إيمان إلا بمشيئته عز جلاله فتقول ولا كفر إما أن تبتدئ قائلا يا مريد الشرور ونحو ذلك فهو المخطور وفيه المخذور وهذا كله من باب الأدب في الكلام على وزان ما أفاده من جواز أن يقال الله الباسط القابض النافع الضار المانع المعطي الرافع الخافض المعز المدلل المحي المميت المقدم المؤخر الآخر كما نقله الإمام البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن الإمامين الحليني والخطابي في الباسط القابض وقست عليه النافع الضار ثم رأيت رحمته الله صرح به فيهما وفي كل ما ذكرت نقلا عن الحليني إلا الآخر وهو كما ترى أولى بالمنع من المؤخر ثم هذا القول هو المختار عندي وبه يشعر كلام المصنف العلامة حيث قدمه والله تعالى أعلم.

والعلم صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تحيط بالشيء على ما هو عليه قال الله تعالى (وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا \* الطلاق: ١٢) وإذا ثبت أنه الموجد لجميع الكائنات والصانع لها بالقصد والاختيار استحال عدم علمه بشيء منها وفي شرح البحر لأنه لو لم يتصف به لا يتصف بضده وهو الجهل وذلك محال لأنه نقص وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وهذا آخر الصفات الذاتية السبعة المتفق عليها وتسمى بصفات المعاني وإنما سميت ذاتية معنوية لكونها معاني قائمة بالذات لا تنفك عنها وأعلم إن إثبات الصفات له تعالى مذهب جميع أهل السنة وقال جمهور الباطنية بإنكارها كلها حتى قالوا كلما يجوز إطلاقه على الخلائق لا يجوز إطلاقه عليه تعالى وذهبت طائفة منهم إلى أنه لا يطلق عليه من الأسماء والصفات إلا ما طريقه السلب دون الإيجاب فقالوا لا نقول إنه موجود بل نقول إنه ليس بمعدوم ولا نقول إنه حي عليم قدير ولكن نقول إنه ليس بميت ولا جاهل ولا عاجز وجوزت الكرامية حدوث الصفات وزوالها وشبهت المشبهة منهم صفاته تعالى بصفات الخلق وأنكرت المعتزلة أن تكون صفاته تعالى معاني<sup>[١]</sup> وراء الذات وادعت أنه عالم بلا علم، قادر بلا قدرة وهكذا

(١) أقول أما أئمتنا السادة الصوفية قدسنا الله بأسرارهم القدسية فمع قولهم بالعينية قائلون قطعاً بمعاني قائمة بالذات تسمى بالصفات وهذا سيدنا الأجل شيخ الشيوخ شهاب الحق والدين السهروردي رضي الله تعالى عنه مصرحاً بإجماع تلك الطائفة العلية على هذه العقيدة الحقة السنية وناهيك به إماما عدلا ثقة الثقات قولاً ونقلًا. قال العلامة الشهاب في نسيم الرياض في شرح السيد هنا نقلًا عن التفسير الكبير: إنا لا نعلم كنه صفات الله تعالى كما لا نعلم كنه ذاته تعالى وإنما المعلوم لنا إنا لا نعلمها إلا بلوازمها وآثارها وذاته لم تكمل بما لأن الذات كالمبدأ لها فيلزم استكمال الذات بالممكن بالذات بل كمال الذات يستلزم الصفات وفي عوارف المعارف أجمع الصوفية على أن له تعالى صفات ثابتة لا بمعنى أنه محتاج إليها ويفعل بما بل بمعنى نفي الضد وثبوتهما قائمة به تعالى وهذه مسألة نفيسة سكت عنها الأصوليون وربما أوهم كلامه خلافاً وتوضيحها أنه لا احتياج له تعالى إلى الصفة الموجودة في تحقق أثرها بل لو لم تكن موجودة كان الأثر بحاله إلا أن وجودها أكمل لاقتضاء كمال الذات لها ويدفع قول الحكيم الكمال بالذات أعلى من الكمال بما سواه لاستلزامه الاستكمال وظهر أن مذهب أهل السنة أعلى عقلاً ونقلًا إلا أن فيه إيهام تعطيل الصفة ويدفعه أن مجرد وجودها فائدة وإن سلم فليكن سبباً عادياً للأثار كسائر الأسباب عند الأشعري رحمه الله تعالى فلا استكمال ولا تعطيل فتدبر واحفظه فإنه عزيز انتهى. وقال

سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية ص وفيها ش أي التاتارخانية ص سئل عمن قال بأن الله ش تعالى ص عالم بذاته ش أي ذاته علمه ص ولا نقول له ش صفة ص العلم قادر بذاته ش أي ذاته قدرته ص ولا نقول له القدرة وهم المعتزلة ش والفلاسفة نفاة الصفات ص هل يحكم بفكرهم أم لا؟ قال يحكم ش بكفرهم ص لأنهم ينفون الصفات ش بقولهم ذلك ص ومن نفى الصفات فهو كافر ش والحاصل أن القائلين بأن الصفات عين ذاته تعالى طائفتان محقة ومبطله فالمبطله المعتزلة والفلاسفة لا يؤمنون أن له تعالى صفات زائدة على ذاته سبحانه عقلا بل هي عين ذاته عندهم عقلا والمحقة أهل الكمال من العارفين فإنهم يقولون إن له تعالى صفات هي عين الذات بالنظر إلى الأمر على ما هو عليه مما لا يعلمه إلا الله تعالى وهي غير الذات بحسب النظر العقلي وهو محض الإيمان كما بسطناه وحققناه في كتابنا المطالب الوافية انتهى وفي مسلم الثبوت وشرحه للمولى بحر العلوم ملك العلماء قدس سره (وأما البدعة (الغير الجليلة) لم يكن فيها مخالفة لدليل شرع قاطع واضح (كنفي زيادة الصفات) فإن الشريعة الحققة إنما أخرجت بأن الله تعالى عالم قادر وأما أنه عالم قادر بعلم وقدرة هما نفس الذات أو بصفة قائمة بالذات فالشرع ساكت عنه فهذه البدعة ليست إنكار أمر واضح في الشرع (فتقبل) شهادته وروايته (اتفاقا) لأن هذه البدعة لا توجب الفسق إذ ليس فيها مخالفة لأمر شرعي (إلا أن دعا) هذا المبتدع (إلى هواه) فإن الداعي إلى الهوى مخاصم لا يؤمن على الاجتناب عن الكذب أنظر بعين الإنصاف أنه لما كان الدعوة إلى البدعة الغير الجليلة رافعة للأمان على الاجتناب عن الكذب فالأولى أن ترفع الجليلة هذا الأمان والمبتدع بالبدعة الجليلة داع البتة إلى بدعته فلا يقبل أصلا فافهم اهـ أقول وباللّه التوفيق تحقيق المقام على ما ألهمني الملك العلام أن الصفة المفارقة ولازمة أما للوجود حيث الوجود غير الموجود أو لنفس الذات أما مستندة إليها نفسها أو لا بل هما مستندان جميعا إلى جاعلهما فالمفارقة بينة المغايرة ولا يصح لعاقل أن يتوهم عينيتها وصفات الله سبحانه وتعالى متعالية عنها بالإجماع بخلافها لكرامية ولوازم الوجود دون الذات تكون الذات عرية عنها من حيث هي هي فكانت مفارقة ولو في مرتبة التقرر ولا مساغ لهذا في الصفات العلية فإن وجوده تعالى عين ذاته بالإجماع من دون نزاع لأنه من صفاته النفسية وإنما الخلاف في الذاتية ولوازم الذات إذا كانت كمالات غير مستندة إلى نفسها كانت مستكملة بغيرها وهو أيضا محال على الله سبحانه وتعالى فإذا صفاته الذاتية ليست إلا من القسم الرابع هذا هو الحق الناصع فوجودها ليس إلا بوجود الذات وتقررنا منطوقا في تقرر الذات ولا عراء عنها للذات ولا مصداق لها وراء الذات أي ما به صدقها ومنشؤها حملها وهذا هو معنى قول بعضهم لا هو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب المصداق لأن الفرق كالعنوان والمعنون أو الحد والمحدود فإنه العينية سواء بسواء وعين ما زعمته المعتزلة والحكماء بيد أن منهم من أوهم كلامه غير هذا واستشتم منه رائحة تعري الذات عن الصفات في بعض الحضرات كما تقدم نقله عن نسيم الرياض ومن العجب أن القائل الفاضل نبه عليه ثم وقع فيه حيث قال بل لو لم تكن موجودة كان الأثر بحاله وأن تعقل الذات عارية من لوازمها بل لو لم تكن لم تكن لأن انتفاء الملزوم لازم لانتفاء اللازم فمن أين يبقى للأثر أثر فهذه الزيادة التي يوهيها كلام بعضهم هي الباطلة المنكرة وعليها شدد النكير سيدنا الشيخ الأكبر حيث قال في الباب السادس والخمسين من الفتوحات: أما سقم الاستقراء فلا يصح في العقائد فإن مبناها على الأدلة الواضحة فإنه لو



استقرينا كل ما ظهرت منه صنعة لوجدناه جسما فنقول أن العالم صنعة الخلق وفعله وقد تتبعنا الصانع فلم نجد صانعا إلا ذا جسم والحق صانع فقال المحسمة الحق جسم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وتتبعنا الأدلة في المحدثات فما وجدنا عالما بنفسه وإنما الدليل يعطي أن لا يكون عالم إلا بصفة زائدة على ذاته تسمى علما وحكمها فيمن قامت به أن يكون عالما وقد علمنا أن الحق عالم فلا بد أن يكون له علم ويكون ذلك العلم صفة زائدة على ذاته قائمة به تعالى الله عما تقول المشبهة علوا كبيرا كلاب هو الله العالم الحي القادر القاهر الخبير كل ذلك بنفسه لا بأمر زائد على ذاته إذ لو كان ذلك بأمر زائد على نفسه وهي صفات كمال لا يكون كمال الذات إلا بها فيكون كماله بزائد على ذاته وتتصف ذاته بالنقص إذا لم يقم بما هذا الزائد فهذا من الاستقراء الذي هذا دعا المتكلمين أن يقولوا في صفات الحق لا هي هو ولا هي غيره وفيما ذكرناه ضرب من الاستقراء الذي لا يليق بالجناب العالي ثم أنه لما استشعر بذلك القائلون بهذا المذهب سلكوا في العبارة عن ذلك مسلكا آخر فقالوا ما نقلناه بالاستقراء وإنما قلنا أعطى الدليل أنه ما يكون عالما إلا من قام به العلم ولا بد أن يكون أمرا زائدا على ذات العالم لأنه من صفات المعاني بقدر رفعه مع بقاء الذات فلما أعطانا الدليل ذلك طردناه شاهدا وغائبا يعني في الحق والخلق وهذا هروب منهم وعدو عن عين الثواب اهـ بحروفه. فانظر كيف رد عليهم بلزوم النقص إذا لم يقم بما هذا الزائد وكيف نقل عنهم الإفصاح بأن العلم صفة يقدر رفعها مع بقاء الذات فهذا والله هو الباطل الصراح وكل ما رده الشيخ به مما ذكره هنا وما ذكر قبله من لزوم افتقاره تعالى إلى الصفات لو كانت أعيانا زائدات فهو حق قراح أما على ما قررنا فليس فيه بحمد الله ما يحوم حومه رد وإنكار وأن يكون فيه افتياق للذات المتعالية إلى الصفات العالية وما هي إلا قضيتها والمستندة إليها والشيء لا يحتاج إلى مقتضاه بل هو المحتاج إلى ما اقتضاه إذ لا قيام للصفات إلا بالذات ولا مساغ هنا للاستكمال فإن الكمال هو الصفة لا غيرها وهي مقتضاة نفس الذات فالذات بنفسها اقتضت كمالها المسمى بالصفة لأن الكمال شيء آخر يحصل للذات من جهة الصفات كما يلزم على من يقدر بقاء الذات مع رفع الصفات وأيضا يجيء الإنكار منهم على من يقول بمحض الزيادة في جميع المراتب وإن لم يقدر ما أوهم بعضهم وذلك لما فيه من إنكار حضرة الإطلاق ومرتبة الجمع وأنت تراهم قائلين في تلك المرتبة بعينية العالم فضلا عن الصفات فماذا يستنكر وكيف يبطل به حكم مرتبة الفرق وهذا الشيخ الأكبر قدس سره قائلا في الباب السبعين وأربع مائة ما نصه: وأما وصفه بالغنى عن العالم فإنما هو لمن توهم إن الله تعالى ليس عين العالم وفرق بين الدليل والمدلول فالأمر واحد وإن اختلفت العبارات عليه فهو العالم والعلم والمعلوم وهو الدليل والبدال والمدلول وهو قول المتكلم ما هو غيره فقط وأما قوله وما هو فهو لما يرى من أنه معقول زائد على ما هو فنفي أن يكون هو ما قدر على أن يثبت هو من غير علم يصفه به فقال ما هو غيره فحار فنطق بما أعطاه فهمه فقال إن صفة الحق ما هي هو ولا هي غيره ولكن إذا قلنا نحن مثل هذا القول ما نقول على حد ما يقوله المتكلم فإنه يعقل الزائد ولا بد ونحن لا نقول بالزائد الخ اهـ بعض اختصار فانظر من أي مقام يتكلم الشيخ وفي أي واد يسير وعلى أي زيادة منه النكير وتأمل آخر كلامه إنا إذا قلنا نحن مثل هذا القول الخ تعلم أنه لا ينكر الكلام وإنما ينكر المنشأ من إثبات موجود سوى الله تعالى فافهم والله يتولى هداك وهذا ما أفاد المولى النابلسي إن الصوفية تقول بعينية طورها وراء طور العقل فهم كما

في سائر الصفات إلا الكلام والإرادة فاعتبروهما معنيين وراء الذات محدثين غير عائمين بذاته تعالى والكل باطل لقيام الدليل النقلي والعقلي على خلافه. ومنه أنه متصف بصفات الأفعال أي صفات تدل على تأثير نحو الخالق البارئ المصور والرزاق المحي المميت والكل يجمعها اسم التكوين. بمعنى اندراجها تحته وصدقه على كل منها قال الله تعالى (إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ \* يس: ٨٢) واعلم أنه لا خلاف بين أهل السنة في كونه تعالى خالقا ورازقا ومحيا ومميتا ونحو ذلك في الأزل بمقتضى ذاته عند الماتريدية. ومعنى أنه سيخلق عند الأشاعرة وإنما الخلاف في التزويق والتخليق والإحياء والإماتة ونحوها المعبر عنها بالتكوين فعند الماتريدية كأول قديمة وعند الأشعرية حادثة لكونها عندهم عبارة عن تعلقات القدرة. فائدة لما كان الصفة ليس بعين الذات. بمعنى أن مفهومها غير مفهومها ولا غيرها منفصلا عنها لقيامها بها وعدم انفكاكها لا يتوجه حديث تعدد القدماء إذ لا مغايرة في الحقيقة بينها وبين الذات ولا بين بعضها بعضا وأما النصارى فقد أثبتوا الأقانيم الثلاثة التي هو الوجود والعلم والحياة وسموها الأب والابن وروح القدس

---

علمت لا يخصصها بالصفات بل ليس عندهم في الدار غيره ديار ومعاذ الله أن يكون الشيخ من نفاة الصفات وهو القائل في خطبة له ذكرها في الفصل التاسع من الباب الحادي والسبعين بعد الثلاثمائة: الحمد لله الذي ليس لأوليته افتتاح كما لسائر الأوليات الذي له الأسماء الحسنى والصفات العلى الأزلية الخ. وقال الشيخ عبد الوهاب الشعراي قدس سره الرباني في اليواقيت والجواهر من المبحث الثاني مبنى كتب الشيخ يعني الشيخ الأكبر قدس سره ومصنفاته كلها في الشريعة والحقيقة على معرفة الله تعالى وتوحيده وعلى إثبات أسمائه وصفاته وأنبيائه ورسله الخ. وبعد اللتيا والتي كيف يرد الإجماع المحكم المنقول عن إمام الفريقين شيخ الشيوخ. بمتشابه يذكره لسان الطريقة المتكلم عن طور فوق طور العقول وبالجملة فالذي نعتده في دين الله تعالى أن له عز وجل صفات أزلية قديمة قائمة بذاته عز وجل لوازم لنفس ذاته تعالى ومقتضيات لها بحيث لا تقدير للذات بدونها وهي المتفارقة إلى الذات لأنها باقتضائها وقيامها بها وهي الكمالات الحاصل للذات بنفس الذات فلا مصداق لها إلا الذات فلها حقيقة بما هي هي وهي المعاني القائمة القديمة المقتضيات للذات وحقيقة بما هي وما هي إلا عين الذات من دون زيادة أصلا فافهم وثبت وإياك أن تزل فإن المقام زلة الأقدام والله التوفيق وبه الاعتصام. أمام أهل السنة عليه الرحمة تمت الحاشية الطويلة.

واعتقدوا انتقال أكنوم العلم إلى بدن عيسى عليه السلام فجوزوا الانفصال والانتقال فثبت التغير والحاصل أن المستحيل تعدد ذوات قديمة لا ذات وصفات في شرح المقاصد بعد بيان مذهب أهل الحق قال: وهذا لفرط تحرزهم عن القول بتعدد القدماء حتى منع بعضهم أن يقال صفاته قديمة وإن كانت أزلية بل يقال هو قديم بصفاته وآثروا أن يقال هي قائمة بذاته أو موجودة بذاته ولا يقال هي فيه أو معه أو مجاورة له أو حالة فيه لإيهام التغير وأطبقوا على أنها لا توصف بكونها أعراضا ولما كان هذا المقام مزلة الأقدام لكثير من الخواص فضلا عن العوام بسبب الخلط وعدم التفرقة بين إصلاح الفلسفة والكلام فلا بأس بإيراد ما يزيل الأوهام فنقول الموجود على رأي المتكلمين ينقسم إلى القديم والحادث وعلى رأي الفلاسفة إلى الواجب والممكن وعلة الحاجة عند المتكلم الحدوث وعند الفلاسفة الإمكان وبين الحدوث الذاتي والزماني نسبة العموم والخصوص عند الفلاسفة ونسبة المساواة عند المتكلم والقديم عند المتكلم لا يستند إلى علة أصلا بل يساوي الواجب الفلسفي كما أن الإمكان الفلسفي يساوي حدوث المتكلم وقالوا كل ممكن محدث فلما قال المتكلم بقدوم صفاته الكمالية فكأنما صرح بعدم استنادها إلى العلة. وقال السعد في شرح المقاصد: والمتكلمون لما لم يقولوا بقدوم شيء من الممكنات كان إثبات القديم إثباتا للواجب قال الإمام الرازي في المحصل اتفق المتكلمون على أن القديم يستحيل إسناده إلى الفاعل وفي التحصيل شرحه أما أصحاب أبي الحسن الأشعري فيقولون بصفات قديمة لكنهم يقولون لا هي عين الذات ولا غيرها فلذلك لا يطلقون المعلولية عليها وفي شرح المواقف للسيد: واعلم أن القائل بأن علة الحاجة هي الحدوث أو مع الإمكان حقه أن يقول إن القديم لا يستند إلى علة أصلا لأنه لا حاجة له إلى مؤثر قطعا فلا يتصور منه القول بأن القديم يجوز استناده إلى الموجب وفي حاشية البرجندي: عليه ولا يتصور منهم الاتفاق وأقول بل حقه أن يقول القديم يساوي الواجب فلزم نفي صفات الواجب القديمة وإلا لزم تعدد الواجب بالذات إلا أن

يعتذر بأن صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره فلا يلزم واجب غير الذات فلا تعدد فيه<sup>[١]</sup> مسألة صفات الله تعالى في الأزل غير محدثة ولا مخلوقة فمن قال إنها مخلوقة أو محدثة أو وقف فيها بأن لا يحكم بأنها قديمة أو حادثة أو شك فيها أو تردد في هذه المسألة ونحوها فهو كافر<sup>[٢]</sup> بالله تعالى. مسألة إن ساب الله تعالى بنسبة الكذب والعجز ونحو ذلك إليه كافر وكذا من نفى صفة من صفاته الذاتية من الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام مستبصرا في ذلك كقوله ليس بجي ولا عالم وكذا قوله ليس بعالم بالجزئيات أو لا قادر أو لا مرید أو لا متكلم أو لا سميع أو لا بصير فهو كافر بالاتفاق ومن جهل صفة من هذه الصفات ونفاها غير مستبصر فيها فاختلف العلماء في تكفيره والمعتمد عدمه فإن هذا الجهل لا يخرج عن اسم الإيمان وإن كان يخرج عن كمال الإيقان ولم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه ويراه دينا وشرعا ومن أثبت الوصف ونفى الصفة على طريق التأويل الفاسد والخطأ المفضي للهوى والبدعة كنفى المعتزلة صفاته القديمة الذاتية على توهم الحذر من تعدد القدماء وقولهم عالم لا علم له فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده فمن رأى أخذهم بالمآل لما يؤديه إليه قولهم ويسوق إليه مذهبهم كفرهم لأنه إذا نفى العلم انتفى العالم إذ لا يوصف بعالم إلا من له العلم فكأنهم صرحوا عنده بما أوى

(١) أقول الغني عن المؤثر يساق الوجوب الذاتي والوجوب الذاتي لا يقبل العدد ونفي الغيرية المصطلحة لا ينفيه والحق الحقيق بالقبول المستقر عليه رأي الفحول كالإمام الرازي والعلامة سعد وغيرهما ما ألقينا عليك من قبل أن الصفات واجبة للذات بالذات لا بالذات مستندة إلى الذات لا على وجه الخلق والإحداث بل على جهة الاقتصاد الذاتي الأزلي والافتقار في الوجود والقيام والممكن وكذا الحادث الذاتي أعم من الزماني مطلقا والقديم من الممكن من وجه بيد أنا لا نطلق الحدوث إلا في الزماني كما لا تقول المخلوق إلا عليه لأن الخلق هو الإيجاد بالاختيار فاحفظه فإنه هو الحق وبه تنحل الإشكالات جميعا وباللَّه التوفيق. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى عليه.

(٢) هذا نص سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه في الفقه الأكبر وقد تواتر عن الصحابة الكرام والتابعين العظام والمجتهدين الأعلام عليهم الرضوان التام إكفار القائل بخلق الكلام كما نقلنا نصوص كثير منهم في سبحان السبوح عن عيب كذب مقبوح وهم القدوة للفقهاء الكرام في إكفار كل من أنكر قطعيا والمتكلمون خصوه بالضرورة وهو الأحوط. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

إليه قولهم من لزوم نفي الوصف للمشتق لنفي المشتق منه ومن لم ير اخذهم بمآل قولهم وما لزمهم بموجب مذهبهم لم ير إكفارهم قال لأنهم إذا اطلعوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم سلبا معطلا له تعالى عن العلم بل ليس بعالم بعلم زائد على ذاته فإنه عالم بعلم هو ذاته وقولنا لا يؤل إليه ونعتقده كفرا مثلكم فعلى هذين الأصلين اختلف الناس في تكفير أهل التأويل والصواب ترك إكفارهم وإجراء أحكام الإسلام عليهم لكن يغلط عليهم بوجيع الأدب وشديد الزجر حتى يرجعوا عن بدعتهم فقد ظهر في عهد الصحابة والتابعين من قال بأمثال هذه الأقوال من القدر ورأى الخوارج والاعتزال فما أراحوا لهم قبرا ولا قطعوا لأحد منهم ميراثا لكنهم هجروهم في الكلام والسلام والمقام والطعام وأدبوهم بالضرب والنفي أي الإخراج من بلادهم أو الحبس لدفع فسادهم والقتل لأرباب عتوهم وعتادهم على قدر أحوالهم لأنهم باعتقادهم ما يخالف الحق مما لا يكفرون به فساق ضلال<sup>[١]</sup> عصاة أصحاب كبائر. ومنه الاعتقاد بقضائه وقدره فإنه من شعب الإيمان وقد ثبت بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة عليه إجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف وأنكرته القدرية زاعمين أنه سبحانه لم يقدر شيئا ولم يتقدم علمه بشيء وأنه إنما يعلمه بعد وقوعه وبطلان هذا أظهر من الشمس وسموا القدرية لإنكارهم القدرة وإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم قال النووي وقد انقضوا بأجمعهم ولم يبق أحد من أهل القبلة على ذلك والله الحمد ومنهم من يقول الخير من الله والشر من غيره تعالى وهم المعتزلة والزيدية وغيرهم وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم قال: القدرية<sup>[٢]</sup> مجوس

(١) أقول ما ذكر إلى هنا من قوله لكن يغلط حق واضح في كل بدعة ضلالة والأصوب عندي في خصوص المسألة أعني نفي زيادة الصفات ما قدمته عن مسلم الثبوت وشرحه فواتح الرحموت من أنه بدعة لا توجب فسقا إذ ليس فيه إنكار قطعي والله تعالى أعلم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن عدي والحاكم والبيهقي وغيرهم عن ابن عمر بسند صحيح على أصولنا والدارقطني عن حذيفة وابن عدي عن جابر والخطيب عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنهم فلا شك في صحته ولو لغيره وتماه عند أبي داود وغيره إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم.

هذه الأمة. قال الخطابي: إنما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب الجوس في قولهم بالأصلين النور والظلمة يزعمون أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى غيره والبحث في القضاء والقدر يوقع في البلاء وقد ورد إذا ذكر القدر<sup>[١]</sup> فامسكوا ولا يسلبان قدرة العزم عند خلق الاختيار فيكون جبرا ليصح احتجاج الفساق على ما أوقعوا أنفسهم فيه في الكثر قال: جميع العلماء الرضاء بالقدر والقضاء فرض خيرا كان أو شرا ولا يلزم من ذلك شيء قال المخالف لو كان الرضاء بالقضاء واجبا لوجب الرضاء بالكفر وهو باطل إجماعا لأن الرضاء بالكفر كفر وأجيب بأن للكفر نسبة إلى الله تعالى باعتبار فاعليته له ونسبة إلى العبد باعتبار محليته له واتصافه به فإنكاره باعتبار النسبة الثانية دون الأولى والرضاء به باعتبار النسبة الأولى دون الثانية والفرق ظاهر إذ لا يلزم من وجوب الرضاء بشيء باعتبار صدوره عن فاعله وجوب الرضاء باعتبار وقوعه صفة لشيء آخر. مسألة يمحو الله ما يشاء وثبت ما يريد من المرقوم في الكتب أي اللوح المحفوظ كذا قيل<sup>[٢]</sup> وما في أم الكتاب أي أصله وهو علم الرب كما قال الله تعالى (وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ \* الرعد: ٣٩) وعنده<sup>[٣]</sup> علم الكتاب فلا يتغير ولا يتبدل مبرما كان أو معلقا فسعد سعيد وشقاء ضده مقرر في علمه لا يزول بذلك الكتاب وهذا لا خلاف فيه بين الأهل السنة وإن اختلفوا في أن السعيد قد

(١) رواه ابن عدي في الكامل عن أمير المؤمنين عمر الفاروق والطبراني في الكبير عن ابن مسعود وثوبان رضي الله تعالى عنهم كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث حسن كما نبه عليه الإمام السيوطي في الجامع وفي الباب أحاديث كثيرة.

(٢) مرضه لأن اللوح محفوظ وإنما الحو والإثبات في صحف الملائكة لكن قد ورد بعض ما يثبت في اللوح أيضا ولعل التوفيق أخرج ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال إن الله تعالى لوحا محفوظا مسيرة خمسمائة عام من درة بيضاء له دفتان من ياقوت والدفتان لوحان لله كل يوم ثلاث وستون لحظة يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اهـ فنفس اللوح محفوظ وفي دفتيه الحو والإثبات والله تعالى أعلم.

(٣) روى ابنا جرير والمنذر وأبي حاتم في تفسيرهم عن مجاهد ومن عنده علم الكتاب قال هو الله عز وجل انتهى، ومثله عن الحسن.

يشقى وبالعكس وهو مذهب الماتريديّة وهو قول عمرو بن مسعود نظرا للحال أو لا يكون ذلك وعليه الأشاعرة وابن عباس ومجاهد نظرا للمآل فالخلاف لفظي وكذا قوله أنا مؤمن بإنشاء الله تعالى. فائدة وللتقدير أربعة أقسام الأول في العلم وهذا لا يتغير والثاني في اللوح المحفوظ وهو يمكن تغييره والثالث في الرحم لما أن الملك يؤمر بكتب رزقه وأجله وشقي وسعيد الرابع هو سوق المقادير إلى المواقيت وهذا إذا لطف الله بعبده صرف عنه إذا كان قبل أن يصل إليه والقضاء على ضربين ميرم ومعلق فالأول لا يتغير والثاني يمكن تغييره ومنه ما عناه سلطان العارفين سيدي عبد القادر الجيلاني قدس سره الرباني بقوله في القضية إنما الرجل من يتعرض للقضاء فيرده إذ المعلق قد يغيره الله بلا واسطة فلا يدع أن يرده بها إكراما لأوليائه. ومنه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء إلا الدعاء ونحوه كذا في الكثر وادعاء<sup>[١]</sup> رد القضاء المبرم باطل. ومنه أنه تعالى خالق لأفعال العباد والعباد كاسب قال الله تعالى (خالق كل شيء \* الأنعام: ١٠٢) (والله خلقكم وما تعملون \* الصفات:

(١) أقول أخرج أبو الشيخ في كتاب الثواب عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (أكثر من الدعاء فإن الدعاء يرد القضاء المبرم) وأخرج الديلمي في مسند الفردوس عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه وابن عساكر عن نمير بن أوس الأشعري مرسلا كلاهما عن النبي صلى الله عليه تعالى عليه وسلم قال: (الدعاء جند من أجناد الله مجند يرد القضاء بعد أن يبرم). وتحقيق المقام على ما أهتمني الملك العلام أن الأحكام الإلهية التشريعية كما تأتي على وجهين مطلق عن التقييد بوقت كعامتها ومقيد به كقوله تعالى (فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلاً \* النساء: ١٥) فلما نزل حد الزنا قال صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً). الحديث رواه مسلم وغيره عن عبادة رضي الله تعالى عنه والمطلق يكون في علم الله مؤبدا أو مقيدا وهذا الأخير هو الذي يأتيه النسخ فيظن أن الحكم تبدل لأن المطلق يكون ظاهره التأييد حتى سبق إلى بعضهم الخواطر أن النسخ رفع الحكم وإنما هو بيان مدته عندنا وعند المحققين كذلك الأحكام التكوينية سواء بسواء فمقيد صراحة كأن يقال الملك الموت عليه الصلاة والسلام أقبض روح فلان في الوقت الفلاني إلا أن يدعو فلان ومطلق نافذ في علم الله تعالى وهو المبرم حقيقة ومصروف بالدعاء مثلا وهو المعلق الشبيه بالمبرم فيكون ميرما في ظن الخلق لعدم الإشارة إلى التقييد معلقا في الواقع فالمراد في الحديث الشريف هو هذا أما المبرم الحقيقي فلا راد لقضائه ولا مقب لحكمه وإلا لزم الجهل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فاحفظ هذا فلعلك لا تجده إلا منا وبالله التوفيق. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

٩٦) وليس لكسب العبد تأثير فيه استقلالاً وأن أثر تبعاً للخلق فتأثيره بتأثيره بل هو أيضاً كذلك فلا جبر كما تقول الجبرية ولا اختيار استقلالاً كما زعمت المعتزلة والمحققون من أهل السنة قالوا: الحق أنه لا يكفر المعتزلة بقولهم أن العبد خالق لأفعاله باختياره لأنه ليس بشرك إذ الشرك إنما هو بالمشاركة في معنى الألوهية وهم لا يقولون بذلك، إلا أن مشايخ ما وراء النهر بالغوا في تضليلهم حتى قالوا المجوس أسعد حالاً منهم حيث لم يثبتوا إلا شريكاً واحداً وهم أثبتوا شركاء لا تخصى ومن لطيف ما حكى أن أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه ناظر معتزلياً فقال: له قل يا فقال يا ثم قال له قل دال فقال دال فقال إن كنت خالقاً لأفعالك فأخرج الباء من مخرج الدال أو كما قال فانقطع المعتزلي. ومنه أنه تعالى مرئي بالإبصار في دار القرار خلافاً للمعتزلة وتحرير محل التزاع إننا إذا نظرنا إلى الشمس مثلاً ورأيناها ثم أغمضنا العين فإننا نعلم الشمس عند التغميض علماً جلياً لكن في الحالة الأولى علم أمر زائد وكذا إذا علمنا شيئاً علماً تاماً جلياً ثم رأيناه فإننا ندرك بالبداهة تفرقة بين الحالتين وهذا الإدراك المشتمل على الزيادة نسميه الرؤية ولا يتعلق في الدنيا إلا بمقابلة لما هو في جهة ومكان فهل يصح أن يقع بدون المقابلة والجهة والمكان ليصح تعلقه بذاته تعالى مع التزه عن الجهة والمكان؟ ولا خلاف عندنا أنه تعالى يرى ذاته المقدسة وأن رؤيتنا له سبحانه جائزة عقلاً في الدنيا والآخرة والمعتزلة حكموا بامتناع رؤيته تعالى عقلاً لذي الحواس واختلفوا في رؤيته لذاته واتفقوا أهل السنة على وقوعها في الآخرة واختلفوا في وقوعها في الدنيا.

قال صاحب الكثر قد صح وقوعها له صلى الله عليه وسلم وهذا قول جمهور أهل السنة وهو الصحيح وهو مذهب ابن عباس وأنس وأحد القولين لابن مسعود وأبي هريرة وأبي ذر وعكرمة والحسن وأحمد بن حنبل وأبي الحسن الأشعري وغيرهم وفتتها عائشة وابن مسعود في أشهر قوليهم وأبو هريرة وعليه جماعة من المحدثين من الفقهاء والمتكلمين وقال معمر ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عباس وتوقف بعضهم



كسعيد بن جبير وأحمد بن حنبل في أحد<sup>[١]</sup> قوله وبعض أكابر المالكية وتبعهم القاضي عياض وقال البعض رآه بقلبه رضوان الله عليهم أجمعين وكل هذا لاختلاف الأدلة واضطرابها وكذا اختلف لموسى عليه السلام والأصح الذي عليه الجمهور أنه لم يره سبحانه هذا ولم يرو في غيرهما شيء أصلاً وأرجح قولي الأشعري منع الوقوع للعارف الولي وهو أوفق بالحديث (واعلموا أنكم<sup>[٢]</sup> لن تروا ربكم حتى تموتوا) وهذا قول الجمهور من العلماء والأولياء ولذا لما أتى سلطان العارفين سيدنا عبد القادر الجيلاني قدس الله سره بفقير يزعم أنه يرى الله بعينه فقال: أحق ما قيل فيك؟ فاعترف فزجره وهدده إن فاه بذلك ثم قال لحاضريه: هو محق في قوله ملبس عليه فإنه شاهد ببصيرته نور الجمال فظن أن بصره رأى ما شاهدت بصيرته وليس كذلك بل بصره رأى نور بصيرته فقط والمراد بالرؤية الواقعة في كلام السادة الرؤية القلبية المسماة بمقام الشهود أي دوام استحضار اتصافه تعالى بصفات جلاله ونعوت كماله فحيث أطلقوا الرؤية والمشاهدة فمرادهم ذلك لا الرؤية بالبصر كذا في الكثر وكفروا مدعي الرؤية كما أن القاري في ذيل قول القاضي وكذلك من ادعى مجالسة الله تعالى والعروج إليه ومكالمته قال وكذا من ادعى رؤيته سبحانه في الدنيا بعينه كما بينته في شرح الفقه الأكبر واختلف في تكفير منكر الرؤية في الآخرة والشاك فيها والمنع أوضح والتفسيق أرجح وأما رؤياه سبحانه في المنام فأبو منصور الماتريدي ومشايخ سمرقند قالوا: لا يجوز وبالغوا في إنكار ذلك لأن ما يرى في المنام خيال ومثال والله تعالى متره عن ذلك وجائزة عند الجمهور لأنها نوع مشاهدة في القلب ولا استحالة فيه وواقعة كما حكيت عن كثير من السلف منهم أبو حنيفة وأحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنهما وهل يشترط أن تكون بلا كيف ولا مثال؟ فقالوا: كما

(١) والتحقيق أنه رضي الله تعالى عنه كان يقول بما قطعنا وسئل عنها مرة فقال رآه رآه رآه حتى انقطع نفسه قدس نفسه بيد أنه كان يخفيه في المجالس إبقاء على العوام لكيلا يتزل لهم إقدام بما تحاذب إليه الأوهام من الجهة والمقابلة ولوازم الأجسام.  
(٢) رواه الطبراني في كتاب السنة عن أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

تكون حال اليقظة في الآخرة وقيل لا وذكر القاضي الإجماع على أن رؤيته تعالى مناما جائزة وإن كان يوصف لا يليق به تعالى. قال ناظم البحر:

ورؤيا خالق وكذا نبي \* هما صدق فيا لك من مطاب

وفي الشرح واعلم أنه لا خلاف بين الحفاظ في جواز رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة ومناما وإنما الخلاف في أن المرئي ذاته الشريفة حقيقة أو مثالا فذهب إلى الأول جماعات وإلى الثاني الغزالي والقرافي والياضي وآخرون. احتج الأولون بأنه سراج الهداية ونور الهدى وشمس المعارف فكما يرى النور والشمس والسراج من بعد والمرئي جرم الشمس بأعراضه وخواصه فكذلك الجسم الشريف فلا يلزم مفارقتة الروضة الشريفة ولا خلو الضريح منه بل يخرق الله الحجب والموانع للرائي حتى يراه وهو في مكانه وعلى هذا فيمكن أن يراه جماعات في أقطار مختلفة ورده البعض بأن محل النزاع أن يراه كل منهم في بيته من قطره لأن يروه في محله فإن الشمس إنما يرى في البيت شعاعها لا هي إذ هي مكاتها ولو حصرها بيت الرائي لامتنع رؤيتها في بيت غيره فوجب القول بالمثل سواء وافق صورته الحقيقية أو لا لأن المرئي على خلافها إنما هو صورة الرائي المنطبعة في مثاله صلى الله عليه وسلم إذ هو كالمرآة المصورة وبهذا علم جواز رؤية جماعة له في آن واحد من أقطار متباعدة بأوصاف مختلفة قالوا رؤياه على صورته وصفته الحقيقية لا تحتاج إلى تعبير وعلى غيرها تحتاج إلى تعبير وهي حقة في الوجهين لا تلبس فيه من الشيطان باتفاق لعموم (إن الشيطان لا يتمثل بي) فالصحيح أن رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم حق على كل حال وان بغير صفته لأن تصور تلك الصورة من قبل الله تعالى قال صلى الله تعالى عليه وسلم (من<sup>[١]</sup> رأي في المنام فقد رأي فإن الشيطان لا يتمثل بي) وفي<sup>[٢]</sup> رواية (فقد رأي الحق فإن الشيطان لا يتزايا بي) وما يكون فيها من مخاطبات ونحوها

(١) رواه أحمد والبخاري والترمذي عن أنس رضي الله تعالى عنه وفي الباب أحاديث بلغت مبلغ التواتر.

(٢) رواه الأئمة أحمد والشيخان عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه.

فليس بمقطوع به كما قالوا لكونه أمرا زائدا على ما اقتضاه الدليل وقال رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة جائزة بالاتفاق واقعة فقد حكى ابن أبي جمرة والبارزي والياضي وغيرهم عن كثير من الصالحين أنهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ابن أبي جمرة عن جمع أنهم حملوا على ذلك روايته<sup>[١]</sup> (من رأيي مناما فسيراني في اليقظة) وأهم رأوه نوما فرأوه بعد ذلك يقظة وسألوه عن تشويشهم من أشياء فأخبرهم بوجوه تفريجها فكان كذلك بلا زيادة ولا نقص قال ومنكر ذلك إن كان ممن يكذب بكرامات الأولياء فلا بحث معه لأنه يكذب ما أثبتته السنة وإلا فهذه منها إذ يكشف لهم بحرق العادة عن أشياء في العلم العلوي والسفلي وقال الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال وهم يعني أرباب القلوب في يقظتهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتا ويقتبسون فوائد وقوله أرواح الأنبياء مبني على رؤية المثال دون الذات كما قال اللاقاني انتهى ملتقطا من الكثر وقوله جائزة باتفاق مبني على عدم اعتبار المخالف ويرتفع بالتأمل في هذا المقام استبعاد مشاهدة طواف الكعبة بالأولياء الكبار عيانا في بلدان شتى في حال اليقظة مع كون الكعبة في مكانها وما وقع في كلام الياضي العارف بأحكام المثال من إطلاق المستحيل العقلي عليه فهو من جهة كون الشيء الواحد في الوقت الواحد في المكانين وهو من جملة المحال لا على هذا الطريق والله أعلم هذا تمام الكلام في الواجب لذي الجلال والإكرام وأما ما يجب اعتقاد استحالته أي ما لا يتصور وجوده في حقه فأضداد ما تقدم من صفاته مثل الصدم وطراء الحدوث وأن لا يكون واحد لو عدم قيامه بنفسه بأن يكون صفة تقوم بمحل أو يحتاج إلى مخصص والمماثلة للحوادث والموت والعجز عن ممكن والعمى والصمم والبكم وأن يجبر ويكره على شيء والجهل بشيء<sup>[٢]</sup> ما وكونه غير مكون للعالم فكل هذه مستحيلة في حق إله العباد لانقلاب الأمر إلى

(١) رواه الشيخان وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وتاممه (ولا يتمثل الشيطان بي).

(٢) الشيء ههنا بمعنى المفهوم على اصطلاح الحكماء فيعم كل موجود ومعدوم حتى الممتنع.

عكسه وعود الشيء إلى ضده الغير المقصود إذ ذلك يخرج عن أن يكون هو الإله المعبود كذا في الكثر وكذا يستحيل الكذاب وسائر سمات النقص عليه تعالى والنجدية قد فارقوا أهل الإسلام في هذا المقام قال كبيرهم كذبه واتصافه سبحانه بهذه النقيصة ليس محالا بالذات وليس خارجا من القدرة الإلهية وإلا يلزم زيادة القدرة الإنسانية على القدرة الربانية انتهى وأطال الوقاحة بعض متبعيه بإطالة الكلام فيما لا يعنيه وإلى<sup>[١]</sup> جهنم يصله حتى التزم إمكان اتصافه سبحانه بالجهل والعجز وجميع النقائص والمعائب والفواحش والقبائح وفضح نفسه وقومه بأنواع الفضائح ولما كان وظيفة الرسالة الإجمال أعرضنا عن تفصيل ما فيها من الضلال والإضلال قانعا بنقل أقوال أئمة الدين وعقائد جمهور المسلمين في هذا الباب ليظهر مخالفة النجدية للحق وعدولهم عن الصواب قال الإمام ابن الهمام في المسايرة يستحيل عليه تعالى سمات النقص كالجهل والكذب قال ابن أبي الشريف في شرحه بل يستحيل عليه كل صفة لإكمال فيها ولا نقص لأن كلا من صفات الإله صفة كمال وفيه أيضا لا خلاف بين الأشعرية وغيرهم في أن كل ما كان وصف نقص<sup>[٢]</sup> في حق العباد فالباري تعالى عنه متره وهو محال عليه تعالى والكذب وصف نقص في حق العباد وفي شرح المقاصد لو جاز اتصافه بالحادثة لجاز النقصان عليه وهو باطل إجماعا وفي شرح المواقف يمتنع عليه الكذب اتفاقا أما عند المعتزلة فلوجهين إلى أن قال إما امتناع الكذب عندنا فلثلاثة أوجه الأول أنه نقص والنقص على الله محال إجماعا وفيه في جواب المنكرين للبعث المتشبهين بمنع استحالة الكذب على الله وعن الخامس قد مر في مسألة الكلام من موقف الإلهيات امتناع الكذب عليه سبحانه وفيه في توحيده تعالى فيكون هذا عاجزا فلا يكون لها هذا خلف وقال فهو عاجز

(١) بتضمين معنى الإيصال. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) أي ما كان نقصا بنفسه لا لاقتنائه على كمال عال من خلا عنه عيب عليه في هذا المبتنى كالمثل والتكبر والتعالي وحب الحمد فافهم فإنه عزيز. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

عن بعض الممكنات فلا يصلح إلها ولا يوجد إلهان وفي كثر الفؤاد: فكل هذه الأضداد مستحيلة في حق إله العباد لما مر من بيان ذلك وفيه قدس تعالى شأنه عن الكذب شرعا وعقلا إذ هو قبيح يدرك العقل قبحه من غير توقف على شرع فيكون محالا في حقه تعالى وعقلا وشرعا كما حققه ابن الهمام وغيره وفي شرح العقائد للدواني الكذب نقص فلا يكون من الممكنات ولا تشمله القدرة كسائر وجوه النقص عليه تعالى كالجهل والعجز وفيه ولا يصح عليه الحركة والانتقال ولا الجهل ولا الكذب لأنها نقص والنقص عليه تعالى محال وفي شرح السنوسية وكذا يستحيل عليه أيضا الجهل الذي هو ضد العلم عند أهل السنة وما في معناه وهو الشك والظن والوهم لأنها لا ينكشف بها المعلوم على ما هو وفيه وكذا يستحيل عليه تعالى العجز الذي هو ضد القدرة وفيه أما برهان وجوب السمع والبصر والكلام له تعالى فالكتاب والسنة والإجماع وأيضا لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال وفيه وأما برهان وجوب صدقهم عليهم الصلاة والسلام فلأنهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى والكذب على الله محال لأنه دناءة هذا وقد ظهر بما ذكرنا أن دعوى إمكان اتصافه سبحانه بالعجز ونحوه هدم لأساس الدين وخرق لإجماع المسلمين واستخفاف بحضرة رب العالمين وسيأتي ما يتعلق بالمقام عن قريب وأما وسوسة زيادة القدرة الإنسانية على القدرة الربانية فأدل دليل على كماله في جهله وضلاله لم يدر أن القدرة الربانية قدرة على خلق الممكنات والإنسانية على كسب الأعمال فشتان بينهما فكيف الزيادة والنقصان وما في هذا الاستدلال من أنواع الضلال والطغيان ظاهر على كل من له حظ من العقل والإيمان.

### فائدة جلية

جل مسائل الإلهيات يبرهن عليها بالترتبه عن النقص واستحالته فمضى ادعى النجدية إمكان النقص خالفوا أهل الحق في جميعها وكذا يستحيل أن يكون جوهرها وإلا لكان متحركا في حيزه أو ساكنا فيه لأنه لا ينفك عن أحدهما وهما أي الحركة

والسكون حادثات وقد علم من استحالة كونه تعالى جوهرًا استحالة لوازم الجوهر عليه من التحيز ولوازمه كالجبهة فإن سماه أحد جوهرًا وأثبت له لوازمه كفر وإن قال لا كالجواهر في الحيز ولوازمه من الجهة والإحاطة<sup>[١]</sup> ونحوهما فإنما خطؤه في التسمية وكذلك الجسم فإن سماه أحد جسمًا وأثبت له الافتقار والتركيب وسائر لوازم الجسمية كفر وإن سماه جسمًا وقال لا كالأجسام يعني في نفي لوازم الجسمية فإنما خطؤه في إطلاق الاسم كمن قال جوهر لا كالجواهر بالإجماع من القائلين بأن الأسماء توقيفية والقائلين بجواز إطلاق ما يشعر بإجلال ولا يوهم نقصًا وإن لم يرد به توقيف فإنه لم يوجد في السمع ما يسوغ إطلاقه ليحوز على قول القائلين بالاشتقاق في الأسماء يعني جواز إطلاق المشتق مما ثبت سمعًا اتصافه بمعناه ولم يوهم نقصًا احترازًا عن نحو الماكر والمستهزئ والرامي والزارع فشرطه بعد السمع أن لا يوهم نقصًا واسم الجسم نقيصة من حيث اقتضائه الافتقار وهو أعظم مقتض للحدوث فلم يوجد أحد من الشرطين الذين اعتبرهما القائلون والاشتقاق وفقدان التوقيف ظاهر فمن أطلقه فهو عاص بذلك الإطلاق بل قد كفره بعضهم وهو<sup>[٢]</sup> أظهر فإن إطلاقه غير مكره بعد علمه بما فيه من اقتضاء النقص استخفاف بجناب الربوبية والاستخفاف به كفر وفاقًا ولما ثبت انتفاء الجسمية بالمعنى المذكور ثبت انتفاء لوازمها فليس سبحانه بذى لون ولا رائحة ولا صورة ولا شكل ولا متناه ولا حال في شيء ولا محل ولا يتحد بشيء ولا يعرض له لذة عقلية ولا حسية ولا ألم كذلك ولا فرح ولا غم ولا غضب ولا شيء مما يعرض للأجسام فما ورد في الكتاب والسنة من ذكر الرضاء والغضب والفرح<sup>[٣]</sup> ونحوها يجب التبريه<sup>[٤]</sup> من ظاهره كما سيأتي وكذلك العرض لأنه المحتاج إلى الجسم في

(١) أي به فالمصدر مبني للمفعول أي كونه محاطًا.

(٢) إذا لم يقترنه بما يزيل وهم النقص والتشبيه ومع ذلك فالإكفار لا يعمل فيه بالظاهر فضلًا عن الأظهر بل لا بد من صريح لا يقبل التوجيه وبالله التوفيق فافهم.

(٣) كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم (والله الله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة). الحديث رواه الشيخان عن أبي هريرة وعن أنس وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

(٤) بنفي المبادئ وإثبات الغايات على ما عليه المتأخرون فإن للغضب مثلاً مبدأ وهو هيجان الدم وثوران القلب

تقومه فيستحيل وجوده قبله والله تعالى قبل كل شيء وموجده وكذلك الجهة إذ معنى الاختصاص بالجهة اختصاصه بحيز معين وقد بطل لبطلان الجوهرية والجسمية في حقه تعالى فإن أريد بالجهة معنى غير هذا مما ليس فيه حلول حيز ولا جسمية فليبين حتى ينظر فيه أيرجع إلى التزيه عما لا يليق بجلال الباري سبحانه فيخطأ في مجرد التعبير عنه بالجهة لإيهامه ما لا يليق ولعدم وروده في السنة أو يرجع إلى غير التزيه فيبين فساده لقاتله وغيره صونا عن الضلال وإن قيل فما بال الأيدي ترفع إلى السماء بالدعاء وهو جهة العلو؟ أجيب: بأن السماء قبلة الدعاء تستقبل بالأيدي كما أن البيت قبلة الصلاة يستقبل بالصدر والوجه والمعبود بالصلاة والمقصود بالدعاء مآز عن الحلول بالبيت والسماء ومعتقد الجهة قيل يكفر وقيل لا يكفر وقيد النووي بكونه من العامة. قال العلامة الهيثمي<sup>[١]</sup> وما وقع من ابن تيمية مما ذكر يعني في نفي مشروعية زيارته صلى الله عليه وسلم وحرمة السفر إليها وعدم قصر الصلاة فيه وإن كان عثرة لا تقال<sup>[٢]</sup> أبدا ومعصية يستمر عليه شومها دواما وسرمدا ليس بعجيب فإنه سولت له نفسه وهواه وشيطانه أنه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب وما درى المحروم أنه أتى بأقبح المعائب إذ خالف إجماعهم في مسائل كثيرة وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعترافات سخيفة شهيرة وأتى من نحو هذه الخرافات بما تمجحه الأسماع وتنفر عنه الطباع حتى تجاوز إلى الجناب الأقدس المتزه عن كل نقص والمستحق لكل كمال النفس فنسب إليه العظائم

وغيابة وهو إرادة الانتقام وقصد الإيلام فالمراد بالغضب فيه سبحانه هذا لا ذلك. أقول أي من دون حدوث إرادة لأنها صفة القديمة وإنما الحادث ظهور تعلقها بالمراد والحق عندنا ما عليه أئمتنا إنا آمننا به كل من عند ربنا لا نقول بالظاهر ولا نخوض في السرائر ونكل العلم إلى العليم القدير.

(١) هو الإمام ابن حجر المكي رحمه الله تعالى ذكره في الجوهر المنظم.

(٢) يومي إلى إكفاره أو يحمل على التغليظ أو الأبد بمعنى الزمان الطويل كما في أنوار التنزيل أو المراد في الدنيا أهـ مبني على أنه كفر بالتجسيم والكافر مؤاخذ بما دونه أيضا (قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ \* المذثر: ٤٣) ومعلوم أن عثرة الكافر لا تقال أبدا فافهم والصواب أن ابن تيمية ضال مضل لا كافر والله تعالى أعلم.

والكباثر وخرق سياج عظمته وكبرياء جلاله بما أظهر للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين حتى قام عليه علماء عصره وألزموا السلطان بقتله أو حبسه أو قهره فحبسه إلى أن مات وخمدت تلك البدع وزالت تلك الظلمات ثم انتصر له أتباع لم يرفع الله لهم رأسا ولم يظهر لهم جاها ولا بأسا ضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. وقال في صدر الباب من هو ابن تيمية حتى ينظر إليه أو يعول في شيء من أمور الدين عليه وهل هؤلاء كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعزير جماعة عبدا أضله الله وأغواه وألبسه رداء الخزي وأرداه وبوأه من هوة الافتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان قال النابلسي: أنواع التشبيه الذي هو زيغ وكفر وضلال وهو إيقاع الشبه بين الله تعالى وبين الشيء من المخلوقات ولو بوجه من الوجوه لا نرضى نحن معاصر أهل السنة والجماعة بما أي بتلك الوجوه في حقه تعالى فكن أيها المكلف له تعالى مثرها أي مبعدا مبرئا عن كل شبه منها لأن ذلك كفر وضلال قال الله تعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ \* الشورى: ١١) وقال سبحانه (سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ \* الصافات: ١٨٠) (وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ \* الإخلاص: ٤) وذكر فيها كونه تعالى جرما له تحيزا وعرضا له به تميز والارتسام في الخيال والكبر<sup>[١]</sup> والصغر وكونه موجودا في زمان أو مكان وكونه في جهة وكون فعله وحكمه لغرض عاجل أو آجل ومتصفا بالأعراض وقال اللاقاني اختار ابن عبد السلام تأنيهم وعدم كفرهم ولعل مراده بتلك الجهة، الجهة اللائقة به تعالى بحيث ينفى عنه بما مماثلة الأجسام فيقال على هذا أنه تعالى له جهة الفوق ولكن لا على حد الفوقية التي ينسب إليها الأجسام كما سبق أن هذا اعتقاد فرقة من الجسمة دون فرقة أخرى تعتقد نسبة ذلك إليه تعالى كنسبتها إلى الأجسام فإن الشر بعضه ينقص

(١) أي في المقدار فإنه محال لا في القدرة وهو الكبير المتعالي. إمام أهل السنة عليه الرحمة.



من بعض البدعة أخف من الكفر هذا والنجدية خالفوا أهل الحق في تزيهه تعالى فإن مولاهم في إيضاح الحق قد جعل مسألة تزيهه تعالى من الزمان والمكان والجهة من البدعات الحقيقية وعدها مع القول بصدور العالم بالإيجاب وإثبات قدم العالم الذي هو كفر عند أهل السنة وكذا يستحيل إجراء متشابهات الكتاب والسنة على ظواهرها في حقه سبحانه كالاستواء والأصبع واليد والقدم واليمين والتزول وغيرها والسلف والخلف متفقون على تزيهه تعالى عن ظواهرها<sup>[١]</sup> أما بالإيمان به على المعنى الذي أراد سبحانه أو بتأويله. قال الماتريدي: حكم المتشابه انقطاع رجاء معرفة المراد منه في هذه الدار وإلا لكان قدم علم ثم هذا في حق غير نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال فخر الإسلام: هذا في حقنا لأن المتشابهات كانت معلومة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا في الكثر: وما سوى المتشابهات من النصوص تحمل على ظاهرها ما لم يصرف عنه دليل قطعي.

**فائدة** هذا الفصل تنبيه على الجواب عن تمسك القائلين بالجهة والمكان قال ابن أبي الشريف وأجيب عنه بجواب إجمالي وهو المقدمة للأجوبة التفصيلية وهو أن

---

(١) أقول يجب عليك هنا التنبيه لدقيقة وهو أن الأجراء على الظاهر قد يطلق ويراد به الظاهر المفهوم لنا المتبادر إلى أذهاننا حسب ما نعهده فينا وفي أمثالنا من يد وأصبع من لحم وعظم دواتي طول وعرض وعمق ونجر وتركب ونزول بحركة من فوق لتحت وانتقال من حيز إلى حيز وهذا ما أجمع على نفيه أهل السنة والجماعة قديما وحديثا وقد يطلق ويراد به ترك التأويل أي تجرى النص على ظاهره ونؤمن بأن له تعالى يدا تليق به كما يعطيه النص ولا تقول أن اليد بمعنى القدرة كما يختاره أهل التأويل ولكن نؤمن أن يده تعالى متعالية عن الجسمية والتركيب ومشابهة الخلق عن أن يحيط بها عقل أو وهم بل هي صفة من صفاته القديمة القائمة بذاته الكريمة لا علم لنا بمعناها وهذا هو مسلك الأئمة المتقدمين وهو المختار المعتد الحق المبين وهو معنى ما يقال من الجمع بين التشبيه والتزيه فالتزيه حقيقة والتشبيه لفظ وذلك قوله تعالى (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ \* الشورى: ١١) فقد نزه معنى ثم قال (وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ \* الشورى: ١١) فشبهه لفظا وذلك أن لا اشتراك بين شيء من صفاته وصفات خلقه إلا في الاسم (وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى \* النحل: ٦٠) ولقد اشتدت وكبرت في عصرنا مزلة بعض من يدعي البلوغ مبلغ الرجال ويدعي في العوام من أهل الكمال فادعى أن الإجراء على الظاهر بالمعنى الأول وهو الحق من المقال وبه تقول أئمة السلف والعباد بالله ذي الجلال فلا والله ما هو إلا ضلال أي ضلال نستبصر بذيل رحمة ربنا من المهوي والمزال والحمد لله المتعال.

الشرع إنما يثبت بالعقل فإن ثبوته يتوقف على دلالة المعجزة على صدق المبلغ وإنما تثبت هذه الدلالة بالعقل فلو أتى الشرع بما يكذب العقل وهو شاهده لبطل الشرع والعقل معا إذا تقرر هذا فنقول كل لفظة ترد في الشرع مما يسند إلى الذات المقدسة أو يظن اسما أو صفة لها وهو مخالف للعقل ويسمى المتشابه لا يخلوا إما أن يتواترا أو ينقل آحادا والآحاد إن كان نصا لا يحتمل التأويل قطعا بافتراء ناقله أو سهوه أو غلظه وإن كان ظاهرا فظاهره غير مراد وإن كان متواترا فلا يتصور أن يكون نصا لا يحتمل التأويل بل لا بد وأن يكون ظاهرا وحيث نقول الاحتمال الذي ينفيه العقل ليس مرادا منه ثم إن بقي بعد انتفائه احتمال واحد تعين أنه المراد لحكم الحال وإن بقي احتمالا ففصاعدا فلا يخلوا إما أن يدل قاطع على واحد منها أو لا فإن دل حمل عليه وإن لم يدل قاطع على التعيين فهل يعين بالنظر دفعا للخبط عن العقائد أو لا خشية الإلحاد في الأسماء والصفات الأولى مذهب الخلف والثاني مذهب السلف وأجاب ابن الهمام عن آية الاستواء بأنها مؤمن بأنه تعالى استوى على العرش مع الحكم بأنه ليس كاستواء الأجسام من التمكن والمماسة والمحاذاة لها لقيام البراهين القطعية على استحالة ذلك في حقه تعالى بل نؤمن بأن الاستواء ثابت له تعالى بمعنى يليق به سبحانه هو أعلم به كما جرى عليه السلف في المتشابه من التزيه عما لا يليق بجلال الله تعالى مع تفويض علم معناه إليه سبحانه وحاصله وجوب الإيمان بأنه تعالى استوى على العرش مع نفي التشبيه فأما كون المراد أنه استيلاؤه على العرش فأمر جائز الإرادة إذ لا دليل على إرادته بعينه فالواجب علينا ما ذكرنا وإذا خيف على العامة عدم فهم الاستواء إذا لم يكن بمعنى الاستيلاء إلا باتصال ونحوه من لوازم الجسمية وأن لا ينفوه فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء فإنه قد ثبت إطلاقه وإرادته لغة بيت:

قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهراق

وكذا يستحيل وجوب شيء عليه خلافا للمعتزلة حيث أوجبوا عليه أمورا منها اللطف والثواب على الطاعة والعقاب على المعصية ورعاية الأصلح للعباد والعيوض

عن الألم ويريدون بالواجب فعلا يثبت بتركه نقص في نظر العقل بسبب ترك مقتضى الداعي فترك المراعاة المذكورة مع قيام الداعي بخل يجب تتره الله تعالى عنه فيجب ما اقتضاه الداعي أي لا يمكن أن يقع غيره لتعالیه عما لا يليق به فمعنى الوجوب عندهم كون ذلك الأمر لا بد من وقوعه وفرض عدمه فرض محال لاستلزامه المحال وهو اتصافه تعالى بما لا يجوز عليه على زعمهم وحاصله أن عدم الفعل يؤدي إلى محال في حقه سبحانه قال ابن الهمام ونحن أي معشر أهل السنة ديننا أن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولا يسأل عما يفعل قال وليس ذلك أي القول بأن كل واقع هو الأصح ولزوم ما لا يليق بتقدير عدم إعطاء الملك العظيم كل فرد أقصى ما في الوسع إلا نقصا في الغزيرة وكذا كون الخلود في النار أصلح لمن فعل به من مشاهدة جمال رب العالمين في أعالي الجنان أو مجرد الجنان إنكار للضروريات والنجدية سلكوا مسلك المعتزلة قال صاحب تقوية الإيمان بعض التفاصيل يظهر منه البغاوة وهذا أعظم من كل التفاصيل وجزاؤه يصل البتة وأي سلطان تغافل عنه ولا يجزى أمثالهم ففي سلطنته قصور والعقلاء يعبرونه بعدم الغيرة فمالك الملك الملوك الغيور الذي قوته على الكمال وكذا غيرته كيف يتغافل وكيف لا يجزيهم.

مسألة: لا نزاع بين العقلاء في استقلال العقل بإدراك الحسن والقبح. بمعنى صفة الكمال وصفة النقص كالعلم والجهل ورد شرع أم لا وكذا بمعنى ملائمة الغرض وعدمها كقتل زيد بالنسبة على أعدائه وأحبائه وإنما النزاع في حسن الفعل وقبحه. بمعنى استحقاق المدح والثواب والذم والعقاب من الله تعالى وهو عقلي أو شرعي فقالت المعتزلة عقلي بناء على أن للفعل في نفسه حسنا وقبحا ذاتيين أي يقتضيهما ذات الفعل كما ذهب إليه قدمائهم أو صفة فيه توجبهما له كما ذهب إليه الجبائي فمتى أدرك العقل حسن فعل جزم بثوابه ومتى أدرك قبح فعل جزم بالعقاب وأطلقوا القول بعدم توقف حكم العقل بذلك على ورود الشرع وقالوا نعم ما قصر العقل عن إدراك جهة الحسن والقبح كحسن صوم آخر رمضان وقبح صوم

أول الشوال يأتي الشرع كاشفا عن حسن وقبح فيه ذاتين أو لصفة وقالت الأشاعرة ليس للفعل نفسه حسن ولا قبح وإنما حسنه ورود الشرع بالإذن لنا فيه وقبحه وروده بالمنع لنا منه والحنفية قالوا بثبوت الحسن والقبح للفعل كالمعتزلة وخالفوهم في الإطلاق المذكور واختلفوا في أنه هل يعلم باعتبار العلم بثبوتهما في فعل حكم الله؟ فقال أبو منصور وفخر الإسلام وغيرهما: نعم شكر المنعم وروي عن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه أنه قال لا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض وأنه قال لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بالعقول وقالوا العقل عندهم إذا أدرك الحسن والقبح يوجب بنفسه على الله وعلى العباد مقتضاهما وعندنا الموجب هو الله تعالى ولا يجب عليه سبحانه شيء باتفاق أهل السنة الحنفية وغيرهم والعقل عندنا آلة يعرف به ذلك الحكم بواسطة اطلاعه على الحسن والقبح الكائنين في الفعل قال صدر الشريعة ثم عند المعتزلة العقل حاكم بالحسن والقبح موجب للعلم بهما وعندنا الحاكم بهما هو الله تعالى والعقل آلة للعلم بهما فيخلق الله العلم عقيب نظر العقل نظرا صحيحا لما أثبتنا الحسن والقبح العقلين وفي هذا القدر لا خلاف بيننا وبين المعتزلة أردنا أن نذكر بعد ذلك الخلاف بيننا وبينهم وذلك في أمرين أحدهما أن العقل عندهم حاكم مطلقا بالحسن والقبح على الله تعالى وعلى العباد أما على الله تعالى فلأن الأصلح واجب على الله تعالى بالعقل ويكون تركه حراما على الله تعالى والحكم بالوجوب والحرمة يكون حكما بالحسن والقبح ضرورة وأما على العباد فلأن العقل عندهم يوجب الأفعال عليهم ويبيحها ويحرمها من غير أن يحكم الله تعالى فيها بشيء من ذلك وعندنا الحاكم بالحسن والقبح هو الله تعالى وهو متعال عن أن يحكم عليه غيره وعن أن يجب عليه شيء وهو خالق أفعال العباد على ما مر وجاعل بعضها حسنا وبعضها قبيحا انتهى ولا يلتفت إلى ما نقل مذهبهم على خلاف تصريحهم في بعض الكتب وقال جماعة من الحنفية أن للفعل صفة الحسن والقبح لكن لا يعلم بها حكم في فعل أصلا كقول

الأشاعرة وحكموا أن المراد من رواية لا عذر البعثة والمراد بالواجب العرفي أي الأليق والأولى قال أستاذ الأستاذ بحر العلوم في شرح مسلم فخرج حاصل البحث أن ههنا ثلاثة أقوال الأول مذهب الأشعرية أن الحسن والقبح شرعي وكذلك الحكم الثاني أنهما عقليان وهما مناطان لتعلق الحكم فإذا أدرك في بعض كالإيمان والكفر والشكر والكفر أن يتعلق الحكم منه تعالى بذمة العبد وهو مذهب هؤلاء الكرام والمعتزلة إلا أنه عندنا لا يجب العقوبة بحسب القبح العقلي كما لا يجب بعد ورود الشرع لاحتمال العفو بخلاف هؤلاء بناء على وجوب العدل عندهم. بمعنى إيصال الثواب إلى من أتى بالحسنات وإيصال العقاب للآتي بالقبائح الثالث أن الحسن والقبح عقليان وليسا بموجبين للحكم ولا كاشفين عن تعلقه بذمة العبد وهو مختار صاحب التحرير وتبعه المصنف انتهى. قال في المسامرة وقالت الحنفية قاطبة: بثبوت الحسن والقبح للفعل على الوجه الذي قالته المعتزلة<sup>[١]</sup> ثم اتفقوا على نفي ما بنته المعتزلة على إثبات الحسن والقبح من القول بوجوب الأصلح والرزق والثواب على الطاعة والعقاب على المعاصي والعوض في إيلام الأطفال والبهائم بناء على منع كون مقابلاتها أي مقابلات الأمور التي أوجبتها المعتزلة خلافا للحكمة بل قالوا ما ورد به السمع من وعد الرزق والثواب على الطاعة وألم المؤمن وطفله حتى الشوكة يشاكها المؤمن محض فضل وتطول منه تعالى دون وجوب عليه لا بد من وجوده لوعده وما لم يرد به دليل سمعي كتعويض البهائم على آلامها لم نحكم بوقوعه وإن جوزناه عقلا.

مسألة: إيلام الله خلقه وتعذيبهم من غير جرم سابق ولا ثواب لاحق له في الدنيا والآخرة جائز عقلا لا يقبح من الله تعالى خلافا للمعتزلة حيث لم يجزوا ذلك إلا لعوض أو جزاء وإلا لكان ظلما غير لائق بالحكمة وهو محال في حقه تعالى فلا يكون مقدورا له ولذلك<sup>[٢]</sup> القول أوجبوا على الله أن يقتص بعض الحيوانات من

(١) وهو استقلال العقل بدرك الحسن والقبح في فعل لذاته أو لصفة فيه وإن لم يوجب ذلك حكما عندنا مطلقا أو على تفصيل كما تقدم بعضه بخلاف المعتزلة. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

(٢) وبالجملة هؤلاء الأنجاس جعلوا رهم تحت حكم الناس ورحم الله من قال جل ذو الحلال أن يوزن بميزان الاعتزال

بعض قلنا الملازمة ممنوعة إذ الظلم هو التصرف في ملك الغير وهو محال في حقه تعالى ويدل على ذلك وقوعه وهو ما يشاهد من أنواع البلايا للحيوان من الذبح ونحوه ولم يتقدم لها جريمة فإن قالوا إنه تعالى يحشرها ويجازيها إما في الموقف أو في الجنة بأن تدخل في صورة حسنة بحيث يلتذ برؤيتها أهل الجنة أو في جنة تخصصها على حسب مذاهبهم المختلفة قلنا ذلك لا يوجب العقل فلا يجوز الجزم به وما ورد من الاقتصاص للشاة الجماء من الشاة القرناء فعلى تقدير الثبوت المعتبر في العقائد أي القطعي لا يفيد وجوب وقوع منه كما يقول المعتزلة. مسألة: قالت الأشاعرة يجوز لله أن يكلف عباده ما لا يطيقون ومنعه المعتزلة ووافقهم الحنفية ليس بناء على أن الأصلح واجب على الله تعالى كما قالت المعتزلة وعدم جوازه عقلا بحث عقلي مبني على أن العقل قد يستقل بدرك صفة الكمال وضدها والمراد بها لا يطاق هو المستحيل<sup>[١]</sup> في العادة كالطيران من الإنسان وحمل الجبل وأما الفعل المستحيل وقوعه باعتبار سبق العلم الأزلي بعدم وقوعه فلا خلاف في وقوع التكليفية لأنه لا أثر للعلم في سلب قدرة المكلف ولا في جبره على المخالفة واعلم أن الحنفية لما استحالوا<sup>[٢]</sup>

(١) أقول نسخة الكتاب المطبوعة في بمبي سقيمة جدا ولم نجد غيرها وقد سقط ههنا من الكلام ما غير المرام وصوابه هكذا المراد بما لا يطاق هو المستحيل بالذات ولو بالنظر إلى المكلف كالتكليف بخلق الأجسام وقد اتفقت الأشاعرة والحنفية خلافا للمعتزلة على جواز التكليف بالمستحيل في العادة كالطيران من الإنسان وحمل الجبل قال في المسلم والفواتح (لا يجوز التكليف بالمتنع) بالذات (مطلقا كالجمع بين الضدين) في ذاته لا بالنسبة إلى قدرة دون قدرة (أو) المتنع بالذات (من المكلف) وإن كان ممكنا بالنسبة إلى قدرة الله تعالى كخلق الجوهر وجوز الأشعرية التكليف بالمتنع بالذات بالنحوين المذكورين (وأما المتنع عادة كحمل الجبل فيجوز التكليف به) عندنا خلافا للمعتزلة (فإنهم لا يجوزونه عقلا (ولا يجوز) عندنا (وشرعا لقوله تعالى (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا \* البقرة: ٢٨٦) والإجماع منعقد على صحة التكليف بما علم الله أنه لا يقع) بل وقوعه أيضا أهـ. باختصار فليتنبه وبالجملة فأصحابنا توسطوا بين التجويز مطلقا حتى في المتنع بالذات والمنع مطلقا حتى في المحال العادي فأجازوا هذا لا ذلك والصحيح قول أصحابنا فإن إمكان الفعل من المكلف كاف لصحة التكليف والله قادر على أن يخرق له العوائد إذا قصد ما لا يمكن أصلا فالتكليف به بمعنى الطلب الحقيقي لا التعجيز كما في (فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ \* البقرة: ٢٣) ولا التعذيب كما يقال للمصورين (أحيوا ما خلقتم) أما جهل أو عبث فيجب تزيه الله تعالى عنه.

(٢) الاستحالة كون الشيء محالا وعدك الشيء محالا لازم ومتعد.

على الله تعالى تكليف ما لا يطاق فهم لتعذيب المحسن الذي استغرق عمره في الطاعة مخالفا لهوى نفسه في رضاء مولاہ أمنع<sup>[١]</sup> ولأن ذلك ظلم والملك لا يؤثر في دفعه فيستحيل عليه تعالى ولأن فعله تعالى وإن كان لا لغرض فهو على مقتضى الحكمة وكون القدرة تصلح للضدين ذلك إذا لم يؤد إلى محال وهو منافاة الحكمة هذا مضمون دليلهم ومما ألهمه الله تعالى لعبده الحقيير أنه إذا تأمل الشخص بعين البصيرة رأى أن جميع النقائص والكدورات (أي الواقعة في المخلوقات) من مقتضيات صفات الجلال وجميع المحاسن والصفات والخيرات من لوازن صفات الجمال وكل شيء يجازي بأصله ويرد إليه فحينئذ لا يجوز عقلا أن يتخلف حكم كل منهما لأنه خلاف الواقع فلا يعذب مطيع ولا يثاب عاص لكن المؤمن العاصي لما اجتمع

(١) لم يجز في نظر العقل العذاب على المطيع الذي هو في علم الله كذلك عند الماتريدية وخالف الأشعري ومن تابعه من عامة الأشاعرة فقالوا يجوز عقلا تعذيبه لأن للمالك أن يفعل في ملكه ما يشاء ليس ذلك بظلم إذ الظلم هو التصرف في ملك الغير والكل ملكه ولأنه لا تزيده الطاعة ولا تنقصه المعصية فيثيب أو يعاقب لذلك ولأن ذلك لا ينافي الحكمة لكون القدرة قابلة للضدين ولأن الأبلغ في التثريب إثبات القدرة عليه مع الامتناع عنه مختارا فكان القول به أولى ودليل الماتريدية أن تعذيب المحسن الذي استغرق عمره في طاعة مولاہ مخالفا لهواه وطالبا لرضاه ليس من الحكمة إذ هي تقتضي التفرقة بين المحسن والمسيء فما يكون على خلافها فسقه فيستحيل عليه تعالى كالظلم والكذب فلا يوصف سبحانه وتعالى بكونه قادرا عليه ألا ترى أنه سبحانه تعالى رد على من حكم بالتسوية بقوله (أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ\* مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ\* القلم: ٣٥-٣٦) وقال (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءَ مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ\* الجاثية: ٢١) فلا يلزم أيضا ظلم أو سفه أو تسوية كما لم يلزم في الدار الدنيا وليست الدرجات والقربات منحصرة في الحور والقصور والألبان والخمور حاش لله بل الدرجات والقربات في ترقى العبد في معرفته ربه وتجليه عليه بصفة الرضا والمحبة وزيادة منزلته عند الله تعالى عندية رحمانية لا عندية مكانية فيستوي في ذلك عند العقل كل مكان ومكان ولا مانع عقلا أن يتجلى الرب سبحانه وتعالى على بعض من في النار ويرزقه رؤية وجهه الكريم رحمة منه فإن الرحمة واسعة لا حجر فيها وكذا الامتناع عقلا أن يربط المولى سبحانه وتعالى حصول ذلك لمن يشاء بدخول النار فيتحقق أن ذلك الإيلام لرفع الدرجات وجليل المثوبات كما كان يكون في الحياة الدنيا ولا والله لو فعل الله سبحانه وتعالى ذلك لرأيت عباده المخلصين إلى النار مهرعين وفي طلبها مسرعين وعن الجنة هارين كهريهم عن الشهوات الدنيوية طلبا لوجه الحق المبين والحمد لله رب العالمين ولعل مراد أصحابنا التعذيب المحض الخالص من دون إثم ولا تقصير ولا مصلحة والله سبحانه تعالى أعلم وعلمه عز مجده أتم وأحكم.

فيه النوعان رجح أحدهما على الآخر بقوله سبحانه (سبقت رحمتي غضبي) وهذا يرجح قول الماتريدي بل يرفع الخلاف عند ذوي البصيرة الذكية لا سيما على قولهم أن القدرة لا تتعلق بالمستحيل ولو صلحت له لانقلب جائزا فتأمل ذلك والله تعالى أعلم بما هناك، فإن قيل فعلى هذا يكون ذلك (أي إصابة المطيع وتعذيب الكافر) واجبا كما تقول المعتزلة وهو باطل قلت نعم وهو واجب بإيجابه تعالى على نفسه تفضلا وتكرما وزيادة في الامتنان كما قال سبحانه (كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ \* الأنعام: ٥٤) (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ \* الروم: ٤٧) (وَمَا مِنْ ذَابَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا \* هود: ٦) إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث وهذا لا ينفي كونه ممكنا في نفسه بل زيادة في التفضل والإحسان اهـ كثر الفوائد شرح بحر العقائد مزيدا ما بين الخطوط الهلالية للإيضاح، أقول أما القول بالوجوب منه تعالى لا عليه فقد قال في فواتح الرحموت: الإيجاب منه تعالى لأجل الحكمة ومطابقة الفعل للنظم الصالح من الكمالات فيجب بثبوته له تعالى والإيجاد كيف ما اتفق من غير وجوب أمر مستحيل يجب تزيهه تعالى منه فلا يجترئ مسلم إلا على هذا اهـ. وقال أيضا أما عند عدم مانع من الموانع أصلا فيجب صدور الفعل منه سبحانه فإنك قد عرفت أن الوجود من غير وجوب باطل اهـ والمقام يستدعي تنقيحا عظيما لا تفرغ الآن لبسطه لكن بين قول الكثر لا ينفي كونه ممكنا في نفسه وبين قوله لا سيما على قولهم أن القدرة لا تتعلق بمستحيل لا تصلح له تناف ظاهر وكذا بينه وبين قوله من مقتضيات صفات الجمال ومن لوازم صفات الجلال فإن تخلف المقتضى وانفكاك اللازم مستحيل بالذات إلا أن يريد المعنى العرفي وذلك بمقصوده لا يفي ثم لا معنى لقوله بل يرفع الخلاف كما لا يخفى ولا مساغ للفظ لا سيما كما ترى ثم على ما قرر لا يجوز العفو عن الكافر أيضا عقلا وهو قول شاذ مهجور مخالف للجمهور لا يعرف إلا عن بعض متأخري علمائنا كالعلامة أكمل الدين البابرتي والإمام البركات النسفي ومن تبعهما. ثم أقول وإلى ربي أتضرع لهداية



الصواب لما صرحت العلماء أن التقليد في العقائد لا يجوز كما في المسامرة وشرحها المسامرة والمطالب الوفية وفي الحديقة الندية وغيرها فيعجبني أنا أن أكون في الأصل مع أئمتنا الماتريدية فالصواب عندي عقلية الحسن والقبح واعتقادي أن المولى سبحانه وتعالى متره في صفاته عن كل نقص وفي أفعاله عن كل قبح وإيماني أن الظلم والكذب والسفه وسائر النقائص والقبائح محال بالذات عليه تعالى صفة وفعلا شرعا وعقلا وإيماني إن لله تعالى أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولكن لا يشاء إلا الممكن ولا يريد إلا المقدور وهو تعالى متره عن إرادة المحال وعن القدرة عليه فإنها من أقبح النقائص وأشنع القبائح كما بينته بتوفيق الله تعالى في سبحان السبوح عن عيب كذب مقبوح بل إذا تحققت وجدت هذه المسائل أكثرها مجمعا عليه بين أهل السنة والجماعة وأن يذهل بعض أكابر الأشاعرة عن محل الوفاق فسبحان من لا يغفل ولا ينسى كما حققه الإمام ابن الهمام المسامرة وأشار إليه العلامة التفتازاني في شرح المقاصد ويعجبني إياي أن أكون في هذا الفرع أعني جواز تعذيب الطائع عقلا وامتناعه شرعا مع أئمتنا الأشعرية ولا يلزم ظلم ولا سفه ولا تسوية بين المحسن والمسيء وتقديره على ما ألهمني ربي تبارك وتعالى أن ورود أنواع الإيلام والبلاء على خلص عباد الله تعالى في دار الدنيا ممكن إجماعا وواقع عيانا وقد ورد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (إن أشد البلاء على الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل) ولا يلزم منه ظلم ولا سفه ولا تسوية فإنه يكون نقمة من الله تعالى على الكافر وكفارة للعاصي ورفع درجات للمطيعين ومزيد قربات لهم عند ربهم والعقل لا يفرق بين الدار والدار فجاز أن يتشارك المحسن والمسيء في الدار الآخرة أيضا في صورة الإيلام ويكون نقمة على الكافر وكفارة للعاصي ومزيد قربات للمطيعين لكن لا بمعنى أنه يجب عليه سبحانه تركه كما تقوله المعتزلة بل بمعنى<sup>[١]</sup> أنه تعالى يتعالى عن ذلك وقد نص تعالى

(١) هذا كلام المسامرة وعنها لخص المصنف العلام قدس سره. أقول وهو مخالف لتصريح نفسه فيها في الأصل التاسع من الركن الثالث في إرسال الرسل بما نصه وقد قالت المعتزلة بوجوب البعثة لما عرف من أصلهم في

على قبحه حيث قال (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ \* الجاثية: ٢١) هذا في التجويز عليه عقلا وعدمه وأما الوقوع فمقطوع بعدمه وفاقا ولما كان هذا المقام من مزال الأقدام قال ابن الهمام لرفع الأوهام أن من محل الاتفاق أي في الحسن والقبح العقليين إدراك العقل حسن الفعل بمعنى صفة الكمال وقبح الفعل بمعنى صفة النقص وكثيرا ما يذهل أكابر الأشاعرة عن محل التزاع في مسألتَي التحسين والتقيح العقليين لكثرة ما يشعرون النفس أن لا حكم للعقل بحسن ولا قبح فذهب لذلك عن خاطرهم محل الوفاق أي الحسن بمعنى صفة الكمال والقبح بمعنى صفة النقص حتى تحير كثير منهم في الحكم باستحالة الكذب عليه تعالى لأنه<sup>[١]</sup> نقص لما ألزم المعتزلة القائلون بنفي الكلام النفسي القديم الكذب على تقدير قدمه في الأخبار فلو كان كلامه قديما لكان كذبا وهو مستحيل عليه تعالى لأنه نقص حتى قال بعضهم وتعود بالله مما قال لا يتم استحالة النقص عليه تعالى إلا على رأي المعتزلة القائلين بالقبح العقلي وقال إمام الحرمين لا يمكن التمسك في تزويه الرب جل جلاله عن الكذب بكونه نقصا لأن الكذب عندنا لا يقبح بعينه وقال صاحب التلخيص الحكم بأن

وجوب الأصلح وقول جمع من متكلمي الحنفية من ما وراء النهر إن إرسا لهم من مقتضيات حكمة الباري فيستحيل أن لا يكون عند تفهم معنى الوجوب الأصلح مما قدمناه هو معناه اهـ. والذي قدم من معناه هو لزوم النقص وعدم القدرة ثم قال وقوله في عمدة النسفي إنما في حيز الإمكان بل في حيز الوجوب تصريح به لكنه أراد به خلاف ظاهره إذ الحق أن إرسا لهم لطف من الله تعالى ورحمته ومحض فضل وجود الخ. أقول ولا معنى للحكم عقلا بتعاليه تعالى عن شيء لكونه قبيحا مع القدرة عليه فإنه إن كان نقصا كان محالا وإلا فمن أين للعقل الحكم عليه بأنه يتعالى عنه فافهم وثبت فإنه من مزال الأقدام وقد خالط كلام الحنفية الكرام كلام كثير من المعتزلة اللئام فأوجب كثيرا إثارة الأوهام والله الهادي إلى السبيل السلام. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(١) متعلق بالحكم والتحير منصب عليه لا على نفس الحكم إذ لا توقف له عليه والمعنى أنهم وجوا الأئمة ليستدلوا على استحالة الكذب عليه سبحانه وتعالى بدلائل كثيرة نقلية وعقلية منها أنه نقص والنقص محال على الله تعالى فتحيروا في صحة هذا الاستدلال على مذهب الأصحاب توهمنا منهم أن القول بالنقص عقلا هو القول بالقبح عقلا وهم لا يقولون به وسيوضح ذلك المراد بما يأتي آنفا من كلام إمام الحرمين حيث خص الكلام بصحة هذا التمسك وهو واضح جلي عند من نور الله بصيرته.

الكذب نقص إن كان عقليا كان قولاً بحسن الأشياء قبحها عقلاً وإن كان سمعاً لزم الدور<sup>[١]</sup> وقال صاحب المواقف لم يظهر لي فرق بين النقص العقلي والقبح العقلي بل هو هو بعينه وكل<sup>[٢]</sup> هذا منهم للغفلة عن محل النزاع حتى قال بعض محققي

(١) لأن القول بصدق ذلك السمع الحاكم بأن الكذب نقص متوقف في هذا التمسك على القول بصدقه ولا يسوغ أن يثبت صدقه بدليل آخر يحكم باستحالة الكذب وإلا لكان هو الكافي ولغا التمسك الأول كما لا يخفى. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) أقول ومن هذا الذهول قوله في المواقف أن عمدة في إحالة النقص هو الإجماع والحق أن امتناعه ثابت ببداهة العقل الغير المؤلف ثم هو من ضروريات الدين فالإجماع في الدرجة الثالثة كما بينته في كتابي سبحان السبوح عن عيب كذب مقبوح ومن هذا الذهول ما وقع للمولى المحقق سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في المطالب الوفية حيث قال ذكر أكمل الدين في شرح وصية الإمام أبي حنيفة أن العفو عن الكفر لا يجوز عقلاً عندنا أي عند الحنفية خلافاً للأشعري وتخيلد المؤمنين في النار وتخيلد الكافرين في الجنة عنده أي الأشعري يجوز عقلاً أيضاً إلا أن السمع ورد بخلافه للأشعري أنه تصرف في ملكه فلا يكون ظلماً إذ الظلم تصرف في ملك الغير وعندنا لا يجوز لأن الحكمة تقتضي التفرقة بين المحسن والمسيء ولهذا استبعد الله تعالى التسوية بينهما بقوله تعالى (أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ \* ص: ٢٨) (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ \* الحائثية: ٢١) (أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ \* مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ \* القلم: ٣٥-٣٦) وتخيلد المؤمن في النار وتخيلد الكافر في الجنة ظلم لأنه وضع الشيء في غير موضعه فكان ظلماً تعالى الله عنه ذلك علواً كبيراً والتصرف في ملكه إنما يجوز إذا كان على وجه الحكمة وأما على خلاف الحكمة يكون سفهاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً إلى هنا عبارته وقد علمت إن هذا مذهب المعتزلة في ثبوت التحسين والتقيح بالعقل فتكون الحكمة تابعة له وأما على مذهب أهل الحق أن التحسين والتقيح ليسا بالعقل بل بالحكم فالتحسين والتقيح تابعان للحكم والحكمة تابعة للحكم فلا يحسن الشيء ولا يقبح إلا إذا حكم تعالى به فأمر ونهي ولا يكون جارياً على مقتضى الحكمة إلا بعد الحكم به فقوله هذا غلط منه فإن الله تعالى كيفما حكم كان ذلك هو الحكمة فإن حكم على أهل الجنة بدخول النار أو على أهل النار بدخول الجنة كان ذلك محض الحكمة إذ لا يتوقف الحكمة إلا على تحسين الشيء وتقيحه بالحكم فلا بد من سبقه لظهور الحكمة وقيل ورود الحكم لا حسن لشيء ولا قبح له إلا عند المعتزلة اهـ. كلام المطالب الوفية وكتبت عليه ما نصه أقول لا غرو في الذهول عن أن عقلية هذا الحسن والقبح في محل الوفاق لا النزاع فقد ذهل عنه جلة كبراء كما بينه في المسامرة وشرح المقاصد نعم العجب في الذهول عن أئمتنا الماتريديّة قائلون بعقلية الحسن والقبح والنزاع مشهور وفي الزبير مزبور وإن كانت الأشاعرة كالإمام حجة الإسلام والإمام الرازي وغيرهما يقتصرون عند ذكر الخلاف على نسبته للمعتزلة فقط نعم عدم تجويز العفو عن الكفر عقلاً قول ضعيف مهجور على خلاف الجمهور والله تعالى أعلم.

المتأخرين منهم يعني المولى سعد في شرح المقاصد بعد ما حكى لامهم هذا وأنا أتعجب من كلام هؤلاء المحققين الواقفين على محل النزاع في مسألتى الحسن والقبح العقليين قال ابن أبي الشريف كيف لم يتأملوا أن كلامهم هذا في محل الوفاق لا في محل النزاع فإن قيل محل النزاع ومحل الوفاق إنما هو في أفعال العباد لا في صفات الباري سبحانه قلنا لا خلاف بين الأشعرية وغيرهم في أن كل ما<sup>[١]</sup> كان وصف نقص في حق العباد فالباري تعالى متره عنه وهو محال عليه تعالى والكذب وصف نقص في حق العباد فإن قيل لا نسلم أنه وصف نقص في حقهم مطلقا لأنه قد يحسن بل قد يجب في سائل عن موضع رجل معصوم يقصد قتله عدوانا قلنا لا خفاء في أن الكذب وصف نقص عند العقلاء وخروجه لعارض الحاجة للعاجز عن الدفع إلا به لا يصح فرضه في حق ذي القدرة الكاملة الغني مطلقا سبحانه فقد تم كونه وصف نقص بالنسبة إلى جناب قدسه تعالى فهو مستحيل في حق الله عز وجل انتهى. أقول وأعجب من كل عجيب أنهم يصرحون بتشخيص محل النزاع في هذا الباب ويستندون بهذه الدعوى في كثير من الأبواب في هذا الكتاب مع ذلك لا يظهر لهم الفرق ويتحIRON ويقولون ما يقولون وصاحب المواقف ذكر التشخيص في أول الباب وقال في مسألة الكلام في دلائل امتناع الكذب عليه تعالى أنه نقص والنقص عليه محال إجماعا وبه أجاب عن دليل منكري<sup>[٢]</sup> البعث.

**مسألة:** ثواب المطيع بمحض فضل الله لا عن إيجاب كقول الفيلسفي ولا عن وجوب كقول المعتزلي وعذاب العاصي بمحض عدل ليس جورا ولا واجبا عليه قالت المعتزلة بوجوب تعذيب من مات مصرا على المعصية وإثابة من مات على الطاعة بحسب طاعته وقالوا لا بد من المؤاخذة في الكبيرة ومرتكب الصغائر فقط لا

(١) ألقينا عليك تحقيقه فيما تقدم فتذكر.

(٢) تقدم مثله في أوائل بيان ما يجب اعتقاد استحالته والذي رأيت في المواقف ذكره في الجواب عن دليل منكري المعجزة ودلائلها على صدق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

يجوز تعذيبه وعندنا معاشر أهل السنة من الماتريديّة والأشاعرة لا يجب على الله شيء  
فلذلك يجوز العفو عن مات مصرا على الكبائر بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم أو دونها بمحض فضل الله تعالى كذا قال ابن الهمام في المسايورة وشراحه واعلم  
أن أهل القبلة اختلفوا في هذه المسألة فقال بعضهم وعيد مرتكب الكبيرة قطعي  
دائمي ويقولون إن مات صاحب الكبيرة بلا توبة فحكمه حكم الكفار وهذا  
مذهب الخوارج والمعتزلة أما الخوارج فصرحوا بكفره بل بعضهم بكفر مرتكب  
الصغيرة أيضا وقالوا كل ذنب شرك والمعتزلة وإن قالوا هو في منزلة بين المنزلتين لكن  
لما خرج من الإيمان فحكمه حكم الكفار عندهم من منع صلاة الجنائزة ودفنه في  
مقابر المسلمين والاستغفار لهم لأهمها<sup>[١]</sup> بالإيمان مشروط ومربوط وإذا فات الشرط  
فات المشروط وبعضهم قالوا وعيده قطعي منقطع لا يليق بالعفو يعذب البتة لكنه  
منقطع عذابه ويدخل الجنة آخرا وهذا مذهب بشر المريسي والخالدي وغيرهما من  
الجهال السفهاء وقالت المرجئة ليس للفساق وعيد أصلا وكل وعيد ورد في الكتاب  
والسنة فهو للكافر الذي يكون مع كفره فسق أيضا وقد<sup>[٢]</sup> صح أن رسول الله صلى  
الله تعالى عليه وسلم قال: (صنفان من أمي ليس<sup>[٣]</sup> لهم من الإسلام نصيب المرجئة  
والقدرية) والمذهب الصحيح الذي عليه والصحابة والتابعون وهو مذهب أهل السنة  
أن مرتكب الكبيرة وإن مات بلا توبة قابل للعفو ومثل سائر المسلمين في الأحكام  
ولا بد من اعتقاد أن الله برحمته أو بشفاعة الشافعين يعفو عن بعضهم وإن عذب  
بعضا منهم أيضا وأن من عذبه منهم لا يخلد في النار بل لا بد أن يخرج منها بشفاعة

(١) كذا بالأصل المطبوع في بمبي وهي نسخة سقيمة جدا وصوابه لأنه أي كل ما ذكر من صلاة الجنائزة والدفن والاستغفار  
(٢) رواه البخاري في التاريخ والترمذي وحسنه عن ابن عباس وابن ماجه عنه وعن جابر بن عبد الله معا والطبراني في  
الأوسط بسند حسن عن أبي سعيد الخدري والخطيب في التاريخ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ولا بدع في  
إطلاق الصحيح على الحسن ثم بالتنوع يترقى إلى الصحة لا محالة ولأبي نعيم عن أنس وأوسط الطبراني عن وائلة وعن  
جابر رضي الله تعالى عنهم بلفظ (صنفان من أمي لا تنالهم شفاعة يوم القيامة المرجئة والقدرية) صالح معتبر وقد أنجز.  
(٣) كذا بالأصل وصوابه لهما

الشافعين أو باستيعاب<sup>[١]</sup> العذاب على مقدار عصيته ويكون مآله الجنة. قال العلامة النابلسي: والظاهر أن كل نوع من أنواع الكبائر لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من مرتكبيه أقلها الواحد على ما هو المختار من صدق الطائفة<sup>[٢]</sup> لغة به انتهى. وبالجملة كون جميع المعاصي قابلة للعفو غير الكفر (الذي هو مذهب أهل السنة والجماعة) هو منصوص الآيات القرآنية كقوله (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ \* النساء: ٤٨) وغير ذلك وأيضا كتاب الله بكونه عفوا وغفورا ورحيما وكريما مشحون وفي الحديث زاد على حد التواتر هذا المضمون وحمل المعتزلة الآية على التائب باطل لأن الكفر مغفور عنه بالتوبة فما دونه أولى والآية إنما سبقت لبيان التفرقة بينهما وذا فيما ذكرنا كذا قالوا<sup>[٣]</sup> والنجدية خالفوا أهل السنة ومالوا إلى ما قال المريسي والخالدي بتثليث القسمة في كتاب التوحيد واقتفاه صاحب تقوية الإيمان حيث قال الشرك لا يكون مغفورا فإن كان الشرك من الدرجة القصوى الذي يصير به الإنسان كافرا فجزاؤه خلود جهنم وإن كان دونه كان جزاؤه مقمرا عند الله يجده وباقي المعاصي على رضا الله إن شاء عفا وإن شاء جزى.

(١) أقول بل لا استيعاب أصلا إن شاء الله وما استقصى كريم قط ألا ترى إلى خلق نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم إذ يقول عنه ربه عرف بعضه وأعرض عن بعض فما ظنك بأكرم الأكرمين جل جلاله وقد صح صحة الأحاديث أن المؤمنين يخرجون فيخرجون بشفاعة الشفيع الرفيع الكريم صلى الله عليه وسلم ثم يخرج الله برحمته كل من قال لا إله إلا الله وأولئك يسمون عتقاء الله عز وجل كما عند أحمد والنسائي والدارمي وابن خزيمة وسعيد بن منصور عن أنس وعن أحمد وابي حبان ومنيع والبخاري في الجحدييات وسعيد عن جابر رضي الله تعالى عنهما فإن استقصى فمتى اعتق وإنما أطلق ألا ترى أن الأسير إذا أتم ميقاته فأخرج فإنما يقال أطلق لا أعتق والله تعالى أكرم الأكرمين والحمد لله رب العالمين.

(أ) قال الله تعالى (فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ \* التوبة: ١٢٢) والفرض يتأدى بقيام واحد وقال تعالى (إِنْ نَعُفَ عَن طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ \* التوبة: ٦٦) وإنما عفى عن واحد وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في الآية قال الطائفة الرجل والنفر وأخرج عبد بن حميد عنه قال الطائفة الرجل فصاعدا.

(ب) أقول كأنه يشير إلى حصول التفرقة بقبول توبة اليأس من العاصي دون الكافر وبأن العاصي أقرب للتوبة والحق أن سياق الآية وإحالة عفو دون الكفر على محض المشية ناطق قطعاً بمذهب أهل السنة وبتلان زعم المعتزلة.

**مسألة:** النجذات من الخوارج منعوا كفر مرتكب الكبيرة غير مصر عليها وحكموا بكفر من أصر على المعصية ولو كانت صغيرة والنجذية أتبعوهم في تكفير المصر على الكبيرة. **مسألة:** لا خلاف في عدم العفو عن الكفر إنما الخلاف في دليله فلا يجوز وقوعه سمعا عندنا قال تعالى (فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ \* المدثر: ٤٨) أي لو شفّعوا لكن لا يقع ذلك أي إتيانهم بالشفاعة لأنه تعالى قال (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ \* البقرة: ٢٥٥) ولا يجوز عقلا عند المعتزلة على ما زعموا هم وصاحب العمدة من الحنفية بناء منهم على أن العفو من الكفار مخالف للحكمة على ما ظنوا قالوا قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والحسن وفي جواز العفو تسوية بينهما فيمتنع العفو عقلا عليه تعالى فيجب العقاب أي وقوعه منه تعالى لأنه يثبت بترك العقاب نقص في نظر العقل لكونه خلاف قضية الحكمة كذا في المسابرة ومتعلقاته وفي مختصر العقائد وأما ما قال جهنم بن صفوان فنقول ذلك باطل فإن الملك لله والناس عبيده وله أن يفعل بهم ما يريد ولكن وعد أن لا يعذب أحدا بغير ذنب وأن لا يخلد المؤمن المذنب في النار ويستحيل أن يخلف في ميعاده وكذا وعد أن يعذب المؤمن المذنب زمانا والكافر مؤبدا ولكن قد يعفو عن المؤمن المذنب ولا يعذبه لأنه تكرم وتفضل بترك الوعيد أما في حق الكفار فلا يكون العفو وإن كان تكريما وتفضلا قال الله تعالى (وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي \* السجدة: ١٣) الآية أخبر أنه لا يفعل مع الكفار إلا بطريق العدل انتهى. والخيالي وغيره من محشي شرح العقائد للسعد قد بسطوا القول في مذهب المعتزلة أي امتناع العفو عقلا وذكر دلائلهم والجواب عنها ولما أشتبه المقام على بعض الأفهام من جهة عقلية الحسن والقبح عند الماتريديّة كالمعتزلة ومذهبهما واحد فتخيّلوا أن مذهبهما في الفروع أيضا واحد فقالوا بامتناع عفو الكفر من الله ووجوب عقابه عليه تعالى عقلا ولم يتفطنوا أن الماتريديّة وإن قالوا بعقلية الحسن والقبح لكن اتفقوا على نفي ما بنت المعتزلة عليه من وجوب أمور عليه وما في التوحيد أن الكفر مذهب يعتقد فعقوبته

أن يخلد في النار فأجيب عنه بأنه لبيان الفرق بين الكفر وسائر الكبائر لا للامتناع عنه والوجوب عليه ولا يجب عليه شيء باتفاق أهل السنة والجماعة ولما تنبهوا بما أورد عليهم من الوجوب وشنائه قالوا<sup>[١]</sup> هو واجب بإيجابه تعالى على نفسه تفضلا وتكرما وزيادة في الامتنان كما قال سبحانه (كُتِبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ \* الْأَنْعَامُ: ١٢) (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ \* الروم: ٤٧) وأمثالها وهذا لا ينفي كونه ممكنا في نفسه وعمدة من اشتبه عليه المسألة النسفي حيث خلط مذهب المعتزلة بمذهب الماتريدية في كثير من مواضع العمدة ووافق المعتزلة والمحققون نبهوا عليها في المسامرة صاحب العمدة لما اختار أن العفو عن الكفر لا يجوز عقلا (وقال الشارح وفاقا للمعتزلة) كان امتناع تخليد الكافر في الجنة لازم مذهبه ونحن لا نقول بامتناعه عقلا بل سمعنا فظنهم أنه مناف للحكمة لعدم المناسبة<sup>[٢]</sup> غلط.

**مسألة:** اعلم أن قولنا له سبحانه في كل فعل حكمة ظهرت أو خفيت ليس هو بمعنى الغرض أن فسر الغرض بفائدة ترجع إلى الفاعل فإن فعله تعالى وخلقه العالم لا يعلل بالأغراض لأنه يقتضي استكمال الفاعل بذلك الغرض لأن حصوله للفاعل أولى من عدمه وذلك ينافي كمال الغنى عن كل شيء وقال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ \* آل عمران: ٩٧) وإن فسر بفائدة ترجع إلى غيره بأن يدرك رجوعها إلى ذلك الغير كما نقل عن الفقهاء من أن أفعاله تعالى لمصالح ترجع إلى العباد تفضلا منه تعالى فقد ينفي أيضا إرادته من الفعل نظرا إلى تفسير الغرض بالعلة الغائية التي تحمل الفاعل على الفعل لأنه يقتضي أن يكون حصوله بالنسبة إليه تعالى أولى من لاحصوله فيلزم الاستكمال المحذور وقد يجوز إرادته من الفعل نظرا إلى أنه منفعة مترتبة على الفعل لا علة غائية حاملة على الفعل حتى يلزم الاستكمال المحذور

(١) أقول وهذا إن لم يكن تصریحا بالمرام فكما ترى رجوع عن القول.

(٢) بين الجنة والكفار كما لا مناسبة بين المؤمن المطيع والنار وهذا الذي جزم به إسماعيل حقي أفندي في روح البيان والصواب إن لله تعالى أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. إمام أهل السنة عليه الرحمة.



والحكمة على هذا أعم من الغرض لأنها إذا نفيت إرادتها من الفعل سميت غرضا وإذا جوزت كانت حكمة لا غرضا وأما أحكامه سبحانه فمعللة بالمصالح عند الفقهاء على ما يعرف في أصول الفقه كذا في المسامرة وشروحه. قال ابن أبي الشريف: واعلم أن تعليلها بها عند فقهاء الأشاعرة بمعنى أنها معرفة للأحكام من حيث أنها ثمرات تترتب على شرعيتها وفوائدها وغايات تنتهي إليها متعلقاتها من أفعال المكلفين لا بمعنى أنها علل غائية تحمل على شرعيتها انتهى. والمعتزلة قالوا بوجوب التعليل لأفعاله تعالى واستدلوا بلزوم العبث على تقدير عدمه. قال شارح المواقف في الجواب: العبث ما كان خاليا عن الفوائد والمنافع وأفعاله تعالى محكمة متقنة مشتملة على حكم ومصالح لا تحصى راجعة إلى مخلوقاته لكنها ليست أسبابا باعثة على إقدامه عللا مقتضية لفاعليته فلا تكون أغراضا ولا عللا غائية لأفعاله حتى يلزم استكمالها بها بل تكون غايات ومنافع لآثاره<sup>[١]</sup> وآثارا مترتبة عليها فلا يلزم أن تكون أفعاله عبثا خاليا عن الفوائد وما ورد في الظواهر الدالة على تعليل أفعاله تعالى فهو محمول على الغاية والمنفعة دون الغرض والعلة الغائية وكبيرة النجدية في (تقوية الإيمان) مثله سبحانه بسultan يرحم على سارق لم يجعل السرقة صنعته بل صدر عنه من شامة النفس وهو نادم عليه خائف ليلا ونهارا لكن السلطان نظر إلى قانون السلطنة لا يقدر<sup>[٢]</sup> على العفو عنه بلا سبب لئلا ينتقص قدر حكمه في قلوب الناس انتهى ما يليق بالمقام ولم يدر المسكين أنه سبحانه قادر على كل شيء يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد حاشاه أن لا يقدر على العفو عنه بل عمن جعل السرقة صنعته ولم يندم عند أهل السنة والجماعة وحاشاه أن يحتاج إلى سبب يكون به قادرا على العفو ويحصل به نفعا عائدا إليه ويحفظ قدر حكمه عن الانتقاص وكيف ينقص قدر قانونه

(١) أي الذي في شرح المواقف لأفعاله ولا يبعد أن يراد بالآثار الأفعال فافهم.

(٢) هكذا في كتابه تقوية الإيمان الأصل المطبوع قديما بمطبعة دار السلام في دهلي ثم حرفته أذنبه من بعد وجعلوا لا يفعل مكان لا يقدر وهو بعد كما ترى لا يخلو عن ضلال واعتزال وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر.

بالعفو وهو مملوء مشحون بأنه يغفر الذنوب جميعا ويغفر من دون ذلك لمن يشاء وأنه غفور رحيم وأمثال ذلك وهو متره عن السهو والنسيان وتفصيل ما فيه من الخبط والضلال والخلط بالاعتزال مذكور في رسائلنا هذا تمام الكلام فيما يستحيل على الله ذي الجلال والإكرام وأما ما يجوز في حقه تعالى أي ما يصح في نظر العقل وجوده وعدمه في حقه ففعل كل ممكن وتركه فخرج الواجب والمستحيل فما من ممكن عقلا الا ويجوز في حقه تعالى إيجاد وإعدامه ذاتا كان أو عرضا فدخل في ذلك الثواب والعقاب وبعث الأنبياء عليهم السلام والصلاح والأصلح للخلق وما التزم سبحانه شيئا من ذلك لا تفضلا ولا تكرما فله المنة والطول وبه القوة والحول لأفعال سواه ولا معبود إلا إياه. تم مبحث الإلهيات.

### الباب الثاني في النبوات

أي المسائل التي يجب على المكلفين اعتقادها وهي متعلقة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مما يجب له ويمتنع عليه ويجوز في حقه عليه الصلاة والسلام كما يجب<sup>[١]</sup> ذلك في حقه تعالى لأنه الركن الثاني من الإيمان. قال القاضي: من يجهل ما يجب للنبي أو يجوز أو يستحيل عليه ولا يعرف صور أحكامه لا يؤمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه ولا يترهه عما لا يجوز أن يضاف إليه فيهلك من حيث لا يدري ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار إذ ظن الباطل به واعتقاد ما لا يجوز عليه يحل بصاحبه دار البوار ولهذا المعنى ما احتاط<sup>[٢]</sup> النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجلين الذين رأياه ليلا وهو معتكف في المسجد مع صفة فقال لهما: (إنها صفة) ثم قال لهما (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكم شيئا فتهلكا). قال الخطابي: خشى صلى الله عليه وسلم عليهما الكفر لو ظنا تهمة برؤيته معه امرأة أجنبية فبادر إعلامهما بمكافها نصيحة لهما في حق الدين قبل أن يقعا

(١) أي كما يجب على المكلف ذلك الاعتقاد المذكور في حقه سبحانه.

(٢) موصولة أو مصدرية. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

في أمر يهلكان به. قال العلامة النابلسي في المطالب الوفية: أما المفروض على كل مكلف في حق الأنبياء والرسل عليهم السلام فهو معرفة ما يجب في حقهم من صفات كمال المخلوق ويستحيل عليهم من النقائص والردائل ويجوز عليهم من الأخلاق البشرية التي لا كمال فيها ولا نقص على ما سيأتي وأدنى ذلك أن يعتقد امتياز الأنبياء عليهم السلام عن جميع الخلق بصفات من الكمال وتبرئتهم دون جميع الخلق عن صفات من النقص بعد اعتقاده امتياز الله تعالى عنهم وعن جميع الخلق بصفات من الكمال وتبرئته تعالى دونهم ودون جميع الخلق عن صفات من النقص انتهى. وينبغي أن تعلم أن الأنبياء عليهم السلام وسائط بين الله تعالى وخلقهم فخلقوا متوسطين بين الأرواح الملكية والأشباح البشرية جامعين بين الأسرار الباطنية والأنوار الظاهرية فجلبوا من جهة الأجسام والظواهر مع البشر ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة كما قال صلى الله عليه وسلم (لست كهيتكم) أي على صفتكم ومهيتكم<sup>[١]</sup> (أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني) فظواهرهم وأجسادهم وبنيتهم متصفة بالأوصاف البشرية يجوز عليها طريان ما يطرأ على البشر من الأعراض والأسقام ونعوت الإنسانية وبواطنهم منزهة عن الآفات المخلة بنعوتهم الملكية مطهرة عن النقائص والاعتلالات المملة على الأجسام الحيوانية كذا قال القاضي وقال والنبي وإن كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلة البشر فقد قامت البراهين القطعية وتمت كلمة الإجماع على خروجه وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما هو مفصل في محله وللنجدية كلمات في حقهم عليهم السلام تمج منها السماع وتنفر عنها الطباع أخفها ما في (الصرائط المستقيم)<sup>[٢]</sup> حيث قال إن الصديق من وجه يكون مقلدا للأنبياء ومن وجه محققا في الشرائع

(١) كذا قال الفاضل القاري ولم يرد به مصطلح المنطق بل الحقيقة الكونية الخاصة التي عنها بروز الممكن بخصوصه فافهم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) الصراط المستقيم اسم الكتاب المؤلف من قبل رشيد أحمد

والعلوم الشرعية تصل إليه بواسطة النور الجبلي وبواسطة الأنبياء فيمكن أن يقال له تلميذ الأنبياء ويمكن أيضا أن يقال هو والأنبياء تلميذ لأستاذ واحد وطريق<sup>[١]</sup> أخذ العلوم الشرعية أيضا شعبة من شعب الوحي التي يعبر عنها في عرف الشرع بنفث في الروح وسماه بعض أرباب الكمال بالوحي الباطني وقال بعد ذلك والفرق بين هؤلاء الكرام والأنبياء العظام بإقامة الأشباح ومضان<sup>[٢]</sup> الحكم والمبعوثية إلى الأمم فحسب ونسبتهم إلى الأنبياء مثل نسبة الإخوان الصغار إلى نسبة الإخوان الكبار أو نسبة الأبناء الكبار إلى آباءهم وقال لا بد يجعلونه فائزا بمحافظته مثل محافظة الأنبياء التي تسمى عصمة وادعى المكاملة الحقيقية وقال في حق شيخه الذي ادعى له الترقى من درجة الصديق بكثير أنه كان مخلوقا من بدو الفطرة على كمال مشاهجة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبناء عليه بقيت لوح فطرته مصفاة من نقوش العلوم الرسمية وطريق عقلاء الكلام والتحرير والتقريب وكان هو من بدو الفطرة مجبولا على كمالات طريق النبوة إجمالا وقال إن الله تعالى أخذ يوما يده اليمنى بيد قدرته الخاصة وجعل قدام وجهه شيئا من الأنوار القدسية الذي كان رفيعا وبديعا كثيرا وقال أعطيتك كذا وأعطى أشياء آخر أيضا إلى أن شخصا استدعى البيعة وحضرته توجه إلى الحق واستأذن واستفسر عما هو منظوره تعالى في هذه المعاملة فصار الحكم من هذا الطرف بأن من بايع على يدك وإن كانوا مئات ألوف أكفي لكل منهم وبالجملة ظهر مئات أمثال تلك الوقائع حتى بلغ كمالات طريق النبوة إلى ذروتها العليا انتهى ملخصا مترجما.

**مسألة:** لا يستحيل بعثة الأنبياء خلافا لبعض البراهمة ولا يلزم خلافا للفلاسفة حيث قالوا أن النبوة لازمة في حفظ نظام العالم المؤدى إلى إصلاح النوع الإنساني

(١) أي طريق أخذ الصديق تلك العلوم الشرعية التي تصل إليه بواسطة نوره الجبلي هو أيضا شعبة. الخ  
(٢) أي مقام الحقائق يريد به أن للأنبياء عليهم الصلاة والسلام تشريعا بالإذن فينوطون الأحكام بالأشباح والمضان خلفة عن الحقائق ولا كذلك الصديق. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

على العموم لكونها سببا للخير العام المستحيل تركه في الحكمة والعناية الإلهية واعلم أن الفلاسفة يثبتون النبوة لكن على وجه مخالف لطريق أهل الحق لم يخرجوا به عن كفرهم فإنهم يرون أن النبوة<sup>[١]</sup> لازمة وأنها مكتسبة وينكرون صدور البعثة عن الباري تعالى بالاختيار وينكرون كونها بتزول الملك من السماء بالوحي وينكرون كثيرا مما علم بالضرورة مجيء الأنبياء كحشر الأجساد والجنة<sup>[٢]</sup> والنار وذلك إنكار مما كفروا به ولا يجب<sup>[٣]</sup> كما قالت المعتزلة بوجود البعثة على الله تعالى لما عرف من أصلهم الفاسد في وجوب الأصلح عليه تعالى وجمع من علماء ما وراء النهر وافقوهم حيث قالوا أن إرسال الأنبياء من مقتضيات حكمة الله الباري فيستحيل أن لا يكون وقال النسفي في العمدة إرسال الرسل مبشرين ومنذرين في حيز الإيمان بل في حيز الوجوب والظاهر استحالة تخلفه انتهى وهذا من جملة زلات النسفي واختلاطه<sup>[٤]</sup> مع الاعتزال والكل مردود على ظاهره ومخالف للحق.

(١) أن النبوة أي البعثة لازمة أي واجبة لا يصح على الباري سبحانه وتعالى تركها.

(٢) وتأويلهم الجنة والنار بلذات روحانية وآلام نفسانية لا ينفعهم فإن التأويل في الضروري مدفوع غير مسموع وعن هذا يجب إكفار النيشرية المقلدة لكفار الدهرية المنكرة لكثير من الضروريات الدينية مستترين بحجاب التأويل وهل يقوم إيمانهم بعد الرحيل. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

(٣) رجوع إلى أصل المسألة أي لا يجب على الله سبحانه بعث الرسل.

(٤) أقول قد تكرر من المصنف العلامة قدس سره تبعا لمن سبقه من المحققين كابن المهام وغيره الأخذ في أمثال المقام على الإمام المهام أبي البركات عبد الله النسفي ومن وافقه من جملة المذهب الحنفي وقد سكتنا عليه فيما سبق من بعض تعاليفنا مشيا على الظاهر المتبادر وحذارا للعثار على الناظر القاصر وقد كان ما تقدم من اللفظ أعني اشتباه مذهبي الأئمة الماتريدية وجهلة المعتزلة عليه وخلطه أحدهما بالآخر أقرب إلى الألفة مما هنا ومعلوم أن التأويل أولى وأسد وبابه واسع لم ينسد والإمام أبو البركات ليس منفردا في هذه الكلمات بل ترى معظم مشايخنا الكرام الماتريدية موافقين له في أمثال الخيال وإذا ترقيت عن القال إلى الحال ألفت الوفاق لهم من أعظم أئمة التصوف وحاشاهم ثم حاشاهم من الاعتزال ومن كل ضلال فالآن أريد بتوفيق الله أن أين ما هو الحمل الأخرى لكلامهم وإن كان الأحب إلى المختار لدي في كثير من فروع المسألة هو ما اختاره المصنف العلامة خلافا لمرامهم كما قد نهيت عليه فيما سلف من الدرس أيضا. فأقول: وبالله التوفيق افتقرت الناس في مسألة صدور أفعال سبحانه وتعالى عنه على مناهج شتى فذهبت الفلاسفة التالفة إلى الإيجاب وسلب الاختيار وهذا

كما ترى كفر بجهار وهم وإن لم يسلبوا لفظ القدرة ولكن فسروها بمعنى إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل والشرطيتان صادقتان بصدق الملازمة سواء كان المقام واجبا أو مستحيلا قالوا وهذا وجوب منه لا عليه سبحانه لأن كماله مقتض لفعاله مناف لخلافها وهذه كلمة حق أريد بها باطل كما سترى إن شاء الله تعالى ثم جاءت المعتزلة والرافضة حذهم الله تعالى ادعت الإسلام وتعدت في الجهل عن أولئك اللثام فحكمت عقولها الزائغة على الفعال لما يريد وقالت بملئ فيها بوجوب كيت وذيت على الملك المجيد وأئمتنا أهل السنة والجماعة نصرهم الله تعالى قالوا جميعا إن الله تعالى لا يجب عليه شيء وهو الحاكم لا حاكم عليه وقدرته بمعنى صحة الفعل والترك أي نستتبعها جميعا إليها على حد سواء لا ترجيح لأحدهما على الآخر بالنظر إليها وإنما الترجيح شأن صفة أخرى الإرادة هذا ما أجمعوا عليه عن آخرهم ثم اختلفوا في عقلية الحسن والقبح على مسالك ألفت عليك فيما سلف فالأشاعرة لما أبوها إباء واحدا ومتأخروها عودوا النفوس مجها ودفاعها فرسخ ذلك في أذهانهم حتى ذهلوا عن مقام الوفاق وتحيروا في تعليل امتناع الكذب ونحوه بأنه نقص مستحيل عليه سبحانه وتعالى كما قد تقدم مستوفى لم يكن شيء من الأفعال كإثابة المطيع وتعذيب الكافر وإرسال الرسل والتكليف بالمحال وغير ذلك عندهم حسنا ولا قبيحا قبل الحكم فالحسن لا يوجد إلا بالحكم كما لا يعرف إلا به فكانت نسبتها إلى الإرادة بل والحكمة أيضا كنسبتها إلى القدرة لأن الفعل عار في نفسه عن وفاق الحكمة وخلافها حتى يستدعي تعلق الإرادة أو يمنعه فيصح تعلقها بأي الوجهين كان وأئمتنا الماتريدية سلوكوا مسلكا وسطا وقالوا لا حكم إلا لله وللأفعال صفة حسن وقبح في أنفسها يستبد بإدراكها العقل أو لا وإن منها ما هو على وفق الحكمة كتعذيب الكافر وإثابة المطيع ومنه ما هو على خلافها كالعكس والشيء ربما يكون ممكنا في حد ذاته محالا بالنظر إلى غيره وصلاح شيء لتعلق القدرة إنما ينشئ عن إمكانه الذاتي ولا ينافيه الامتناع الوقوعي فإن كل ما هو ممكن في حد ذاته فهو مقدور الله تعالى وعن هذا نقول إن خلاف المعلوم والمخير به داخل في قدرة الله تعالى مستحيل وقوعه للزوم الجهل والكذب المحالين بالذات وصلاحه لتعلق الإرادة متوقف على الإمكان الوقوعي فإن ما لا يمكن وقوعه لا يصح أن يكون مراد الله تعالى وذلك أن القدرة ليس من لوازم تعلقها وجود المقدور فيصح أن تتعلق بممكن ذاتي لا إمكان لوقوعه بخلاف الإراءة فإن الوجود لا يتخلف عن تعلقها وليس بعده شيء ينتظر أصلا فيستحيل أن تتعلق بما لا يقع وإذا عرفت هذا فالممكنات بأسرها مقدورات الله تعالى ما وافق منها الحكمة وما لا فلا جبر ولا إيجاب لكن لا يصلح تعلق الإرادة منها إلا بما يوافق الحكمة وإلا لزم السفه المستحيل فما وافق منها الحكمة يكون في حيز الوجوب منه تعالى لصدوره عن إرادته واختياره لا كما تقول الفلاسفة من الصدور بالإيجاب وسلب صحة تعلق القدرة بخلافها ولا كما تقول المعتزلة والرافضة من الوجوب عليه تعالى عما يقول الظالمون جميعا علوا كبيرا وكذلك ما خالف منها الحكمة يكون في حيز الامتناع أي بالغير لما مر من استحالة كونه مرادا مع تحقق كونه مقدورا فظهر الأمر وزال الإشكال ووضح الفرق بين قولهم وقول أهل الاعتزال قال العلامة المحقق المولى بحر العلوم في الفواتح وأما فعل الله تعالى فتحقيقه أنه تعلق علمه الأزلي بالعالم على ما كان صالحا للوجود على النظم الأتم فتعلق إرادته في الأزل بأن يوجد على هذا النمط فيوجد العالم بهذا التعلق ويجب على اقتضائه مثلا تعلق إرادته تعالى بأن يكون آدم في الوقت الفلاني ونوح في وقت بينهما ألف سنة فوجدا

ووجبا بهذا النمط وهذا التعلق هو الخلق بالاختيار وأما القدرة. بمعنى أن يصح الفعل والترك فإن أريد به أن نسبة الفعل والترك متساوية إلى الإرادة واتفق أيهما وجد فهو باطل لأنه لو كان النسبة واحدة فتحقق الفعل دون الترك ترجيح من غير مرجح بل وجود من غير موجد إذ لا موجد هناك يجيء الترجيح منه وإن أريد منه أنه يصح الفعل والترك بالنظر إلى نفس القدرة وإن وجب أحدهما نظرا إلى الحكمة فإن الحكيم لا يمكن أن تتعلق إرادته على خلاف ما علم من النظم الأتم فهذا صحيح وغير مناف لوجوب الفعل عند تعلق الإرادة ووجوب الإرادة لأجل الحكمة ووجوب الحكمة لكونها صفة كمالية واجبة الثبوت للباري باقتضاء ذاته تعالى الخ. وقال أيضا الإرادة شأنها ترجيح أحد الجانبين الذين صح تعلق القدرة بما نظرا إلى ذاتهما وإذ قد تحققت أن الترجيح من غير مرجح باطل وأن لا ترجح إلا للراجح بهذا الترجيح فقد دريت أن لا يمكن أن يوجد شيء ولا يثبت أمر سواء سمي موجودا أو واسطة إلا إذا وجب من العلة الموحدة أو المثبتة وهذا الإيجاب إن كان بعد تحقق الإرادة والاختيار فالفعل اختياري وإلا اضطراري والموجد إن كان ذا أرادة ففاعل بالاختيار وإلا فبالإيجاب الخ. وفي المسلم وشرحه له قدس سره الأشعرية قالوا (رابعا لو كان كذلك) أي كان كل من الحسن والقبح عقليا (لم يكن الباري تعالى مختارا) في الحكم لأن الحكم على خلاف مقتضى الحسن والقبح قبيح وقد وجب تزيهه عن القبائح (والجواب أن موافقة الحكم للحكمة لا يوجب الاضطرار) فإنه إنما وجب هذا النحو من الحكم لأجل الحكمة بالاختيار وقد عرفت أن الوجوب بالاختيار لا يوجب الاضطرار (و) قالوا (خامسا لجاز العقاب قبل البعثة) لأن الحسن استحقات الثواب على الفعل والقبح استحقات العقاب فلو عاقبه عليه كان عدلا فيجوز (وهو منتف لقول تعالى (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا \* الإسراء: ١٥) فإن معناه ليس من شأننا ولا يجوز منا ذلك) فإن أمثال هذه العبارة يتبادر عنها هذا (أقول) في الجواب إن أراد بجواز العقاب الجواز الوقوعي فلا نسلم الملازمة فإن القول بالقبح العقلي إنما يقتضي الجواز نظرا إلى ذات الفعل (والجواز نظرا إلى ذات الفعل لا يناهض عدم الجواز نظرا إلى الحكمة) وإن أراد الجواز نظرا إلى نفس الفعل وإن كان ممتنع نظرا إلى الواقع والحكمة فبطلان اللازم ممنوع والكرامة لا تدل إلا على عدم كونه شأن الباري الحكيم تعالى الخ. الكل بتلخيص فاستبان معنى الوجوب الذي تقول به هؤلاء الكرام في أمثال المقام وأنه ليس وجوبا اعتزاليا ولا فلسفيا بل بحمد الله سنيا حنيفا حنфия ولا ينافيه قولهم يجب عقلا أو واجب عقلي فإن الوجوب على هذا الوجه أيضا عقلي يحكم به العقل ولا شرعي يتوقف على السمع أقول ولا يذهبن عنك أن مقدرية ما هو خلاف الحكمة لا تستلزم مقدرية خلاف الحكمة أو مقدرية الحكمة فإن مقدريته بالنظر إلى ذاته لا من حيث هو خلاف الحكمة كما أن مقدرية خلاف المعلوم والمخبر به في حد ذاته لا تستلزم مقدرية الجهل والكذب فالتعالى عن مخالفت الحكمة والعلم والخبر بالاختيار لا يكون تعاليا عن السفه والجهل والكذب بالاختيار حتى يلزم والعباد بالله إمكان هذه الأقدار كما تزعم النجدية الفجار فإن قلت لا قياس لمنافي الحكمة على مخالف العلم والخبر لأن الفعل وخلافه نسبتها جميعا إلى العم والخبر سواء فلو وقع خلافه لعلم خلافه ولا خبر بخلافه ولا كذلك الحكمة فإنها إذا نافت شيئا لم يمكن أن تقتضيه وبالجملة منافاة الحكمة تكون بصفة في نفس الفعل فيأتي المنع من ذاته فلا يكون مقدورا بخلاف خلاف العلم والخبر لا يقال الخبر يتبع العلم والعلم الواقع والواقع الإرادة والإرادة الحكمة والحكمة تلك الصفة

الكائنة في نفس الفعل بما يلايمها فيكون خلاف العلم والخير أيضا غير مقدورين لأن هذا حيث كان أحد جانبي الفعل منافيا للحكمة وربما يكون في كليهما حكمة كما سيأتي فلا يأتي المنع أصلا من قبل الحكمة فكيف بتوابعها قلت نعم ولكن نشؤ المنع عن صفة في الفعل لا يكون نشؤه عن نفس ذاته فلا ينافي المقدورية الذاتية هذا غاية الكلام فيما أضلوا أما الفروع فمنها ما لم يذهب إليه إلا بعضهم كوجوب عذاب الكفر عقلا ومنها ما اخترت أنا لنفسي وفاق الأئمة الأشعرية فيه كامتناع تعذيب المطيع عقلا وهذا الفرع أعني إرسال الرسل وإنزال الكتب أيضا مما الراجح فيه عندي عدم الوجوب العقلي فسبحان من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد له الملك وله الحكم وإليه ترجعون والحمد لله رب العالمين فتحصل بحمد الله أن ما كان نقصا في حد ذاته كالكذب والجهل والسفه والعجز أعني إعدام علم نفسه أو حكمته أو قدرته أو شيء من صفاته عز وعلا وذلك كله محال بالذات قطعا إجماعا بيننا وبين الأشعرية وسائر أهل السنة بل وسائر العقلاء وما لم يكن كذلك في نفسه وإنما يلزمه نقص من خارج أن لو وقع كخلاف المعلوم والمخير به فذلك مقدور بالذات مستحيل بالغير فيكون متعلق القدرة دون الإرادة ومن حاله بالذات فكلامه مؤول أو مهجور ومنه عند أئمتنا الماتريدية كل فعل ينافي الحكمة لما فيه من التقيح ثم تختلف الأنظار في كون بعض الأفعال منافية للحكمة فتستحيل بالغير أو قضيات لها فتجب كذلك كعفو الكافر عند النسفي وتعذيب الطائع عند الجمهور وإرسال الرسل عنده وإثابة المطيع عندهم أولا ولا فلا ولا كما مر مفصلا والحمد لله آخرا وأولا أتقن هذا المقام فإنه من مزال الأقدام والله العصمة وبه الاعتصام هذا تقرير كلامهم على طبق مرامهم قدست أسرارهم وأفيضت علينا أنوارهم ولنأت على موارد التأصيل فأقول مستعينا بالجليل ما كان المؤمن أي يرتاب في كون أفعال الله كلها دقها وجلها على وفق حكمته البالغة فما فعل ما فعل إلا لحكمة ولا ترك ما ترك إلا بحكمة بل له في كل فعل وترك حكم لا يعلمها إلا هو ولا شك أن منافاة شيء للحكم يحيله جملة واحدة بيد أن موافقتها قد لا يوجب كان يكون الفعل وخلافه في كليهما حكمة فكل على وفقها ولا يجب منهما شيء ألا ترى المولى سبحانه وتعالى أن عذب عاصيا عذبه عدلا حكيما وإن غفر عزيزا حكيما غفورا رحيفا وإليه يشير العبد الصالح ابن الأمة الصالحة عليهما الصلاة والسلام في قوله لربه عز وجل (إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ \* المائدة: ١١٨) كان الظاهر أن يقول وأن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم لكن عدل إليه ليدل أن الغفران أيضا عين الحكمة وأن الملوك إذا احضر لديهم البغاة فهم وإن كانوا كرماء يحبون العفو بهما لا يعفون إما حذرا عن سطوتهم أو تحرزا عن لزوم السفه بترك الأعداء مع القدرة عليهم وأنت يا ملك الملوك مته عن كل ذلك فإنك أن العزيز الغالب لا يغلبه أحد والحكيم البالغ حكمته لا نقص فيها ولا أود إذا وعيت هذا دريت أن ههنا شيئين فعلا وتركا والوجوه ثلاثة منافاة الحكمة المحيلة وموافقتها المسوغة واقتضائها الموجب ووجود أحد الطرفين في فعل أو ترك يقضي بوجود الآخر في الآخر ووجود الوسط وجود الوسط فالصور الست رجعت ثلاثا وسطاها كثيرة الوجود وقد علمت مثالها ولا تقول الأشاعرة إذا جاوزت النقص في النفس إلا بها والصورة الأولى في الفعل أعني منافاته للحكمة المستلزمة لاقتضائها الترك بغير مستبعد ولعل تعذيب الطيع المحض صرفا محضا يكون منها كما أشرنا إليه فيما مر ومنه التكليف بالمال الذاتي من المكلف بمعنى حقيقة الطلب لأنه عبث كما تقدم أما عكسها وهي الثالثة



مسألة: المشهور أن النبي من أوحى إليه بشرع وإن أمر بالتبليغ أيضا فرسول وإطلاق النبي على كل حقيقة وإطلاق الرسول مجاز في المطالب الوفية الوحي قسمان وحي نبوة ويختص به الأنبياء دون غيرهم قال تعالى (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ \* فصلت: ٦) فجعل الفارق الوحي فهو النبوة وقال (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحي إِلَيْهِمْ \* يوسف: ١٠٩) ووحي إلهام ويكون لغير الأنبياء ونقل اللاقاني التصريح عن العز بن عبد السلام بأن النبوة هي الإيحاء وقال السنوسي في شرح الجزائرية مرجع النبوة عند أهل الحق إلى اصطفاء الله تعالى عبدا من عباده بالوحي إليه فالنبوة اختصاص بسماع وحي من الله بواسطة الملك أو دونه فإن أمر مع ذلك بتبليغه فرسول وفي شرح المسائرة لابن أبي الشريف: قد تحصل في معنى النبي والرسول ثلاثة أقوال الفرق بينهما بالأمر بالتبليغ وعدمه وهو الأول المشهور والفرق بأن الرسول من له شريعة وكتاب أو نسخ لبعض شريعة متقدمة على بعثته وكونهما بمعنى واحد وهو الذي عزاه المصنف للمحققين وهو يقتضي اتحاد عدد الأنبياء والرسول ولا يخفى مخالفة ذلك للوارد في أبي ذر الذي قدمناه وفي التحفة بعد ذكر

---

أعني اقتضاءها لفعل وجوبا مستلزما لمنافاتها الترك فالعبد لا يراها في شيء من الأفعال كيف ولو لم يخلق الله العالم رأسا فهل ترون فيه بأسا إذا يكون قد استكمل بالخلق وهو الغني الحميد الفعال لما يريد فإذا لم يأت نقص في ترك الكل وقد ترك فيما لا يتناهى من أزل الآزال إلى يوم بدأ الخلق فمن أين يأتي في ترك البعض. بيت:

وكم لله من سر خفي \* يدق خفاه عن فهم الذكي

فتحريز أن أفعاله وتروكه كلها على وفق الحكمة قطعاً وأنه يجوز أن يكون من الأفعال ما تحيله الحكمة وتوجب تركه وإن شملتها القدرة ولا نرى فعلا توجه الحكمة وتحيل تركه مع شمول القدرة لهما نعم يأتي ذلك من قبل العلم والأخبار فعن هذا أقول أن تعذيب الطائع صرفاً محضاً أن استحالة إيتابة المطيع لا توجه الحكمة عقلاً وإن وجب علماً أو سمعاً وذلك فضلي أوتيته من أشاء وكذلك تعذيب الكافر وإرسال الرسل وإنزال الكتب وكل ذلك تستدعيه الحكمة من دون إيصال إلى حيز الوجوب وربك يخلق ما يشاء ويختار فعال لما يريد فهذا ما أدى إليه نظري فإن كان صواباً وذلك رجائي فمن الله ربي وحق الحمد لوجهه الجميل وإن كان فيه خطأ فأنا تائب إلى الله من كل خطأ وعلى ما هو الحق عند ربي عقدت قلبي وهو حسبي ونعم الوكيل والحمد لله ذي الجلال والإكرام والصلاة والسلام على سيد الأنام محمد وآله وصحبه الكرام آمين.

الحديث وبما<sup>[١]</sup> ذكر الصريح من تغاير النبي والرسول تبين غلط من زعم اتحادهما في اشتراط التبليغ واستروح ابن همام مع تحقيقه في نسبة ذلك الغلط للمحققين وقال أن الذي في كلام محققي أئمة الأصولين وغيرهما خلاف ذلك الاتحاد وأي محققين خلاف هؤلاء ثم رأيت تلميذه الكمال ابن أبي الشريف أشار للرد عليه ببعض ما ذكرت قال القاري في شرح الفقه الأكبر ثم في تقديم النبوة على الرسالة أشعار لما هو مطابق في الوجود من عالم الشهود وإيماء إلى ما هو الأشهر في الفرق بينهما بأن النبي هو أعم من الرسول إذ الرسول من أمر التبليغ والنبي من أوحى إليه أعم من أن يؤمر بالتبليغ أم لا؟ قال القاضي عياض: والصحيح الذي عليه الجمهور إن كل رسول نبي من غير عكس وهو أقرب من نقل غيره الإجماع عليه فنقل غير واحد الخلاف فيه فقبل النبي مختص بما لا يؤمر إلى آخره ونسب هذا المذهب إلى الجمهور في مواضع من هذا الكتاب والمرقاة وكبير النجدية<sup>[٢]</sup> لم يبال من إثبات النبوة بالمعنى المشهور المختار عند الجمهور المذكور الذي هو المختار عنده في كتابه (الصراط المستقيم) لشيخه ولمن هو أدون منه في ذلك الكتاب كما مر وسيجيء قال القاضي وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة إلى آخره وقال الله تعالى (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ \* الأنعام: ٩٣) ولما كان مستند القاضي القرآن فالكلام عليه لا يليق بأهل الإيمان وإن تكلم قرن الشيطان وصرف الوحي عن العرفي الشرعي إلى أنواع الإلهامات وغيرها التي سميت وحيا تشبيها بالوحي إلى النبي كما ذكره القاضي لا يخرجهم من الخذلان على أن كبيرهم مصرح بوحي الشرع فلا ينفعهم هذا الطغيان.

مسألة: النبوة ليست كسبية خلافا للفلاسفة قال التوربشتي في المعتمد اعتقاد حصول النبوة بالكسب كفر قال النابلسي في شرح الفرائد وفساد مذهبهم غني عن

(١) الظرف متعلق بتبين والصريح مجرورا صفة ما ومن بمعنى في أو تصحيف منها متعلق بالصريح.

(٢) كبير النجدية رشيد أحمد كنعوهي

البيان بشهادة العيان كيف وهو يؤدي إلى تجويز نبي مع نبينا عليه السلام أو بعده وذلك يستلزم تكذيب القرآن إذ قد نص على أنه خاتم النبيين وآخر المرسلين وفي السنة (أنا العاقب - لا نبي بعدي) وأجمعت الأمة على إبقاء هذا الكلام على ظاهره وهذا إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة لعنهم الله تعالى انتهى. اعلم أن الفلاسفة كفروا بتأدية قولهم إلى تجويز نبي مع نبينا صلى الله عليه وسلم أو بعده واستلزام تكذيب القرآن فما بال النجدية الذين يصرون على دعوى تجويز نبي بعده صلى الله عليه وسلم بل على<sup>[١]</sup> تجويز خاتم آخر مع نبينا خاتم النبيين.

(١) سبق المصنف قدس سره شر زمان أتى بعده بلغ فيه السيل زباه وخرج دجالون يدعون وجود ستة نظراء للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشاركين له في أشهر خصائصه الكمالية أعني ختم النبوة في طبقات الأرض الست السفلي فمنهم من يقول كل منهم خاتم أرضه ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم هذه الأرض ومنهم من يقول أنهم خواتم أراضيتهم ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم الخواتم والأكفر الأوضح منهم يصرح بأنهم مماثلون للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وشركاء له في جميع صفاته الكمالية ويرده آخرون إبقاء على أنفسهم من المسلمين فمنهم من يقول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم هو النبي بالذات وسائر الأنبياء بالعرض وسلسلة ما بالعرض إنما تنتهي على ما بالذات وهذا هو معنى كونه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين فلو وجد معه أو بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبي في هذه الطبقة من الأرض أيضا لم يخل ذلك بخاتمته فإن الختم ليس بمعنى كونه صلى الله تعالى عليه وسلم آخر النبيين قال وأي مدح في التأخر الزماني وزعم أن هذا هو الأدخل في مدح نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حيث جعلناه خاتم الخواتم لا خاتما صرفا كما تقولون فإن مدح ملك بأنه ملك الملوك أعظم من مدحه بأنه ملك وحده ولعمري هل هذه السفسطة الشيطانية إلا كان يقول المشركون للمسلمين أنتم جعلتم الله إلها صرفا ونحن جعلناه إله الآلهة فأينا أقوم بالحمد ولم يدر الدجال أن الكمال الأعظم هو الذي تتره صاحبه عن الشريك لا ما فيه شركاء متشاكسون وإن كان لهذا فضل عليهم ومنهم من يوجه أفضليته صلى الله تعالى عليه وسلم على هؤلاء الخواتم المخترعة بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم من بني آدم وتلك الخواتم من البغال والحمير وأصناف آخر غير ذوي العقول وبنو آدم أفضل وأكرم ولم يدر المسكين أن جعل النبوة في هذه الأصناف ازدراء بشأها أي ازدراء وقد صرح العلماء كالإمام القاضي عياض وغيره بكفر من يقول به وبالجملة هكذا اختلفوا فيما بينهم بكفر بعضهم بعضا وكلهم مشتركون في الإيمان بسبع خواتم عليه مردوا وعن الله ورسوله شردوا حتى انتدب علماء الإسلام من العرب والعجم للرد عليهم وأقاموا عليهم الطامة الكبرى فقهروا وهتوا وخذل ما هتوا فصاروا مثلة بين المسلمين ثم صب الله عليهم سوط عذاب فعما قليل هلكوا أجمعين فهل ترى لهم من باقية والحمد لله رب العالمين وإن تبغي الاطلاع على بعض تفاصيل ذلك فعليك بمطالعة فتوى

مسألة: من جوز زوال العقل عن الأنبياء يخشى عليه الكفر ومن جوز زوال النبوة من نبي فإنه يصير كافرا كذا في التمهيد وها أنا أذكر ما يجب لهم عليهم السلام. فمنه: العصمة وهي خصائص النبوة على مذهب أهل الحق خلافا للملاحدة الباطنية قال الثوربشتي في كتاب المعتمد في المعتقد فتنة ادعاء العصمة في غير الأنبياء لا يعد قليلا فهذا الإمام المعصوم سر اخترعتها الباطنية لرفع الأحكام الشرعية وتوهين قضايا المسلمين وتضليل أهل السنة والجماعة إلى أن قال يلزم لأهل الدين حفظ لسانهم وآذانهم من تلوث هذه البدعة والله المنقذ من الضلال انتهى ملخصا مترجما. وكبير النجدية<sup>[١]</sup> خالف أهل الحق ووافق الملاحدة الباطنية حيث أثبتتها للصديق الذي جعل رتبة شيخه أعلى منه بكثير في (الصرط المستقيم) ونقلنا شيئا من كلماته في حقه فيما سبق حيث قال لا بد يجعلونه فائزا بمحافظته مثل محافظة الأنبياء التي تسمى بالعصمة وادعى أنها ثابتة وكيت وذيت الخ. والحق عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الجهل بالله تعالى وصفاته وعن كوفهم على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلا وإجماعا وقبلها سمعا ونقلها وبشيء مما قرره من أمور الشرع وأدوه عن ربه عز وجل من الوحي قطعاً عقلاً وشرعاً وعن الكذب وخلف القول مذنباًهم الله تعالى وأرسلهم قصداً أو عن غير قصد... واستحالة ذلك عليهم شرعاً وعقلاً وإجماعاً وبرهاناً وتزيههم قبل النبوة قطعاً وتزيههم عن الكبائر جماعاً وعن الصغائر تحقيقاً وعن استدامة السهو والغفلة توفيقاً واستمرار الغلط والنسيان عليهم فيما شرعوا لأمتهم قطعاً كذا قال القاضي وفي شرح المواقف اجتمع أهل الملل

---

سيدي وأستاذي مولانا عبد الرحمن السراج المكي قدس سره وكتاب تنبيه الجهال لبعض أجباني والقول الفصيح والتحقيقات المحمدية وغيرها من تصانيف أهل السنة شكر الله تعالى مساعيهم آمين وكان بحمد الله النصاب الأوفى في دفع هذا الكفر والأكفر لحضرة خاتم المحققين إمام المدققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد وبسعيه ألقى هذه الفتنة العمياء في البير فلم يبق لها نكير ولا قطمير كما هو مفصل في تنبيه الجهال والحمد لله ذي الجلال. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(١) كبير النجدية: رشيد أحمد كركوهي صحيفة ١٥٣

والشرائع كلها على وجوب عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز القطعي على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه من الله إلى الخلائق إذ لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلا لأدى إلى إبطال دلالة المعجزة وهو محال وفي المواقف أما الكفر فاجتمعت الأمة على عصمتهم منه غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر وفي الشرح فلزمهم تجويز الكفر بل محكي عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة<sup>[١]</sup> نبي إلى آخره والقاري<sup>[٢]</sup> بعد قول القاضي هذا ما لا يجوز إلا ملحد قال أي إمكان صدور الكفر والشرك منه، قال الخفاجي: لا يصح عقلا ولا شرعا ولا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم أن لا يبلغ شيئا إلى آخره. ومنه: الصدق، هو مطابقة حكم الخير للواقع إيجابا أو سلبا وهو واجب عقلي في حق كل نبي لا يتصور عدمه إذ لو تصور لما قبل منهم شيء مما جاءوا به ولأنه لو جاز عليهم الكذب لجاز في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة النازلة منزلة قوله تعالى صدق عبدي في كل ما يبلغ عني وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب وهو عليه محال فملزومه وهو جواز الكذب عليهم كذلك ونص الله تعالى (وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ \* الأحزاب: ٢٢) (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى \* النجم: ٣) (وَقَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ \* النساء: ١٧٠) كذا في الكثر. قال العلامة ابن حجر: في تحقيق كلمات الكفر والذي يظهر أنه لو قال إن كان ما قاله النبي الفلاني صدقا نجوت يكون كفرا<sup>[٣]</sup> أيضا. ولا يشترط ذكر جميع الأنبياء ولا أن يكون ما قال ذلك النبي يقطع بأنه عن وحي فإن قلت للأنبياء الاجتهاد وجرى قوله في أنه يجرز عليهم الخطأ في الاجتهاد فإذا قال ذلك في شيء يحتمل كونه ناشئا عن اجتهاد لا وحي كيف

(١) ترك ما بعده استنبعا له وهو علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته اهـ وقد كذبهم الله عز وجل بقوله (الله أعلم حيث يجعل رسالته \* الأنعام: ٢٤١).

(٢) القاري مبتدأ خبره قال وقوله بعد متعلق به وهذا ما لا الخ. هذا مقولة القول وأي إمكان مقولة قال.

(٣) أي كما نصوا عليه في قول القائل إن كان ما قاله الأنبياء صدقا نجوت أي لأجل الشك بالمستفاد من أن أقول ومحله حيث لم يرد به التحقيق فرما يؤتى به على صورة الشك كحديث فأقول كان هذا من عند الله بمضه.

يكفر به قلت القول بعدم الكفر حينئذ وإن كان له نوع من الظهور لكن القول بالكفر أظهر لأن الإتيان بأن التي هي للشك والتردد في هذا المقام يشعر بتعدده في تطرق الكذب إلى ذلك النبي وهذا كفر غير أن القول بجواز إستمرار الخطأ عليهم في اجتهادهم قول بعيد مهجور فلا يلتفت إليه وعلى التترل فقوله إن كان صدقا يدل كما تقرر على ترده في الكذب وهو غير الخطأ لأن الخطأ ذكر خلاف الواقع مع عدم التعمد بخلاف الكذب فإنه يدل شرعا<sup>[١]</sup> على الأخبار بخلاف الواقع تعمدا فيصح الكفر بذلك وإن قلنا بهذا القول المهجور لأن قوله إن كان صدقا لا يتأتى بناؤه عليه لما تقرر واتضح والله الحمد قال القاضي وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة نبينا عليه السلام لكن جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة بزعمه أو لم يدعها فهو كافر بالإجماع وقال وكذلك من أضاف إلى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو أذاهم أو قتل نبيا أو حاربه فهو كافر بالإجماع. فائدة: ظهور<sup>[٢]</sup> المعجزة على يد الكاذب من المستحيلات العقلية عند الشيخ أبي الحسن الأشعري لاقضائه إلى التعجيز عن إقامة الدلالة على صدق دعوى الرسالة وعند الإمام وكثير من المتكلمين لأن الصدق مدلول لها لازم بمترلة العلم<sup>[٣]</sup> لإتقان الفعل وهو محال وعند الماتريديّة لإيجابه التسوية بين الصادق والكاذب وعدم التفرقة بين النبي والمنتبي وهو سفه لا

(١) وإن كان لغة واصطلاحاً يعم كل أخبار بخلاف الواقع عمداً كان أو سهواً أو خطأ وقد جرى عليه عرف بعض الحجازيين يقول لو كذب فلان أي أخطأ كما في الحديث.

(٢) أي إظهار الله تعالى خارق عادة على يد مدعي النبوة كذبا موافقا لمرامه بحيث يعد مصدقا لكلامه ولا يخفى عليك فائدة القيود التي ذكرنا والتفسير الذي به فسرنا. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) فإن من رأى فعلا أحسن وأتقن ضرورة أن فاعله عليم حكيم أقول والأحسن التنظير بدلالة نفس الفعل على الفاعل فإنه واضح اللزوم والإتقان قد يناقش فيه مناقش بأنه يجوز وقوعه نادرا اتفاقا من دون قصد الفاعل بل لا استطاعته لو قصد بل الإتقان دائما ربما كان طبيعيا ملهما كما في بيت النحل وعش التنوط بل في أوهن البيوت أقوى شاهد على إتقان العنكبوت فسبحان من أعطى كل شيء خلقه ثم هدى فاهم.

يليق بالحكيم. ومنه: الأمانة، وهي ضد الخيانة. ومنه: التبليغ لجميع ما جاءوا به من عند الله وأمروا بتبليغه<sup>[١]</sup> للعباد اعتقاديا كان أو عمليا فيجب أن يعتقد أنهم صلوات الله تعالى عليهم بلغوا عن الله ما أمروا بتبليغه ولم يكتموا منه شيئا ولو في قوة<sup>[٢]</sup> الخوف. ومنه: الفطنة أي الحذاقة<sup>[٣]</sup> لإلزام الخصوم واحجاجهم وذلك ثابت بالكتاب والسنة والإجماع وهذه الخمسة لا تداخل بينها على ما هو الحق ثم هي واجبة بالعقل<sup>[٤]</sup> وهم لا يتصور أن يكونوا على خلافها وبالشرع أيضا وما بعدها شرعا وعادة. ومنه: المذكورة، قال الله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا \* يوسف: ١٠٩) خلافا للظاهرية حيث قالوا بنبوة مريم متمسكين بقوله تعالى (فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا \* مريم: ١٧) و (يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ \* آل عمران: ٤٢) الآيتين وأجيب عنه بأنه ليس وحيا<sup>[٥]</sup> بشرع إذ لا دلالة عليه في الآيات المذكورة والإمام الرازي والقاضي البيضاوي نقلوا الإجماع على عدم نبوتها ولم يبالوا بشذوذ المخالف وقالوا بنبوة أم موسى أيضا<sup>[٦]</sup> وبعضهم بنبوة آسية<sup>[٧]</sup> أيضا ونبوة سارة وهاجر أيضا

- (١) قيد به لأن مما جاءوا به ما علموا ولم يؤمروا أن يعلموا من دقائق حقائق لا يحتمل لها عقول العوام وليس في الاشتغال بها نفع لهم لأن الرسل صلوات الله تعالى عليهم لا يضمنون عن الأمة بشيء فيه صلاحهم.
- (٢) وتجوز التقية عليهم في التبليغ كما تزعمه الطائفة الشقية هدم لأساس الدين وكفر وضلال مبین.
- (٣) وإلا لكان فيها توسيد الأمر إلى غير أهله والله أعلم حيث يجعل رسالته. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.
- (٤) في بعض تفاصيل بعضها تأمل في الوجوب العقلي ولقائل أن يقول العصمة تشمل الصدق والأمانة والأمانة التبليغ وكيف ما كان فالخطب سهل والإيمان بثبوت كل ذلك لكلهم واجب قطعا.
- (٥) أي ليس فيها ما يدل على أنها أوحى الله تعالى إليها بشرع نعم فيها فضائل وليس كل فضيلة نبوة ولا مستلزمة لها ففي الآية إرسال الروح إليها ليهب لها غلاما زكيا وليس إرسالها إلى غيرها بشرع وكلام الملائكة وإرشادهم المكلم إلى المحاسن الأفعال لا يختص بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام نعم القرآن بين رؤيتهم على صورتهم وسماع كلامهم لا يكون لغير نبي فغيره إن رآهم لم يسمع حينئذ كلامهم وإن سمع كلامهم لم يره حينئذ على صورتهم كما نص عليه الإمام الشيخ الأكبر رضي الله تعالى عنه أما الاصطفاء فظاهر عمومه لعباد الله الصالحين وكذا الاصطفاء على جميع النساء ليس فيه بالمقصود وفاء إلا إذا ثبت نبوة بعض النساء وهو أول المسألة.
- (٦) لقوله تعالى (وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ \* القصص: ٧) الآية
- (٧) وفي حقهن رضي الله تعالى عنهن لا يوجد ما يساوي شبهة فضلا عن دليل.

والجواب<sup>[١]</sup> الجواب والاحتجاج بالوحي يبطل بقوله (وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ \* النحل: ٦٨) فإنه ليس بوحي شرعا. ومنه: التزاهة، في الاكتساب أي التباعد عن دناءة الصناعة كالحجامة وكل ما يخل بحكمة البعثة لأنه يوجب عدم الإلتباع وتنفر الطباع فتترى بهم عن ذلك واجب والنبوة أشرف مناصب الخلق مقتضية لغاية الإجلال اللائق بالمخلوق فيعتبر لها انتفاء ما ينافي ذلك. ومنه: التزاهة في الذات أي السلامة من الرص والحزام والعمى وغير ذلك من المنفرات فأما عقدة موسى عليه السلام قبل الإرسال فقد أزيلت بدعوته عند الإرسال بقوله (وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي \* طه: ٢٧) وأما بلاء أيوب فقد كان مؤخرا والشرط<sup>[٢]</sup> ما يكون مقدما وكذلك عمى يعقوب مع أنه قيل إنه لم يعم بل كان به غشاوة شديدة ومثله شعيب وفي المروة<sup>[٣]</sup> أي الإنسانية والحشمة كعدم الأكل على الطريق وفي النسب أي سلامته من دناءة الآباء وعهر<sup>[٤]</sup> والأمهات<sup>[٥]</sup> لا السلامة<sup>[٦]</sup> من الكفر ونحوه فإنه ليس بشرط كما في آزر ونحوه. ومنه: كونه أكمل أهل زمانه ممن ليس نبيا وكونه أعلم من جميع من بعث إليهم بأحكام الشرع الذي بعث به أصلية وفرعية ولم يتعلم موسى من

(١) أن لهن فضائل قطعاً ولم يثبت الإيحاء بشرع إليهن أصلاً.

(٢) لعل قائلًا يقول المنفر مناف بقاء وابتداء بل كل بقاء النبوة ابتداء ما لم يؤمن جميع المبعوث إليهم لكن الشأن في كون البعض كالعمى ونحوه منفر.

(٣) عطف على في الذات

(٤) أقول فلا يجوز أن تقع في نسبهم صلوات الله تعالى عليهم من أتت بفاحشة وإن لم تحبل منها لأن التعبير به معلوم وإن كانت الولادة ليست إلا من نكاح.

(٥) بل والأزواج أيضا كما رأيت التصريح به والدليل هو نفي التعبير يشتمل البنات وأمثالهن أيضا وهو الواقع والله الحمد.

(٦) أي في الأصول ونص الإمام الرازي في أسرار التنزيل وغيره من المحققين حتى المولى بحر العلوم في الفواتح بإسلام آباء الأنبياء وأمهم جميعا من الأقرين إلى آدم وحواء عليهم الصلاة والسلام وقد أثبت ذلك الإمام الجليل الجلال السيوطي في نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وللعبد فيه رسالة مستقلة سميتها شمول الإسلام لأصول الرسل الكرام فهذا الذي نحب أن ندين الله به أما آزر فعم كما نص عليه الإمام ابن حجر في شرح أم القرى وغيره في غيره والعرب تسمي العم أبا (قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ \* البقرة: ١٣٣) وإنما إسماعيل عم يعقوب عليهم الصلاة والسلام.



الخضر شيئا من ذلك وأما ما يتعلق بمأمور الدنيا فلا يضر عدم علمه بذلك على طريق أهلها ولكن لا يجوز أن يقال أنهم لا يعلمون شيئا من أمور الدنيا لثلاث يتوهم بهم الغفلة والبلة اللذان يجب تزيههم عنهما ويستحيل أصدقاء المذكورات عقلا وشرعا<sup>[١]</sup> وشرعا وعادة ويجوز في حقهم كل أمر معتاد مثاب أي كل شيء أجرى الله عاداته بالإثابة بسببه من كل غرض بشري ليس محرما ولا مكروها ولا مباحا مزريا ولا مما يعافه الأنفس أو تؤدي إلى النفرة كالأكل والشرب والجماع الحلال وسائر الشهوات المباحات لإمكان صيرورتها سببا للشواب بالنية وخرج الحرام والمكروه ونحوهما لعدم صلاحيتها لذلك. مسألة: قال ابن جماعة في شرحه على بدء الأمالي ذهب بعض القدماء إلى أن في كل جنس من الحيوان نذيرا ونبيا من القردة والخنزير والدواب محتجا بقوله تعالى (وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ \* فاطر: ٢٤) وقد<sup>[٢]</sup> كفر القاضي عياض القائل بذلك لأن فيه من الإزراء بمنصب النبوة ما فيه مع إجماع المسلمين على خلاف ذلك وتكذيب قائله.

مسألة: الإيمان بجميع المبعوثين واجب من ثبت شرعا تعيينه منهم وجب الإيمان بعينه ومن لم يثبت تعيينه كفى الإيمان إجمالا ولا ينبغي في الإيمان بالأنبياء القطع بحصرهم في عدد. تكميل الباب يكفي في الإيمان بعموم الأنبياء والمرسلين اعتقاد أنهم عباد الله المكرمون اجتباهم بالوحي ودعوة الخلق فادعوا النبوة وأظهروا المعجزات وكانوا على الحق والصدق في تبليغ ما أمروا به ولا بد في الإيمان بنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم سوى ذلك من أشياء كذا في المعتمد والقول المجمل في الإيمان به صلى الله عليه وسلم أن يصدق في كل ما جاء به وله تفصيل يجب علمه حتى لا يخالف في التفصيل لما آمن به إجمالا منها تصديقه في أن الله تعالى بعثه إلى الإنس

(١) أي على جهة التوزيع فما وجب عقلا وشرعا استحالة ضده عقلا وشرعا وإن شرعا وعادة فشرعا وعادة.  
(٢) وفيه ما فيه من الرد الشديد على زلة عظمت من ذاك الفاضل اللكنوي كما قد تقدم ونسأل الله العفو والعافية ولا حول ولا قوة إلا بالله. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

والجن فإن استثنى أحدهم الجن أو صنفا من بني آدم من دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصح إيمانه برسالته وفي الملائكة اختلاف وقال المثبتون تكليفهم تشريفي لا كتكليفنا وكذا الحيوانات والجمادات قالوا تكليفهما بحسب حالهما من ذكر أو تسبيح أو نحوهما واستدلوا بشهادة الضب والحجر والشجر له بالرسالة وبقوله تعالى (لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا \* الفرقان: ١) وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم (أرسلت<sup>[١]</sup> إلى الخلق كافة) وفائدة الإرسال للمعصوم وغير المكلف طلب إذعانه لشرفه ودخولهما تحت دعوته تشريفا له على سائر المرسلين. ومنه أن يؤمن بأن الله ختم به النبيين وختم الله حكمه بما لا يخلف منه وصاحب المعتمد بعد ذلك أطال الكلام وقال في الآخر هذه المسألة بحمد الله ظاهرة بين الإسلاميين غني عن البيان وأما المقدار الذي ذكرنا فثلا يوقع زنديق جاهلا في الشبهة وكثيرا ما يغالطون بأن الله على كل شيء قدير والسر أن القدرة لا ينكرها أحد ولكن لما أخبر الله تعالى عن شيء أن يكون كذا أو لا يكون كذا لا يكون إلا كما أخبر الله تعالى وهو أخبر بأنه لا يكون بعده نبي آخر وهذه المسألة لا ينكرها إلا من لا يعتقد بنوته لأنه إن كان مصدقا بنوته اعتقده صادقا في كل ما أخبر به إذ الحجج التي ثبت بها بطريق التواتر نبوته ثبت بها أيضا أنه آخر الأنبياء في زمانه<sup>[٢]</sup> وبعده إلى القيامة لا يكون نبي فمن شك فيه يكون شاكا فيها أيضا وأيضا من يقول أنه كان نبي بعده أو يكون أو موجود وكذا من قال<sup>[٣]</sup>

(١) ذكر المصنف قدس سره دلائل هذا القول إمارة اختياره فإن التعليل دليل التعويل وهو المختار عندنا وبه نقول وحسبنا الآية والحديث الصحيح المذكور المروي في صحيح مسلم فلا تخص العمومات الشرعية إلا بدليل وأين الدليل والتمسك بعدم العقل مقطوع بقواطع النقل قال تعالى (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا لَنَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ) والحمل على التسبيح بالحال مردود بقوله تعالى (وَلَكِنْ لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ \* الإسراء: ٤٤) وفي حديث الطبراني وغيره عن يعلى ابن مرة ما من شيء إلا يعلم إني رسول الله إلا مردة الإنس والجن وقد نص الإمام ابن حجر في أفضل القرى أن الله تعالى أخذ العهد من جميع المخلوقات حتى المصنوعات كالسيف ونحوه بالإيمان بحمد صلى الله تعالى عليه وسلم رزقنا الله حسن الإيمان بحمد صلى الله تعالى عليه وسلم أمين. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(أ) الظرف متعلق بلا يكون.

(ب) أي إمكانا وقوعيا ففيه الكفر لتكذيب النص وإنكار ما هو من ضروريات الدين أما الذاتي فلا يحتمل

يمكن أن يكون فهو كافر هذا شرط صحة الإيمان بخاتم الأنبياء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم انتهى ملخصا مترجما وقد مر من النابلسي في تجويز نبي مع نبينا أو بعده صلى الله تعالى عليه وسلم وفي التحفة شرح المنهاج في كتاب الردة أو كذب رسولا أو نبيا أو نقصه بأي منقص كأن صغر اسمه مريدا تحقيره<sup>[١]</sup> أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وعيسى عليه السلام نبيء قبل فلا<sup>[٢]</sup> يرد. ومنه<sup>[٣]</sup> تمني النبوة<sup>[٤]</sup> بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كتمني كفر مسلم بقصد الرضاء به لا التشديد عليه. ومنه أيضا لو كان فلان نبيا ما آمنت به أن جوز<sup>[٥]</sup> ذلك على الأوجه قال القاري في شرح الشفاء للقاضي ويمكن حمله على أنه يجوز كون نبي مرسل يظهر بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون أمره أشد ولهذا قال بعض علمائنا أن من ادعى النبوة وقال له قائل أظهر المعجزة كفر قال الخفاجي في ذيل قول القاضي ومن ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كالمختار وغيره قال ابن حجر وبه يظهر كفر كل من طلب منه معجزة لأنه يطلب منه مجوزا لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين ضرورة نعم إن أراد بذلك تسفيهه وتكذيبه فلا كفر به والنجدية قالوا بإمكان نبي بعد خاتم النبيين متمسكين بشمول القدرة وعمومها وإن هو إلا مغلطة واضحة وسفسطة فاضحة فإن شمول القدرة وعمومها إنما هو

---

الإكفار بل هو ههنا صحيح وإن بطل في تعدد خاتم النبيين لأن الآخر بالمعنى الموجود ههنا لا يقبل الاشتراك عقلا وتام تحقيقه يطلب من فتاوانا.

(١) احتزر به عن التصغير على وجه المحبة فإنه وإن لم يجز أيضا للإيهام لكن لا كفر. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) فإن ختم النبوة إكماله صلى الله تعالى عليه وسلم بنياها فلا نبأ أحد بعد ظهوره صلى الله تعالى عليه وسلم لا أن لا يوجد بعده وعنده أحد ممن نبيء قبله.

(٣) أي من التجويز المذكور أو من الكفر والعياذ بالله والآخر الأظهر لقوله الآتي كتمني الخ.

(٤) لنفسه أو لغيره.

(٥) قيد في الآخر أي إنما يكون الإيجاب كفرا أن لو جوز المقدم الآن أعني بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وإلا فهو من تعليق المحال بالخال فلا كفر ولا ضلال إما الأول وهو النفي ففيه بيان العزم على الكفر بمن قدر نبيا والعزم على الكفر كفر فافهم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

للممكنات والجزئات والمنتع الذاتي والمستحيل العقلي ليس مما يتعلق به القدرة كما مفصلا وقال القاري في شرح الفقه الأكبر أن ما يمتنع بنفس مفهومه كجمع الضدين وقلب الحقائق وإعدام القديم لا يدخل تحت القدرة القديمة والباعث لهم على هذا الاجترار الجهل أو التجاهل بمعنى الممتنع الذاتي والمستحيل العقلي فإنه معناه ما لا يتصور في العقل وجوده مع قطع النظر عن الغير كما قال النابلسي في المطالب الوفية وقال الشيرازي في شرح هداية الحكمة يتصوره العقل عنوانا لأمر باطل الذات ويجزم بعدمه بحسب تصوره مع قطع النظر عن غيره وإن كان الحكم بعدمه لأجل وسط في الحكم لا في نفس المحكوم به له بخلاف الممتنع بالغير فإن مجرد ماهيته المعقولة ليست محكوما بعدم بوسط وغير وسط بل يحسب الغير فكون النبي بعد خاتم النبيين ممتنعا ذاتيا ومحالا عقليا ظاهر<sup>[١]</sup> وإمكان خاتم النبيين وإمكان النبي مطلقا لا يمنع من كون النبي بعد خاتم النبيين ممتنعا ذاتيا ومحالا عقليا ألا ترى أن الفلاسفة قائلون بإمكان الزمان وإمكان عدمه مطلقا ويحكمون بكون عدمه المقيد بقيد بعد وجوده<sup>[٢]</sup> ممتنعا ذاتيا كما هو مصرح في شرح الهداية للشيرازي وشرح المواقف للجرجاني وفيه كونه الكذب في التبليغ محالا عقليا وأن تجويزه على نبي كفر بالإجماع وهكذا في الشفاء وكذا تجويز صدور الكفر والشرك من النبي كما في الشفاء وشروحه وكذا ظهور المعجزة على يد الكاذب عند الماتريديّة والشيخ أبي الحسن الأشعري والإمام وكثير من المتكلمين كما في شرح المقاصد وكذا اجتماع كمالات النبي في غير الأنبياء كما في شرح العقائد للنسفي وينبغي أن يعلم أن كلا من الوجوب والامتناع إن كان النظر إلى ذات الشيء فذاتي ما لا فغيري والموصوف بالذاتي واجب الوجود لذاته أو

(١) فإن بقاء بعض الأفراد بعد انتهاء كلها لا يتصور العقل إلا عنوانا لحقيقة باطلة.

(٢) لأن البعدية زمانية فعدمه يستلزم وجوده فيستحيل وبه فارق سائر الحوادث فعدمه المقيد بقيد بعد وجودها بل حين وجودها ممكن وإنما يستحيل بشرط وجودها ثم هذا إنما يتم لو قلنا بوجود الزمان وحينئذ يثبت معاذ الله قدمه أيضا بعين الدليل فقدم الحركة فقدم المتحرك وذلك كله كفر بالحق ما عليه أئمتنا أن الزمان ليس من الحقائق المتأصلة أصلا. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

ممتنع الوجود لذاته إن أخذ الوجود محمولاً وواجب الوجود للشيء نظراً إلى ذاته إن أخذ رابطة فلازم المهية كزوجية الأربعة واجب لها لذاتها ولا واجب الوجود لذاته كذا في المقاصد فالوجوب الذاتي والامتناع الذاتي المقابل للغيري<sup>[١]</sup> يشمل القسمين وإدخال القسم الثاني من الذاتي في الغيري من الجهالة والنظر إلى الاختصار منعنا من التفصيل ومن شاء فليرجع إلى إفادات الفاضل الكامل الأجل الأجل المولى فضل الحق الخير آبادي وهو بأرض الهند أول من جرح مبتدعات النجدية ومفاسدهم وآخر من بين شرح فساد عقائدهم فاطمأن قلوب أهل اليقين وحصل اليقين للشاكرين والمتردددين وهدى الله به كثيراً من الضالين وله منة على كافة المسلمين وأجر جزيل عند رب العالمين ومنه أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الخلائق أجمعين في الكثر قد فاق على كل الأنبياء والملائكة والأنس على الإطلاق في الذات والصفات والأفعال والأقوال والأحوال بلا استغراب في ذلك لما حواه من الكمال وانفرد به من الجلال والجمال إلى أن قال فالواجب على كل مؤمن أن يعتقد أن نبينا محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم سيد العالمين وأفضل الخلائق أجمعين فمن اعتقد خلاف هذا فهو عاص مبتدع ضال قال القاضي وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم أن الأئمة أفضل من الأنبياء قال القاري وهذا كفر صريح يستفاد<sup>[٢]</sup> من قوله تعالى (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ \* الحج: ٧٥) وفي هذا المحل مباحث ذكرتها في شرح الفقه الأكبر وقال في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (أنا أكرم الأولين والآخرين). الظاهر<sup>[٣]</sup> أن اللام للاستغراق أنه

(١) كيف والغيري مما لو نظر العقل إليه خالياً به غير لاحظ لسواه لقبه ولم يحجم عنه وأي عاقل يقدر عقله أربعة فرداً أو ثلاثة زوجاً. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) هكذا هو في نسخة شرح الشفاء للعلامة القاري والمعنى يستفاد كونه كفراً مع وضوح المراد فاللفظ بشع.  
(٣) ليس هذا محل الاستظهار بل هو المقطوع به عند أولي الأبصار وكان العلامة القاري غره وما وقع من متأخري المعتزلة فظن نزول الإجماع [مع أن الإجماع لا معتبر فيه لاهل البدع كما نص عليه في التوضيح وغيره من كتب الأصول.] عن القطع وإليه يشير كلامه في منح الروض وهذه زلة والحق أن تفضيل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم على العالمين جميعاً مقطوع به مجمع عليه بل كاد أن يكون من ضروريات الدين فيني لا أعلم يجمله أحد من المسلمين فاعرف وتثبت.

أكرم الخلائق بالاتفاق ولا عبرة بخلاف المعتزلة<sup>[١]</sup> وأرباب الشقاق والنجدية قالوا بجواز مساواة عامة المؤمنين مع خاتم النبيين في كثرة الصواب وقرب رب الأرباب وبجواز كون أحد أفضل من خاتم النبيين ونجاد<sup>[٢]</sup> بساط النجدية قد بالغ في هذا هداه الله تعالى وهم أسوأ حالا من الكرامية فتذكر مقالات العلماء في حقهم في شرح الطريقة المحمدية فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أفضل من النبي كفر وضلال وفي كثر الفؤاد وما هو أي الولي كالنبي في المترلة ولا يدانيه فضلا عن أن يفضل عليه كما قالت الكرامية وبعض ملاحدة الصوفية إذ النبي معصوم مأمون من سوء الخاتمة مكرم بالوحي ومشاهدة الملك ومأمور بتبليغ الأحكام وإرشاد الأنام مع اتصافه بالكمالات التي ليس عند الولي قطرة من بحرها وهو مذهب جميع أهل السنة الصوفية وغيرها حتى قال أكابره إن نبيا واحدا أفضل عند الله من جميع الأولياء ومن فضل وليا على نبي يخشى عليه الكفر بل هو كافر ذكر القاضي عياض قول المعري بيت:

هو مثله في الفضل إلا أنه \* لم يأت به برسالة جبريل

وقال صدر البيت الثاني من هذا القبيل لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الخفاجي وفيه من ترك الأدب ما لا يخفى وقال وحاشاه من أن يرضى به من له إسلام أو ذوق فإنه كفر بغير لذة والقاري في ذيل قول القاضي وبيان خصائصه التي لم تجتمع قبل في مخلوق قال ومن المعلوم استحالة وجود مثله بعده قال السعد في شرح العقائد وقد يستدل أرباب البصائر على نبوته بوجهين أحدهما ما تواتر من أحواله قبل النبوة وحال الدعوة وبعد تمامها وأخلاقه العظيمة

(١) بينت في كتابي تجلي اليقين بأن نبينا سيد المرسلين أن خلاف المعتزلة أيضا في غيره صلى الله تعالى عليه وسلم من الأنبياء السابقين فقالوا بتفضيل الملائكة عليهم صلوات الله تعالى عليهم أجمعين أما هو صلى الله عليه وسلم فأفضل منهم جميعا بإجماع بلا نزاع أما الزمخشري فقد سفه نفسه وجعل مذهبه كما نبه عليه العلامة الزرقاني في شرح المواهب اللدنية.

(٢) نجاد بفتح نون وتشديد جيم فراش وأنكه بستر وبالير دوزد. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

وأحكامه الحكمية وإقدامه حيث تحجم الأبطال ووثوقه بعصمة الله في جميع الأحوال وثباته على حاله لدى الأهوال بحيث لم يجده أعداءه مع شدة عداوتهم وحرصهم على الطعن فيه مطعنا ولا إلى القدح فيه سبيلا فإن العقل يجزم بامتناع اجتماع هذه الأمور في غير الأنبياء وأن يجمع الله هذه الكمالات في حق من يعلم أنه يفترى عليه ثم يمهلها ثلاثا وعشرين سنة إلى آخره<sup>[١]</sup> والنجدي قال في حق شيخه أنه كان مخلوقا من بد والفطرة على كمال مشاهبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغ له كمالات طريق النبوة إلى ذروتها العليا ولما رد عليه علماء أهل السنة وذكروا في الرد عبارة الشفاء فالنجاد تصدى لجوابه بما افتضح وندم موافقه ومخالفه اقترح وقد فرغنا بحمد الله عن كشف عواره في تلخيص الحق ومنها أنه أسري به صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام الذي بمكة إلى المسجد الأقصى الذي هو بيت المقدس ثم عرج به إلى حيث شاء الله من العلى وجزم في شرح العقائد بأن من أنكر المعراج يحكم ببدعته وتفسيقه قال اللاقاني وهو صواب في خصوص المعراج وأما الإسراء فحكم منكره الكفر وقال القاري فمن أنكر مطلق الإسراء فهو كافر بلا امتراء ومنها أن يعتقد أن يوم القيامة لا يستغني أحد من أمته بل جميع الأنبياء عن جاهه ومزلته ومتى لم يفتح الشفاعة لا يستطيع<sup>[٢]</sup> أحد شفاعة كذا في المعتمد وفي الكثر مصدر شفع يشفع إذا ضم غيره إليه من الشفع الذي هو ضد الوتر كأن الشفيع ضم<sup>[٣]</sup> سؤاله إلى المشفوع

(١) تمامه ثم يظهر دينه على سائر الأديان وينصره على أعدائه ويحي آثاره إلى يوم القيامة ثم ذكر الوجه الثاني.

(٢) وهذا أحد معاني قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (أنا صاحب شفاعتهم) والمعنى الآخر أطف الأشرف أن لا شفاعة لأحد بلا واسطة عند ذي العرش جل جلاله إلا للقرآن العظيم ولهذا الحبيب مرتجى الكريم صلى الله عليه وسلم وأما سائر الشفعاء من الملائكة والأنبياء والأولياء والعلماء والحفاظ والشهداء والحجاج والصلحاء فعند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فينتهون إليه ويشفعون لديه وهو صلى الله تعالى عليه وسلم يشفع لمن ذكره ولمن لم يذكره عند ربه عز وجل وقد تأكد عندنا هذا المعنى بأحاديث والله الحمد.

(٣) الذي أفاد خاتمة المحققين إمام المدققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد في كتابه المستطاب سرور القلوب في ذكر الحبوب أن المشفوع له كأن وجد أفرادا فالشفيع ضم إليه نفسه وصار له سندا ومددا فجعل الوتر شفعا وظاهر أن هذا اللطف وأظرف. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

له وفي شرح الجواهر ولا يستعمل إلا لضم الناجي إلى نفسه من هو خائف من سطوة الغير فالشفاعة في الآخرة بهذا المعنى ووجودها بالكتاب والسنة أما الأول فقوله تعالى (عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا \* الإسراء: ٧٩) (وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى \* الضحى: ٥) (مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ \* البقرة: ٢٥٥) (يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ \* طه: ١٠٩) وقال في حق الكفرة (فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ \* المدثر: ٤٨) فلو لم يكن للمؤمنين لما كان لتخصيصهم<sup>[١]</sup> فائدة وقال (وَاسْتَغْفِرْ<sup>[٢]</sup> لِدُنْيِكَ<sup>[٣]</sup> وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) وأما السنة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (إن لكل نبي ودعوة مستجابة فمنهم من دعى بها على قومه ومنهم من اتخذها<sup>[٤]</sup> دنيا وإني أذخرت دعوتي شفاعتي لأمتي يوم القيامة لمن قال لا إله إلا الله وقال خيرت بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة لأنها أعم أترونها للمتقين ولكنها للمذنبين الخطائين وقال لاشفعن يوم القيامة لأكثر مما في الأرض من حجر وشجر) وقال (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) وقد روي عنه في الصحاح والحسان أخبار بألفاظ مختلفة بحيث لو جمعت آحادها لبلغت حد التواتر في إثبات الشفاعة وله صلى الله عليه وسلم أقسام منها الشفاعة لراحة<sup>[٥]</sup> الخلائق من هول الموقف وهي ثابتة باتفاق المسلمين حتى المعتزلة وهي من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم. ومنها إدخال ناس الجنة بغير حساب ومنها عدم دخول النار بعد الحساب وثبوت الاستحقاق

(١) بل لم يصح تهديدهم ولا تعبيرهم بشيء يعمهم والمسلمين أجمعين كما لا يخفى.

(٢) فقد أمر نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتضرع إلى ربه في مغفرة أمته وهل الشفاعة إلا هذا وهذا أمر والأمر إيجاب والإيجاب في الدنيا فثبت أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قد أعطي الشفاعة ههنا لا أنه يرجى أن يعطى في الأخرى كما تزعمه الطائفة النجدية الشري.

(٣) في الآية توجيهات معلومات والأحب إلينا أن نستغفر لذنوب ذويك فخصهم ثم عم الأمة ولا نقول بحذف المضاف بل الإضافة من باب المجاز فإن العقلي أبلغ منه بالحذف.

(٤) أي تعجلها في الدنيا كما في رواية أخرى وذلك كقول سيدنا سليمان عليه الصلاة والسلام (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي \* ص: ٣٥)

(٥) وهي الشفاعة الكبرى لعمومها جميع أهل الموقف. إمام أهل السنة عليه الرحمة.



لدخول النار ومنها إخراج بعض الموحدين من النار ومنها زيادة الدرجات ومنها التجاوز عن التقصير في الطاعات ومنها تخفيف العذاب لمن استحق خلود النار في بعض الأماكن والأوقات كأبي ومنها دخول أطفال المشركين الجنة ومنها لمن مات بالمدينة ولمن صبر على لاوائها ولمن زاره بعد موته ولمن أجاب المؤذن ودعا له صلى الله تعالى عليه وسلم بالوسيلة ولمن يصلي عليه ليلة الجمعة ويومها ولمن حفظ أربعين حديثا في الدين وعمل بها ولمن صام شعبان لحبه صلى الله تعالى عليه وسلم صيامه ولمن مدح أهل البيت وأثنى عليهم إلى غير ذلك مما ورد في السنة ويجب الإيمان بأنه يشفع غيره أيضا من الأنبياء والملائكة والعلماء والشهداء والصالحين وكثير من المؤمنين وغيرهم من القرآن والصيام والكعبة وغيرها مما ورد في السنة في البحر الرائق ناقلا عن الخلاصة معزيا إلى الأصل لا تجوز الصلاة خلف من ينكر شفاعته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو ينكر الكرام الكاتين أو ينكر الرؤية لأنه كافر وفي مجالس الأبرار الذي هو مستند النجدية أن التوقف في شفاعته الشافعين كفر وبالجملة مذهب أهل السنة أن الشفاعه حق أي ممكن عقلا واجبة شرعا للمؤمنين ولو من أهل الكبائر وإنما ماتوا بلا توبة قال ابن الهمام فنحن نجوز العفو عمن مات مصرا على الكبائر بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو دونها بمحض فضل الله والمعتزل أنكروا هذه الشفاعه لقولهم بالوجوب وقالوا لا أثر للشفاعة إلا في زيادة الثواب وخصصوا بمن تاب وتمسكوا على الإنكار بظواهر مؤولة أو محمولة على الكفار وفي شرح الجوهره للاقاني في قول الماتن وواجب شفاعته المشفع محمد صلى الله تعالى عليه وسلم إشارة إلى واجبات ثلاثة يتعين اعتقادها على كل مكلف فالأول كونه صلى الله عليه وسلم شافعا والثاني كونه صلى الله عليه وسلم مشفعا أي مقبول الشفاعه والثالث كونه صلى الله عليه وسلم مقدما على غيره من جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين والنجدية خالفوا أهل السنة والجماعة في الشفاعه وخلطوا مع الاعتزال أنواعا من الخبط والشناعة قالوا أن الشفاعه بالوجهة غير ممكنة واعتقادها كفر وكذا الشفاعه بالحجة بقي الشفاعه بالأذن

فصرح عمادهم في (تقوية الإيمان) بتمثيل أن السارق<sup>[١]</sup> ثبت عليه السرقة لكن ليس سارقا على الدوام ولم يجعل السرقة صنيعه لكنه صار القصور من شامة النفس فهو نادم عليه ويخاف ليلا ونهارا ويضع قانون السلطان على رأسه وعينه ويفهم نفسه من أهل التقصير ومستوجبا للجزاء ولا يطلب جوار أمير ووزير فرارا من السلطان ولا يظهر حماية أحد في مقابلته والليل والنهار يرى وجهه فقط أنه ما يحكم في حقي فالسلطان بمشاهدة حاله على هذا المنوال يرحم عليه ولكن نظرا إلى قانون السلطنة لا يقدر<sup>[٢]</sup> على العفو عنه بلا سبب لئلا ينقص قد حكمه في قلوب الناس فواحد من الأمراء والوزراء بعد إدراك أن هذا مرضي السلطان يشفع له والسلطان لزيادة عزته في الظاهر باسم شفاعته يعفو عنه وهذا هو الشفاعة بإذن وهذا القسم يمكن في جنبه تعالى وكل نبي وولي ذكر شفاعته في القرآن والحديث فهذه معناه انتهى ملخصا مترجما فإنكار الوجاهة والمحبة مخالفة صريحة للآيات الكريمة (وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا \* الأحزاب: ٦٩) (وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ \* آل عمران: ٤٥) (فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ \* آل عمران: ٣١) وفي تخصيص الشفاعة بالتائبين والنادمين المخصوصين بالخصوصيات المذكورة الذين كأنهم النجدية مخالفة صريحة لأهل السنة وموافقة للمعتزلة والقيود المذكورة في الشفاعة الممكنة تبطل الشفاعة<sup>[٣]</sup> العامة المتفقة عليها وقوله فلا يقدر على العفو عنه بلا سبب

(١) التزم المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب ترجمته ما ينقله بوضع اللفظ مكان اللفظ مفردات بمفردات ليكون أقرب إلى قول المنقول عنه حتى لو ترجم أحد عبارة الكتاب لأصاب عبارة المنقول عنه أو كان قد أصاب ولهذا لم يراع في الترجمة عرف تحاور العرب أصلا قط لكونه مفوتا لتلك الفائدة فاحفظه.

(٢) قدمنا بيانه فيما سلف فتذكر. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) أقول بل ونفسها فإن الكلام في الشفاعة لمغفرة الذنب وهذا المذنب إذا لم يذنب إلا نادرا وحالا لم يصر في هذه المرة أيضا بل يخاف وانصرف وندم واعترف والندم توبة كما في الحديث الصحيح رواه أحمد والبخاري والتاريخ وابن ماجه والحاكم عن ابن مسعود والحاكم والبيهقي في الشعب عن أنس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسند صحيح و (التائب من الذنب كمن لا ذنب له) وهذا ثابت بالقرآن بل من ضروريات الدين فضلا عن وروده بلفظ عند ابن ماجه عن ابن مسعود بسند حسن والحاكم الترمذي عن أبي سعيد الخدري والبيهقي في الشعب وابن عساكر في التاريخ عن ابن عباس والأستاذ الإمام القشيري في رسالته وابن النجار في تاريخ بغداد والديلمي في مسند الفردوس عن أنس رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقيم الشفاعة لمغفرة الذنب وقد غفر.

غلو في الاعتزال وما بعده زائد عليه في الضلال ولما ظهر بما ذكرنا مخالفة النجدية في هذه العقيدة لأهل السنة لا حاجة إلى تفصيل ما فيه من الضلال والتضليل فإنه يفضي إلى التطويل ومن أراد الاطلاع مفصلاً فليرجع إلى فوز المؤمنين بشفاعة الشافعين ومنها أن يعتقد أن الأرض لا يأكل جسده الشريف ولا يبلى ووقت البعث يكون على حاله وحشره صلى الله عليه وسلم وحشر جميع الأنبياء يكون كذلك ذكره في المعتمد وكلمات النجدية في هذا الباب لا تليق بالنقل أخفاها ما قال رئيسهم في تقوية الإيمان بعد ذكر حديث لو مررت بقبري يعني أنا أيضاً يوماً بعد الموت مختلط في التراب<sup>[١]</sup> تم الكلام فيما يجب ويمتنع ويجوز في حقه عليه السلام وها أنا أريد أن ألحق به ما يجب من حقوقه عليه الصلاة والسلام على الأنام وما يترتب على إهمالها من الآثام لأن المبتدعة قد أحدثوا فيها عقائد هادمة لقواعد الإسلام وأشاعوها غاية الإشاعة وأضلوا بها كثيراً من العوام ولما أدرجت مباحث الإمامة بتلك الجهة في علم الكلام فحقوق النبوة أخرى بمزيد الاهتمام فأقول وبالله الاعتصام.

### الفصل الأول

يجب أن تعلم أن من آمن به وصدقه فيا أتى به يجب عليه طاعته صلى الله عليه وسلم لأنه مما أتى به قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ \* الأنفال: ٢٠) وقال (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ \* النور: ٥٤) وقال (وَإِنْ تُطِيعُوا تَهْتَدُوا \* النور: ٥٤) فجعل طاعة رسوله طاعته وقرن طاعته بطاعته ووعد عليه بجزيل الثواب وأوعد على مخالفته بأليم العذاب ورغم أنف المشركين حين قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (من أحبني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاع الله) فقالوا

(١) ترجمه رحمه الله تعالى بوضع اللفظ مكان اللفظ كما تقدم فإن لفظ ذاك الطاغية في تقوية الإيمان الذي هو تقوية إيمانه من بهي الكدن مركزى من ملئ والاهون وترجمته حسب العرف أنا أيضاً يوماً أضل في التراب آه آه إنا لله وإنا إليه راجعون وقد أقمنا الطامة الكبرى على هذه الخبائث وخبائثه الأخرى في كتابنا الكوكبة الشهائية في كفريات أبي الوهابية وكذلك تكلمنا عليه في النهي الأكيد عن الصلاة وراء عدى التقليد.

لقد قارف الشرك وهو ينهى عنه ما يريد إلا أن نتخذة ربا كما اتخذت النصرى عيسى فقال تعالى (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ \* النساء ٨٠) وكذا يجب محبته صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ \* التوبة: ٢٤) الآية<sup>[١]</sup> فكفى بهذا حضا وتبنيها ودلالة وحجة على إلزام محبته ووجوب فرضها وعظم خطرها واستحقاقه صلى الله تعالى عليه وسلم لها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) قالوا حبا اختياريا يوجب إكراما له صلى الله عليه وسلم وإجلالا في مقام الاحترام قيل المراد بالحب ههنا ليس الحب الطبيعي التابع لهوى النفس فإن محبة الإنسان لنفسه من حيث الطبع أشد من محبة غيره وكذا محبة ولده ووالده أشد من محبة غيرهما وهذا الحب ليس بداخل تحت اختيار الشخص بل خارج عن حد الاستطاعة فلا مؤاخذه به بل المراد الحب العقلي الاختياري هو إثارة ما يقتضي العقل رجحانه وإن كان على اختلاف الطبع ألا ترى أن المريض يكره الدواء بطبعه ومع ذلك يميل إليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما علم أو ظن صلاحه فيه وكذلك المؤمن إذا علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح دينه ودنياه وآخرته وعقباه ويتيقن أنه عليه الصلاة والسلام أشفق الناس عليه وألطفهم إليه فحينئذ يرجح جانب أمره بمقتضى عقله على أمر<sup>[٢]</sup> غيره وهذا أوا درجات الإيمان وأما كماله فهو أن يصير طبعه تابعا لعقله في حبه صلى الله عليه وسلم وحقيقة المحبة ميل القلب إلى ما يوافقه وأسبابها ثلاثة استلذاذه بإدراكه<sup>[٣]</sup> بمشاعره الحسية كحب الصور الجميلة والأصوات الحسنة والأطعمة اللذيذة ونحوها مما كل طبع سليم مائل إليها

(١) تمامها (وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ \* التوبة: ٢٤)  
(٢) أي غيره صلى الله تعالى عليه وسلم كائنا من كان حتى نفس المؤمن.

(٣) الظاهر إضافة الإدراك إلى ضمير المفعول الراجع لها والأوفق بقرينه الآتي الإضافة إلى الفاعل والمفعول محذوف أعني كفيات حسية نفيسة.

لموافقتها له أو استلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني باطنة شريفة كحب الصالحين والعلماء وأهل المعروف والمأثور عنهم السير الحميلة والأفعال الحسنة فإن طبع الإنسان مائل إلى الشغف بأمثال هؤلاء حتى يبلغ بقوم التعصب لقوم والتشيع من أمة في أخرى ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان وهتك الحرم واحترام النفوس والثالث الإحسان والإنعام فقد جبلت<sup>[١]</sup> النفوس على حب من أحسن إليها فهذه الأسباب الثلاثة كلها ثابتة في حقه عليه السلام وهو جامع لهذه المعاني الثلاثة الموجبة للمحبة أعني جمال الصورة والظاهر وكمال الأخلاق والباطن والإحسان والإنعام على الأمة<sup>[٢]</sup> على الوجه التام كما هو مفصل في محله وأما ثمرتها فيكفي في فضلها (المرء مع من أحب) وأما علاماتها فمنها اختياره على نفسه وإيثار موافقته على مخالفته والاقتران به واستعمال سنته واتباع أقواله وأفعاله وأمثاله أوامره واجتناب نواهيه والتأدب بآدابه في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه فمن اتصف بجميع الصفات فهو كامل المحبة ومن خالفها في بعضها فهو ناقص المحبة ولا يخرج عن اسمها ودليله قوله عليه السلام للذي حده في الخمر أربعاً أو خمساً فلعنه بعضهم وقال ما أكثر ما يأتي به فقال صلى الله عليه وسلم (لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله) وفي هذا الحديث بشارة عظيمة وإشارة جسيمة لعصاة المؤمنين وحجة واضحة وبينه لائحة لأهل السنة والجماعة على الخوارج والمعتزلة حيث قالوا بكفر<sup>[٣]</sup> مرتكب الكبيرة أو خروجه من الإيمان وخلوده في النار أقول وعلى النجدية القائلة بكفر الإصرار على الكبيرة ومنها كثرة ذكره له صلى الله عليه وسلم فمن أحب شيئاً أكثر ذكره روي أن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما خدرت رجله قيل له أذكر أحب الناس إليك يزل عنك فصاح يا محمداه وكأنه رضي الله تعالى

(١) حق صحيح معناه وإن لم يصح رفع مناه نعم صحح البيهقي في الشعب وقفه على عبد الله رضي الله تعالى عنه وزعم السخاوي أنه باطل رفعا ووقفاً. إمام أهل السنة رضي الله عنه.

(٢) بل على خلق الله أجمعين فوالله ما أرسل إلا رحمة للعالمين.

(٣) نشر على ترتيب اللف أي قالت الخوارج بالكفر والمعتزلة بالخروج عن الإيمان مع عدم الدخول في الكفر لإبتائهم المتزلة بين المتزلتين وقوله وخلوده في النار ناظر إلى الكل فقد أطبق عليه الطائفتان التالفتان.

عنه قصد به إظهار المحبة في ضمن الاستغاثة فانتشرت أي رجله في الفور ومنها كثرة شوقه إلى لقاءه فكل حبيب يجب لقاء محبوبه ومنها تعظيمه وتوقيره عند ذكره وإظهار الخشوع والخضوع والانكسار مع سماع اسمه ومنها محبته لمن أحبه النبي صلى الله عليه وسلم ولمن ينسب إليه من أهل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار وعداوة من عاداهم وبغض<sup>[١]</sup> من أبغضهم وسبهم<sup>[٢]</sup> فمن أحب شيئاً أحب من يحبه وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما (اللهم إني أحبهما فأحبهما) وقال: (من أحبهما فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله ومن أبغضهما فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله تعالى) وقال: (الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً من بعدي فمن أحبهم فبحبي<sup>[٣]</sup> أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله تعالى ومن آذى الله تعالى يوشك أن يأخذه) وقال في فاطمة رضي الله تعالى عنها: (إنها بضعة مني يبغضني ما أغضبها) وقال: (آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغضهم) وقال: (من أحب العرب فبحبي أحبهم ومن أبغض العرب فببغضي أبغضهم) وبالجملة يجب على كل أحد أن يحب أهل بيت النبوة وجميع الصحابة ولا يكون من<sup>[٤]</sup> الخوارج في

(١) ههنا خرجت الندوة المخدولة من دائرة حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فإنها تزعم أن محبة جميع أعداء الصحابة وسابي أهل البيت فرض لا إيمان بدونه.

(٢) بفتح الباء ماض معطوف على أبغضهم وهو ظاهر ويجوز رفعها عطفاً على بغض أي ومنها بغض من يبغضهم بالقلب وسبه باللسان فإن السب العيب وعيب المبغضين واجب لحديث (أترعون عن ذكر الفاجر؟ متى يعرفه الناس؟ اذكروا الفاجر بما فيه يحدّره الناس).

(٣) إنما أحبهم لأنه يحبني وكذا مبغضهم إنما أبغضهم لأنه يبغضني فحبه وبغضه صلى الله تعالى عليه وسلّم لمّ لحب الصحابة وبغضهم وجوداً وأن له علماً وفي هذا ما يقطع دابر الرافضة اللئام لا أقول الذين رفضوا أبا بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة بل كل من سب أحداً من الصحابة كعواوية وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

(٤) أي النواصب فإنهم الذين خصوا بغضهم خذلهم الله تعالى بأهل بيت الطهارة أما الخوارج فهم قاتلهم الله إنما استرهم الشيطان بإكفار كل من ارتكب كبيرة وكانت كلمة المسلمين واحدة في زمن الشيخين رضي الله تعالى عنهم ثم وقعت الفتن وزعموا أن قتال المسلم كفر فأكفروا جميع الصحابة وأهل البيت بعد الشيخين رضي الله تعالى عنهم أجمعين وعذب أعداءهم بالعذاب المهين.

بغض أهل البيت فإنه لا ينفعه حينئذ<sup>[١]</sup> حب الصحابة ولا من الروافض في بغض الصحابة فإنه لا ينفعه حينئذ حب أهل البيت ولا يكون من جملة الأروام<sup>[٢]</sup> الذين يكرهون العرب بالطبع الملام ويدموهم على الإطلاق بسوء الكلام فإنه يخشى عليه من سوء الختام. روي عن أبي يوسف أنه قيل بحضرة الخليفة أن النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع فقال رجل أنا لا أجد له فأمروا أبو يوسف بإحضار النطع والسيوف فقال الرجل: استغفر الله مما ذكرته ومن جميع ما يوجب الكفر اشهد أن لا إله إلا الله واشهد أن محمدا عبده ورسوله<sup>[٣]</sup> فتركه ولم يقتله ومنها بغض من أبغضه ومعاداة من عاداه ومجانبة من خالف سنته وابتدع في دينه واستثقاله كل أمر يخالف شريعته ومن علامة تمام محبته الزهد في الدنيا وإيثار الفقر والاتصاف بالفقر مع غنى القلب وقد قال صلى الله عليه وسلم (إن الفقر إلى من يجني منكم) أي حبا بالغا (أسرع من السيل من أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله) وقال رجل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم إني أحبك فقال:

(١) كيف وليس حب الصحابة لذواتهم ولا حب أهل البيت لأنفسهم بل حبهم جميعا لوصولتهم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن أحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجب أن يحبهم جميعا ومن أبغض بعضهم ثبت أنه لا يحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا نفرق بين أحد منهم كما لا نفرق بين رسل ربنا صلوات الله وسلامه عليهم ومن أحب أبا بكر رضي الله عنه ولم يحب عليا رضي الله تعالى عنه كالتواصب والخوارج علم أنه إنما يحب ابن أبي قحافة لا خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحبيبه وصاحبه ومن أحب عليا ولم يحب أبا بكر كالروافض علم أنه إنما يحب ابن أبي طالب لا أخا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووليه ونائبه وهذا معنى قول المولوي قدس سره في المثني.

اي گرفتار ابوبكر وعلي \* تو چه دانی سر حق که غافلای امام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) أقول والآل النجدية الطغام يكرهون بل يبغضون العرب لا سيما أهل الحرمين لا سيما علماءهما لكثرة ما وردت منهم الفتاوى بتسفيه هؤلاء وتذليلهم وتكفيرهم وتضليلهم حتى صرح بعض متهورهم أن الحرمين صاروا دار الحرب والعياذ بالله تعالى وسائرهم وإن لم يصرحوا فهو لازمهم ولا محيد لأن أهل الحرمين جميعا مشركون على مذهبهم الخبيث قاتلهم الله أنى يؤفكون.

(٣) وإن بعض الأولياء يأكل مع ابنه فحضر على المائدة القرع وجرى ذكر حبه صلى الله تعالى وسلم فكان الابن ذكر كراهة نفسه له فسل الولي السيف وضربه حتى ألقى رأسه على الأرض فرحم الله من كان رضاه وغضبه لله ورسوله جل جلاله وصلى الله تعالى عليه وسلم ورحمنا بهم. امام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(أنظر ما تقول) فقال: والله إني أحبك ثلاثا قال: (إن كنت تحبني) أي حبا كاملا (فأعد للفقر تحفا). وعن علي رضي الله تعالى عنه من أحبنا أهل البيت فليعد للفقر جلبابا وكذا يجب توقيره وتعظيمه في الظاهر والباطن وجميع الأحوال قال الله تعالى (لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا \* النور: ٦٣) أي برفع الصوت فوق صوته أو ندائه بأسمائه<sup>[١]</sup> فلا تقولوا يا محمد يا أحمد بل قولوا يا نبي الله ويا رسول الله كما خاطبه به سبحانه ذكره مجاهد وقتادة ولا منع<sup>[٢]</sup> من الجمع وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما احذروا دعاء الرسول عليكم إذا أسخطتموه فإن دعاءه موجب ليس كدعاء غيره وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) نهي عن التقديم بين يديه بالقول وسوء الأدب بسبقه بالكلام وحذرهم عن مخالفة ذلك فقال (وَاتَّقُوا اللَّهَ) أي اتقوه في التقديم وإهمال حقه وتضييع حرمة إنه (سَمِيعٌ) لقولكم (عَلَيْكُمْ \* الحجرات: ١) بفعلكم وقال (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ \* الحجرات: ٢) الآية نهي عن رفع الصوت فوق صوته تعظيما لمقامه وتكريرا لمرامه والجهر له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض ويرفع صوته وينادي باسمه وقال المكي: لا تسابقوه بالكلام ولا تغلظوا له بالخطاب ولا تنادوه باسمه نداء بعضهم بعضا ولكن عظموه ووقروه ونادوا بأشرف ما يجب أن ينادى به بأن تقولوا يا رسول الله، يا نبي الله، يا حبيب الله، يا خليل الله في حياته وكذا بعد وفاته في جميع مخاطباته ثم خوفهم بخبط أعمالهم إن فعلوا ذلك وحذرهم ثم مدح الذين يغضون أصواتهم أي يخفضونها عنده

(١) حتى نص العلماء أن الرواية إن جاءت في الدعاء مثلا كدعاء التوجه الذي لقنه ضرير فأبصر بندائه صلى الله عليه وسلم باسمه فليبدل بنحو يا رسول الله فإن دعائه صلى الله تعالى عليه وسلم باسمه الكريم حرام أقول وقد نص فقهاؤنا بمنع الولد من دعاء والديه والمرأة من نداء زوجها بالأسماء فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحق وقد بينت المسألة في كتابي **تجلى اليقين** بأن نبينا سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وعليهم أجمعين.

(٢) أي الكل مفاد فإن القرآن محتج به بجميع وجوهه كما نص عليه الإمام الرازي وغيره أقول ويشهد به عمل العلماء عن آخرهم فلم يزالوا يحتجون بالآيات على بعض وجوهها ولم يصددهم عن هذا قيام وجوه آخر على أنا لو قصرنا الأمر على التعيين لوجه واحد لزم إهمال الكثير القرآن فإن غالبه ذو وجوه كما نص عليه سيدنا الفاروق رضي الله تعالى عنه فاحفظه فإنه مهم مفيد. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.



صلى الله عليه وسلم مراعاة للأدب والإجلال واعلم أنه ينبغي<sup>[١]</sup> هذه المراعاة أيضا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في مسجده لا سيما عند مشهده المقدس وكذا عند قراءة حديثه وكذا عند سماع<sup>[٢]</sup> القرآن كما أشار إليه سبحانه وتعالى (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ \* فصلت: ٢٦) وعادة الصحابة رضي الله تعالى عنهم في تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم وتوقيره وإجلاله غني عن البيان، أصحابه حوله كأنما على رؤوسهم الطير ورأى عروة ابن مسعود من تعظيم أصحابه صلى الله عليه وسلم له ما رأى وأنه لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه<sup>[٣]</sup> وكادوا يقتتلون عليه ولا ييصق بصاقا ولا يتنخم نخامة إلا تلقوها بأكفهم فدلکوا بها وجوههم وأجسادهم ولا يسقط منه شعرة إلا ابتدروها وإذا أمرهم بأمر ابتدروا بأمره وإذا تكلم خفضوا أصواتهم وما يجدون إليه النظر تعظيما له فلما رجع إلى قريش قال: يا معشر قريش أتي جئت كسرى في ملكه وقیصر في ملكه والنجاشي في ملكه والله إني ما رأيت ملكا في قوم قط مثل محمد صلى الله عليه وسلم في أصحابه وإن رأيت ملكا يعظمه أصحابه ما يعظم محمدا صلى الله عليه وسلم أصحابه ولما أذنت قريش لعثمان رضي الله تعالى عنه في الطواف بالبيت حين وجهه النبي صلى الله عليه وسلم في القضية أبي وقال ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكمال أدبه وجمال طلبه واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته وتوقيره وتعظيمه بعد وفاته لازم

(١) أي يجب كما نص عليه الشراح في قول الفقهاء ينبغي للمسلمين أي يلتمسوا هلال رمضان أي يجب.

(٢) أقول اختلف الناس في أن سماع القرآن العظيم فرض عين أو فرض كفاية على قولين رجح كل منهما فالأمر بخفض الصوت عند سماع القرآن يتأى على القول الآخر وعليه الأكثر إذا كان هناك من يسمع وينصت فالباقون وإن لم يؤمروا بالإنصات يؤمرون بخفض الأصوات والخلاف إنما هو خارج الصلاة والعبد الضعيف وفقه الله تعالى للتوفيق بين القولين وحقق في فتاواه أن الناس أن اجتمعوا لسماع القرآن وجب الإنصات عينا وإن كانوا ألوفا حتى من لا يبلغه الصوت منهم لبعده كما هو الأصح في الخطبة والقرآن أحق أما إذا كان الناس في شيوئهم غير متأهين لذلك ولا قاصدين له فيتأدى الفرض بإنصات البعض والله تعالى أعلم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) بالفتح أي الماء الذي يتخذ من أعضائه الكريمة لم يذروه يسقط على الأرض بل ابتدروه بمسحون به وجوههم وأعينه وصدورهم

على كل مسلم كما كان حال حياته لأنه الآن حي يرزق في علو درجاته ورفعة حالاته وذلك عند ذكره وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه وسيرته قال أبو إبراهيم التحيي: واجب على كل مؤمن متى ذكره أو ذكر عنده أن يخضع ظاهرا ويخضع باطنا ويتوقر وليكن من حركته في هيئته وإجلاله بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما أدبنا الله ومن توقيره صلى الله عليه وسلم توقير آله وذرياته وأزواجه وأصحابه ومعرفة حقوقهم وحسن الثناء عليهم والاستغفار<sup>[١]</sup> لهم والإمساك عما شجر بينهم ومن إعظامه وإكرامه إعظام جميع أسبابه وإكرام مشاهدته وأمكنته من مكة كبيت خديجة مهبط الوحي ودار الأرقم وغار حراء وثور ومولده ومن المدينة كمسجده وبيوته ومواطنه ومعاهده كقبا وما لمسه أو عرف به مما يمكن إكرامه الآن وإعظامه في هذا الزمان وأفتى مالك فيمن قال تربة المدينة ردية يضرب ثلاثين درة وأمر بحبسه وكان لهذا القائل قد رأى جاه وعظمة أمر عنده ومترلة عند غيره وقال: ما أحوجه إلى ضرب عنقه تربة دفن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يزعم أنها غير طيبة وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال في المدينة: (من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) وناظر أبو جعفر المنصور مالكا في المدينة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوما فقال: (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ \* الحجرات: ٢) ومدح قوما فقال: (إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ \* الحجرات: ٣)

(١) لقوله تعالى (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ \* الحشر: ١٠) الآية، أقول ولا يريد أن يذكرهم بالمغفرة عند ذكر أسمائهم وإن كان الأمر أن العبد وإن عظم ما عظم لا يستغني عن مغفرة الله تعالى ورحمته وذلك لأن العرف يخص بعض الكلمات ببعض الحالات والتجاوز عنه بعد سوء أدب فلا يقال قال أبو بكر الصديق غفر الله تعالى له أو علي المرتضى عفا الله تعالى عنه بل رضي الله تعالى عنهما كما لا يقال قال موسى أو عيسى رضي الله تعالى عنهما بل صلوات الله وسلامه عليهما كما لا يقال قال نبينا عز وجل وإن كان قطعاً عزيزاً جليلاً عز يعزاز ربه فيبلغ أقصى ما يمكن البشر من الإعزاز وجل بإجلال مولاه فوصل منتهى ما يصح للخلق من الإجلال ولكن صلى الله تعالى عليه وسلم وربه عز وجل كل ذلك لمكان العرف الفاشي بين المسلمين. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

وذم قوما فقال: (إِنَّ الَّذِينَ يَتَادُونَكَ مِنْ وِرَاءِ الْحُجُرَاتِ \* الحجرات: ٣) الآية وإن حرمة ميتة كحرمته حيا فاستكان له أبو جعفر وقال: يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لم تصرف وجهك عنه فهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، قال الله تعالى (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ \* النساء: ٦٤) الآية ومنها الصلاة عليه والتسليم قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ \* الأحزاب: ٥٦) الآية وفي الصحيح (رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ) وقال صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب لما قال فَأَجْعَلْ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: (إِذَا تُكْفَى... ) وقال ابن دينار في قوله تعالى (فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ \* النور: ٦١) وإن لم يكن في البيت أحد فقل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته قال القاري لأن روحه عليه السلام حاضر في بيوت أهل الإسلام ومنها زيارة قبره صلى الله عليه وسلم فإنها سنة من سنن المسلمين المجمع عليها وفضيلة مرغب فيها قال صلى الله عليه وسلم (من زار قبري حلت له شفاعتي ومن زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني ومن لم يزر قبري فقد جفاني) وقد استدل به على وجوب الزيارة بعد الاستطاعة وقال أبو عمران الفارسي فإن الزيارة مباحة<sup>[١]</sup> بين الناس وواجب شد الرحال إلى قبره صلى الله عليه وسلم يريد بالوجوب ههنا وجوب ندب وترغيب لا وجوب فرض وقد فرط ابن تيمية حيث حرم السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم كما أفرط غيره حيث قال كون الزيارة قرية معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه بالكفر ولعل<sup>[٢]</sup> الثاني أقرب إلى الثواب لأن تحريم ما أجمع العلماء فيه الاستحباب يكون كفرا لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه في هذا الباب هذا الذي ذكرنا قطرة من بحار حقوقه التي ليست لها منتهى وكل المذكور ملتقط من كتاب الشفاء للقاضي وشرحه للقارئ

(١) أي فلا تكون زيارته صلى الله عليه وسلم كزيارة سائر الناس بل يجب أن يندب ندبا مؤكدا أشد تأكيد.

(٢) قاله الإمام ابن حجر المكي رحمه الله تعالى. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

## الفصل الثاني

حرم الله أذاه في كتابه وأجمعت الأمة على قتل منتقصه بنوع من تحقيره خلاف ما يجب من توقيره وسابه أي شاتم بطريق الأولى في حقه ففي قاضيخان: لو عاب الرجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في شيء كان كافرا ولذا قال بعض العلماء لو قال لشعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شعر<sup>[١]</sup> فقد كفر وعن أبي حفص الكبير من عاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشعرة من شعراته الكريمة فقد كفر وذكر في الأصل إن شتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كفر ولو قال جن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر في نواذر الصلاة: أنه كفر قال الله تعالى (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* توبة: ٦١) وقال سبحانه وتعالى (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ \* الأحزاب. ٥٣) أي بنوع من الأذى لا في حياته ولا بعد مماته قال الله تعالى في تحريم التعريض له (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا \* البقرة: ١٠٤) كذا في شرح القاري ويجب أن تعلم أن جميع من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو عابه وهو أعم من السب فإن من قال فلان<sup>[٢]</sup> أعلم منه فقد عابه ونقصه ولم يسبه أو ألحق به نقصا في نفسه مما يتعلق بخُلُقِهِ وَخَلْقَتِهِ أو نسبه

(١) أي بالتصغير على وجه التحقير وقد معنا أن التصغير فيما يتعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم ممنوع مطلقا وإن كان على جهة المحبة بل قد يجيء للتعظيم ومثاله في لساننا ناكثرا في الصغير ناك أي الأنف لا يقال إلا في الأنف الجسيم ومع ذلك فالإيهام كاف في المنع والتحريم وقد نهى العلماء أن يقولوا مصيحف أو مسيحد فليجتنب ما اقتحمه بعض الشعراء الذين هم في كل واد يهيمون من قولهم في النعت الكريم مكهزا أو انكهزيان وأمثال ذلك.

(٢) ذكره العلامة الخفاجي في نسيم الرياض كما يأتي العزو له وفيه إقامة الطامة الكبرى على طاغية ككوه كبير النجدية الآن فإنه صرح في كتابه الذي سماه البراهين القاطعة ولا والله ما هي إلا قاطعة لما أمر الله به أن يوصل بأن سعة علم إبليس ثابت بالنصوص وأي نص وجدتموه في سعة علمه صلى الله تعالى عليه وسلم فيا للمسلمين انظروا إلى هؤلاء الذين يدعون كبراء طائفتهم في هذا الزمان ويدعون لأنفسهم الإيمان بل والعرفان كيف يعبدون الشيطان ويفضلونه في العلم على من علمه الله ما لم يكن يعلم وكان فضل الله عليه عظيما ولكن الأمر أن كل أحد إنما يميل إلى موثله ومولاه فالمسلمون يفضلون نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم على العالمين وهؤلاء يرجحون شيخهم ووليهم ذلك البعيد الطريد الرجيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

كأن يفضل أحدا على قومه وأصوله أو دينه بقصوره<sup>[١]</sup> فيما يجب منه أو خصلة من خصاله أي صفة من صفاته كشجاعته وكرمه أو قال في حقه ما لا يليق به تعريضا أو شبهه بشيء على طريق السب له والإزراء عليه أي التنقيص له وإن لم يكن قصد السب أو التصغير لشأنه أي تحقيره كتصغير اسمه أو صفة من صفاته أو الغض منه بمعنى أقل التنقيص فهو كافر مرتد ومستوجب القتل بإجماع الأمة كما نص عليه غير واحد من الأئمة ولم يخالف فيه أحد إلا ابن حزم القائل<sup>[٢]</sup> بعدم كفر من استخف به صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يتبعه أحد عليه ولا عبرة<sup>[٣]</sup> به وإشارته به<sup>[٤]</sup> إلى الخلاف في تكفير المستخف به صلى الله عليه وسلم مردود عليه كذا قال الخفاجي في شرح الشفاء وفيه فهو سب له والحكم فيه حكم الساب يقتل كما نبينه ولا نستثني فصلا من فصول هذا الباب على هذا المقصد ولا نمتري فيه تصریحا كان أو تلويحا وكذلك من لعنه أو دعا عليه أو تمنى مضرة له أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق<sup>[٥]</sup> الذم أو عبث أي لعب ومزح في جهته العزيزة بسخف من الكلام

(١) أي قصور الدين فيما هو من واجبات الدين فالضميران المجروران كلاهما للدين.

(٢) هذا كلام النسيم في صدر القسم الرابع نقلا عن السيف السلول للإمام المجمع على جلالته واجتهاده تقي الملة والدين السبكي رحمه الله تعالى لكن الإمام القاضي أبا الفضل عياضا قال في صدر الباب الأول منه مما نصه وأشار بعض الظاهرية وهو أبو محمد علي بن أحمد الفارسي يعني ابن حزم المذكور إلى الخلاف في تكفير المستخف به صلى الله تعالى عليه وسلم والمعروف ما قدمناه اهـ فظاهر هذا أن ابن حزم أشار فيه إلى خلاف يحكيه عن غيره ونص ما قاله الإمام السبكي أنه هو المخالف فيه فإذا معنى أشار: ذكر كلاما يوهم الناظر أن للعلماء خلافا في المسألة حيث يرى ابن حزم مخالفا فيظن أن له سلفا فيه والله تعالى أعلم.

(٣) لأنه ليس من علماء الشريعة بل ظاهري وقد نصوا أن الظاهرية لا يبالي بهم في خلاف ونزاع ولا بخلافهم في انعقاد الإجماع.

(٤) أي إشارة ابن حزم بقوله هذا الخ. إمام أهل السنة رضي الله عنه.

(٥) لعله إشارة إلى الاحتراز عن الخطأ والسهو قاله القاري أقول منصب الرجل هو أصله وحسبه هذا هو حقيقة المنصب لا ما اشتهر بين العوام قاله الخفاجي فيكون احترازا عما يذكر من الخلاف في إسلام الأيوبيين الكرمتين فإن الذي يذكر غيره لا يذكر على طريق الذم له صلى الله عليه وسلم حاشاهم عن ذلك ولو أراد به أحد هذا لكان كفرا قطعاً وإن فرض أن الحق في الباب قول الخلاف.

وهجر ومنكر من القول وزورا وغيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه كالفقر والكسر أو غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة عليه المعهودة<sup>[١]</sup> لديه وهذا<sup>[٢]</sup> كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من المجتهدين من لدن الصحابة رضي الله تعالى عنهم إلى هلم جرا. وحكى الطبراني مثله أي أنه ردة عن أبي حنيفة وأصحابه فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم أو برئ منه أي تبرأ منه بأن قطع مودته ومحبتة صلى الله عليه وسلم أو كذبه في قول من أقواله وأفقى أبو الحسن القاسبي فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم الجمال [شتربان] يتيم أبي طالب لظهور استهاتته بذلك قال القاري لعل الجمع بين الوصفين مطابق للواقع في السؤال وإلا فكل واحد منهما يكفي في تكفير صاحب المقال وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سحنون من قال أن النبي صلى الله عليه وسلم أسود يقتل قال القاري ولم يكن تكفير هذا القائل بكذبه إذا كان جاهلا بأمره وإنما يكفر بقصد استحقاره وقال ابن أبي سليمان في رجل قيل له لا وحق رسول الله فقال فعل الله برسول الله كذا وكذا وذكر كلاما قبيحا فقيل له ما تقول يا عدو الله في حق رسول الله فقال أشد من كلامه الأول ثم قال إنما أردت العقرب برسول الله يعني فإنه أرسل من عند الحق وسلط على الخلق تأويلا للرسالة العرفية بالإرادة اللغوية وهو مردود عند القواعد الشرعية كذا قال القاري فقال ابن أبي سليمان للذي سأله أشهد عليه وأنا شريكك يريد في قتله وثواب ذلك قال قال (حبيب ابن ربيع لأن<sup>[٣]</sup> ادعاه التأويل في لفظ صراح) أي خالص لا لبس فيه ولا

(١) أي المعتادة بينه وبين سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

(٢) قال الخفاجي قد تقدم بيان الإجماع فيه وإن هذه العبارة منقولة عن الأئمة كلهم كما في السيف المسلول للسبكي. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) وفي فتاوى الخلاصة والفصول العمادية وجامع الفصولين والفتاوى الهندية وغيرها واللفظ للعمادي قال: قال أنا رسول الله أو قال بالفارسية من ييغمرم يريد به من ييغام مي برم يكفر اهـ ومن ههنا ظهر كفر ما تفوه به المرزا القادياني أحد الدجالين الكذابين الذين أبحر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخروجهم وقد خرج هذا في هذا العصر في قاديان من فنجاب وادعى أنه يوحى إليه كالم الله ولم يوح إليه شيء وزعم أن عيسى بن مريم

قرينة تنافيه فيكون دعوى مجردة خالية عن علامة (لا يقبل لأنه امتهان وهو غير معزز لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا موقر له) حيث عبر وصفه الخاص به وأراد حيوانا استحق مهانة (فوجب إباحة دمه) وأفتى أبو عبد الله بن عتاب في عَشَّارٍ قال الرجل أد المكس واشك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال إن<sup>[١]</sup> سألت أو جهلت فقد سألت وجهل النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل وأفتى فقهاء الأندلس بقتل ابن حاتم المتفقه الطليلي لما شهد عليه من استخفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم وختن حيدرة وأن زهده صلى الله عليه وسلم لم يكن قصدا ولو قدر على الطيبات أكلها إلى أشباه ذلك وقال القاضي أبو عبد الله المرابط: من قال أن النبي صلى الله عليه وسلم هزم يستتاب فإن تاب قبلت توبته وإلا قتل لأنه تنقص ولا يجوز ذلك<sup>[٢]</sup> عليه خاصة<sup>[٣]</sup> إذ هو على بصيرة من أمره ويقين من عصمته. قال ابن عتاب الكتاب والسنة يوجب أن من قصد النبي صلى الله عليه وسلم بأذى أو نقص معرضا أو مصرحا وإن قل فقتله واجب فهذا<sup>[٤]</sup> الباب مما عده العلماء سبا ونقصا يجب قتل قائله لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم وإن اختلفوا في حكم قتله أنه يستتاب أو لا؟ وهل إذا تاب يترك أو يقتل حدا ولا يستتاب<sup>[٥]</sup> ويقتل كالزنديق؟ قال القاري ثم لنا في الزنديق روايتان رواية لا تقبل توبته كقول مالك وفي رواية تقبل وهو قول الشافعي وهذا في حق أحكام الدنيا وأما فيما بينه وبين الله فتقبل بلا

مات ودفن في كشمير وإني أنا عيسى بن مريم الموعود وأنا أفضل من عيسى رسول الله وأنا مرسل من الله وأنا رسول الله وقد سماي الله نبيا أيضا وأنا أفضل من بعض الأنبياء السابقين إلى غير ذلك من صرائح الكفر البواح المنقولة عنه في رسائله المطبوعة وقد أفتت البراهين الإلهية على كفر هذه الطامات الملعونة في كتاب السير من فتاوانا فليراجع وليحذر من أمثال الدجال ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

(١) وقال أي العشار أيضا بعد ذلك إن سألت أي طلبت المال أو جهلت بعض الحال اهـ. (قارئ).

(٢) أي محال تمتنع صدوره منه لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم عنه.

(٣) أي خالصة لك من دون المؤمنين فقد يستزلم الشيطان ببعض ما اكتسبوا فيعفو الله عنم يشاء.

(٤) أي باب الأذى كله تصريحاً كان أو تلويحاً.

(٥) كذا في شرح القاري ولا يخفى ما فيه من التكرار. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

خلاف قال القاضي وكذلك أقول حكم من غمسه أي عابه أو غيره برعاية الغنم أو السهو والنسيان أو السهر أو ما أصابه من جرح أو هزيمة لبعض جيوشه أو أذى من عدوه أو شدة من زمنه أو بالميل إلى نساءه فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل هذا الذي ذكر من قتل القاصد سبه والإضرار به وغمسه بأي وجه كان من ممكن أو محال هو الوجه الأول الذي هو بين لا إشكال فيه والوجه الثاني لاحق به في البيان والجلاء وهو أن يكون القائل لما قال في جهته عليه والسلام غير قاصد للسب والإضرار ولا معتقد له ولكنه تكلم في جهته صلى الله عليه وسلم بكلمة الكفر من لعنه وسبه أو تكذيبه أو إضافة ما لا يجوز عليه أو نفي ما يجب له مما هو في حقه نقيصة مثل أن ينسب إليه إتيان كبيرة أو مداينة في تبليغ الرسالة أو في حكم بين الناس أو بغض من مرتبته أو شرف نسبه أو وفور علمه أو زهده أو يكذب بما اشتهر به من أمور أخبر بها وتواتر الخبر بها عن قصد لرد<sup>[١]</sup> خبره أو يأتي بسفه من القول أو بقبيح من الكلام ونوع من السب في جهته وإن ظهر بدليل حاله أنه لم يعمد ذمه ولم يقصد سبه إما لجهالة حملته على ما قال أو لضجر أو منكر<sup>[٢]</sup> وقلة مراقبة وضبط للسان وعجرفة وتهور في كلامه فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول القتل دون تلعمن إذ لا يعتذر أحد في الكفر بالجهالة<sup>[٣]</sup> قال القاري إذ معرفة ذات الله وصفاته

---

(١) أقول معنى الإضافة غير ملحوظ وإلا لكان ممن قصد الإضرار به صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون من الوجه الأول وأيضا يضيع عند ذلك قيد التواتر فمن رد حديث آحاد صحيحا بل ولو ضعيفا بل ولو ساقطا بل ولو موضوعا زعما منه أنه كلامه صلى الله عليه وسلم فبرده قاصدا رد خبره صلى الله تعالى عليه وسلم فإنه يكفر قطعاً بقصده السيء فمناط الكفر هذا وإن لم يكن الخبر خبره صلى الله تعالى عليه وسلم فالمعنى أن يقصد رد ذلك الخبر الذي هو متواتر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم والحاصل أن يكذب الخبر المتواتر عمدا.

(٢) هكذا وقع في نسخة القاري التي شرح عليها حيث قال في تفسيره محرم أو غيره اهـ والأظهر ما في نسختي المتن وشرح النسيم أو سكر مكان قوله أو منكر وبها تفسر هذه ويكون قول القاري محرم أو غيره لتعميم ما لا قاطع فيه كالبنج والأفيون ولم يرد شمول المباح فإن العقل إذا زال به لا يؤخذ على ما يصدر منه لخروجه عن المنكر ومع ذلك لا يخلو عن قلق فافهم.

(٣) أي وبما ذكر من الأعداء كضجر أو سكر أو تهور أو دعوى زلل اللسان كما في الشفاء ونازعه القاري قائلا في الخطل والنسيان عذر في معرض البيان اهـ. أقول رحمك الله لم تتأمل زيادته لفظ الدعوى في زلل اللسان فمن علم



وما يتعلق بأنبياؤه فرض عين مجملا في مقام الإجمال ومفصلا في مقام الإكمال نعم إذ

الله منه أنه أراد أن يقول اللهم أنت ربي وأنا عبدك فأخطأ من شدة الفرح وعكس فلا عتب عليه عند ربه أما نحن فلو عذرنا بهذه الدعوى لا تسد الباب وانقطع الخطاب وتجرات الكلاب على الجهر بالسباب فهذا أما أراده القاضي وأصاب والله تعالى أعلم بالصواب ثم اعلم أن عدم قبول عذر السكر أشكل عليه بما في الصحيحين من قصة سيدنا حمزة رضي الله تعالى عنه وجهه أسنمة ناقتي سيدنا علي كرم الله وجهه وقوله هل أنتم إلا عبيد أبي؟ فلم يؤاخذه النبي صلى الله عليه وسلم بما قال وإنما قال هو مثل وانصرف فأجاب عنه القاضي الإمام بأن الخمر كانت حينئذ غير محرمة أي بل كان هذا سبب تحريمها قال فلم يكن في جنايتها إثم وكان حكم ما يحدث منها معفوا عنه كما يحدث من النوم وشرب الدواء المأمون اهـ واعترض عليه بأن الخمر وإن لم تحرم حينئذ فالسكر حرام وأجيب بأنه لم يصح نقله وإن اشتهر نقله في النسيم وبالتأمل أمر أقول بلى حرمة السكر قطعية مستمرة بل وقبحه عقلي عندنا معشر الماتريديّة وما كان الحكيم جل جلاله ليبيحه قط فإن في إباحته إباحة الفواحش ما ظهر منها وما بطن لأن الحاجز عن الشر بإذن الله تعالى هو العقل فإذا زال فليفعل ما يشاء أما سمعت إلى كلمة مستمرة في النبوات إذا لم تستحي فاصنع ما شئت فلا يبعد منه قتل نفس ولا وقوع على ذات رحم محرم ولا سجود لصنم فكيف يجوز أن يأتي شرع إلهي بإباحة مثل هذا والعياذ بالله تعالى وقد نصوا أن وجوب حفظ العقل والنسب والروح والدين يجمع عليه في الشرائع جميعا بل تحقيق الجواب ما أقول أن الخمر لم تحرم إذ ذاك وإنما كان المحرم السكر وقد كان المتعاطون يقعون فيه من دون قصد منهم إليه بأن شربوا شيئا قليلا مما لا يسكر ثم وثم وظنوا كل مرة أنه لا يسكر فاتفق مرة أن بلغ حد الإسكار خطأ لأنه ربما يحدث على خلاف الظن لاستعدادات خفية نشأت في الباطن لا تطلع إليها للنفس فمثل هذا كان معفوا عنه لعدم القصد فيه إلى محرم ثم لما جاءت الشريعة الغراء بسد الذريعة مطلقا لم يبق لمن تعاطاه عذر أصلا فكان قاصد شرب المسكر قاصدا لكل ما يصدر منه فيه تعمله سببا حراما مع علمه بوخامة عواقبه والعياذ بالله تعالى قال القاضي الإمام وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن شتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سكره يقتل لأنه يظن به أنه يعتقد هذا ويفعله في صحوه الخ. قال القاري فإن كل إناء يترشح بما فيه قال وهذا بناء على سوء الظن به مع أنه لا يلزمه إذ السكران قد يقصد أمه وبنته ونحوهما في حال سكره مع أنه لا يظن به أنه يفعل حال صحوه الخ. أقول الميل إلى المرأة أمر طبيعي والفرق بين الحلال والحرام أمر عقلي فإذا زال العقل بقي الطبع غير فارق بين هذه وهذه كالبهائم ولا كذلك الكلام فإنه لا ينشأ عن الطبع بل لا بد له من عقل يدبر أو تعود يصدر من دون رؤية ولذا كان المشاهد فيمن يعتريه الجنون أنه لا يعاوده حال جنونه من أمثال هذه إلا ما اعتاده حال صحوه فالمسلم إن جن والعياذ بالله تعالى فإذا حلف إنما يحلف بالله تعالى والمشرک الجنون يحلف بطواغيته إلى غير ذلك من الأمور الشاهدة بأنه لا يفعل من أمثال هذا إلا ما اعتاده في صحوه وقد رأينا رافضية جنت فكانت تقع في الصحابة رضي الله تعالى عنهم جهارا أبدى الجنون منها ما كانت تحفيه ولم يسمع مثله من سني أخذته حنة والعياذ بالله تعالى بل ولا من كافر جن إذ ما كان يعتاد الوقوع فيهم رضي الله تعالى عنهم.

تكلم بكلمة عالما مبناها ولا يعتقد معناها يمكن إن صدرت منه من غير إكراه بل مع طواعية في تأديته فإنه يحكم عليه بالكفر بناء<sup>[١]</sup> على القول المختار عند بعضهم من أن الإيمان هو مجموع التصديق والإقرار فبإجرائها تبدل الإقرار بالإنكار أما إذا تكلم بكلمة ولم يدر أنها كلمة كفر ففي فتاوى قاضيخان حكاية خلاف من غير ترجيح<sup>[٢]</sup> حيث قال قيل لا يكفر (لعدره بالجهل) وقيل يكفر ولا يعذر بالجهل أقول والأظهر الأول إلا إذا كان من قبيل ما يعلم من الدين بالضرورة فإنه حينئذ يكفر ولا يعذر بالجهل أقول وفي الخلاصة من قال أنا ملحد كفر وفي المحيط والحاوي لأن الملحد كافر ولو قال ما علمت أنه كفر لا يعذر بهذا أي في القضاء والله تعالى أعلم بالسرائر.

**والوجه الثالث:** أن يقصد إلى تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ناله أو أتى به أو ينفي نبوته أو رسالته أو وجوده أو يكفر به انتقل بقوله ذلك إلى دين آخر من اليهود والتنصر والتمحس غير ملته أو لا أي لم ينتقل إلى دين بأن صار ملحدا زنديقا أو دهريا أو تناسخيا مما لا يسمى ديننا عرفا وإن كان ديننا لغويا فهذا كافر بالإجماع يجب قتله.

**الوجه الرابع:** أن يأتي من الكلام بمحمل ويلفظ بمشكل يمكن حمله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره أو يتردد في المراد به من سلامته من المكروه أو شره<sup>[٣]</sup>

(١) أقول لا حاجة إلى البناء عليه بل هو كفر على المذهبين فإن الإتيان بالإنكار طوعا لا يجامع التصديق قطعاً ولو لم يكن الإقرار شطرا بل ولا شرطاً وقد نص العلماء على تكفيره وحققته في رسالتي البارقة للمعا على طالح نطق بكفر طوعاً.

(٢) أقول أي صريح وإلا فقد قدم في الخطبة أنه يقدم الأظهر الأشهر وصرح الطحطاوي ثم الشامي أنما يقدمه فهو المعتمد.

(٣) عطف على سلامته لا على المكروه كما يتبادر إلى الفهم واختاره الدلجي فخطأه القاري وتبعه الخفاجي والعجب أنه قدر سلامته قبل قوله من شره فهذا قاض بعطفه على المكروه إلا أن يكون سلامته بالميم وبالجملة فالمعنى يتردد في أن المراد به سلامته صلى الله تعالى عليه وسلم من المكروه أو المراد شره أي المراد به إلحاق شر وشين وملامة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم على وزان قوله تعالى (أَشْرُّ أُرَيْدُ بَمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا \* الجن: ١٠) أو الضميران في سلامته وشره إلى الكلام أي يحتمل وجهين أحدهما فيه سلامة ذلك الكلام من المعنى المكروه والآخر فيه شره وجعله قبيحا خبيثا فيتردد في المراد والله تعالى اعلم. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

أي من ملامته فهنا متردد النظر ومظنة اختلاف المجتهدين فمنهم من غلب حرمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحمى حمى عرضه فحس على القتل ومنهم من عظم حرمة الدم ودرء الحد بالشبهة لاحتمال القول قال القاري وفيما نحن فيه يمكن الجمع بعرض<sup>[١]</sup> التوبة عليه فإن تاب وإلا قتل فيرتفع حينئذ الإشكال ويزول الاحتمال بالجواب والسؤال<sup>[٢]</sup> والله تعالى اعلم بالحال وتوقف أبو الحسن القابسي في قتل رجل قال: كل صاحب فندق قرنان ولو كان نبيا مرسلا، فأمر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى يستفهم البينة<sup>[٣]</sup> عن جملة ألفاظه وما يدل على مقصده هل أراد أصحاب الفنادق الآن؟ فمعلوم أنه ليس فيهم نبي مرسل فيكون أمره أخف قال القاري إذ يمكن حمله على المبالغة<sup>[٤]</sup> وإرادة اعتقاده<sup>[٥]</sup> أنه من المحال فتعديده أخف في مقام التنكيل ويمكن حمله على أن يجوز كون نبي مرسل يظهر بعد نبينا عليه السلام فيكون أمره أشد ولهذا قال بعض علمائنا أن من ادعى النبوة فقل له قائل أظهر المعجزة كفر قال التلمساني ما ذكره<sup>[٦]</sup> القاضي من أن الأنبياء كانوا ذوي أموال قلنا

(١) بين حماية عرضه صلى الله تعالى عليه وسلم بين درء الحدود بالشبهات.

(٢) ولقد أحسن وأجاد فيما قال عليه رحمة الملك المتعال لكن هذا حيث يتوسل إلى القائل وإلا فالأسلم أن تقولوا ما لا تعلمون ولا تقف ما ليس لك به علم وإياكم والظن فإن بعض الظن إثم.

(٣) أي الشهود عن جملة ألفاظه أي جميعها فإن القرائن السابقة واللاحقة ربما تعين على تعيين المراد.

(٤) أقول قبحها الله من مبالغة إلى أشنع شئة بالغة نسأل الله العفو والعافية.

(٥) أي يعتقد استحالة حدوث نبي الآن أو استحالة أن يتعاطى أحد من الأنبياء عمل الفنادق فيكون قوله من باب تعليق المحال بالمحال لكنه كما ترى من أحبث المقال. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٦) اعلم أن الفندق هو الخان والرباط ويطلق صاحب الفندق على كل من يجمع المال سواء كان له خان أو لا كما ذكره في النسيم فقال الإمام القاضي نقلا عن القابسي بعد ما ذكر التردد في مراده ما نصه ولكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب فندق من المتقدمين والمتأخرين وقد كان فيمن تقدم من الأنبياء والرسل صلوات الله تعالى عليهم من اكتسب المال الخ. قال الخفاجي وقد علمت أن صاحب الفندق كناية عن له مال كثير لأنه لا يبينه ويملكه إلا من هو كذلك فهو كقولهم طويل النجاد أي طويل القامة اهـ يقال عليه هذا إذا أراد به القائل صاحب المال أما لو أراد به خادم الرباط وحافظ الخان وهو الذي يقال له بالهندية بهتارافحاشا الأنبياء عن ذلك فلو أراد العموم لم يمكن شموله لهم صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبق إلا قوله ولو نبيا على جهة فرض المحال فافهم وقد أشار إلى بعضه القاري.

إن أراد أي القائل به صاحب المال فبين وإن أراد الحافظ والأمين فلا يوجد نبي فعل ذلك لأنه عن أعظم النقائص فيكون معنى<sup>[١]</sup> ذلك أنه مثل كذا فهو كالأول لأنه

(١) هذا ما نقل القاري عن التلمساني رحمهما الله تعالى أقول وإني أرى هذا الكلام لا يكاد يريد الائتمام فلنأت بما يفتح الملك العلام في تحقيق المقام وتوجيه المرام اعلم أن لو وكذا ان الوصليتين تأتيان لتأكيد عموم حكم تعقبانه وذلك أن نقيض مدخولهما من فرد أو حال يكون أولى بالحكم وفي هذا نوع خفاء ربما ينكر أو يستبعد ثبوته له أو فيه فيطوى ذكر تقدير النقيض لظهوره وينص على هذا ليظهر أن الحكم لازم على كلا التقديرين فتكون الواو كأنها في الأصل عطف على شرطية مطوية كقوله تعالى (وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ \* الحشر: ٩) والإيثار حال عدم الخصاصة أظهر بالنسبة إلى الإيثار حين وجودها فصرح بالخفي ليدل على الظاهر من باب أولى كأنه قيل لو لم تكن بهم خصاصة لآثروا ولو كان بهم خصاصة لآثروا أيضا فالخاصل أن الإيثار وصف لازم لهم على كلا التقديرين وكذا قوله تعالى (أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ \* النساء: ٧٨) فإدراكه من ليس في حرز أظهر من إدراكه من في حصن حصين فنص على الخفي دلالة على أن إدراكه لازم لكلا الفريقين ثم التقدير المذكور قد يكون محققا كما في الكرمتين فإن من الأنصار من كان في خصاصة ومن الناس من هو في برج مشيد وقد يكون مقدرًا مفروضًا لا وجود له في الخارج بل ممتنعا لا إمكان له وهذا يكون أدخل في تأكيد العموم لشموله التقادير الفرضية أيضا ولا يحضر في الآن مثال له من القرآن العظيم إلا قول إخوة يوسف لأبيهم عليهم الصلاة والسلام (وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ \* يوسف: ١٧) فصدقهم في كذب الذئب ممتنع في الواقع لكن ليس هذا مقصودهم ثم إذا كان مفروض محضًا لم ترد الإفادة على الشرطية وإذا كان محققا بعد حكم حملي أفيدت حملية مثل الأولى في الحكم إيجابا أو سلبيًا يكون المحمول فيها محمول الأولى والتقدير مأخوذ في الوصف العنوائي مع عنوان القضية الأولى كما في الآيتين فإن المفاد أن الأنصاري الذي به خصاصة مؤثر على نفسه والإنسان الذي في برج مشيد مدرك لموته بخلاف أن تقول ما كان يعقوب ليؤمن لهم ولو كانوا صادقين فلا تريد أن هؤلاء الصادقين لم يؤمن لهم إنما تريد التعليق أن لو صدقوا بالفرض لم يقع في قلبه صدقهم ثم العملية فيها حكمان قصدي بوصف المحمول وضمني بالوصف العنوائي والشرطية لا حكم في شيء من جزئها على ما هو التحقيق إنما الحكم فيها بلزوم حكم لحكم أو عناد أحفظه فإنه من سوانح الوقت وكثير المفاد وإذا عرفت هذا فقول القائل كل صاحب فندق كذا وكذا ولو كان نبيا مرسلا إما أن يخص الكلام بأهل زمانه أو يعم على ما هو المتبادر والمراد بصاحب الفندق صاحب الأموال على جهة الكناية أو خدام الخان كما هو الظاهر فالمعاني أربعة الأولان كل مثر أو خاني في زماني كذا ولو كان نبيا مرسلا وهذا لا شك أنه لا حكم فيه على أحد من الأنبياء الكرام لا بالوصف العنوائي أعني صاحب الفندق ولا بوصف المحمول أعني القرنان للعلم بخلو الزمان عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فلا يكون مدخول لو إلا مقدرًا معبرًا بشرطي مفيد تعليق محال بمحال حاصله لزوم الحكم لوصف الفندقية مطلقا حتى على تقدير النبوة المستحيل أيضا وهذا ما قال القاسبي معلوم أنه ليس فيهم نبي مرسل وما قال القاري من إرادة اعتقاد أنه من

عيب ووصم في سائر الناس فما بالك بالأنبياء فيقتل قائل ذلك لأنه شبه<sup>[١]</sup> الكامل بالناقص وفي تشبيهه الكامل بالناقص نقص ولم يبق إلا سائر الناس فعليه في ذلك

المحال لكن لا شك أن المحكوم عليهم منهم الصالحون ومنهم دون ذلك وإيذاء كل مسلم حكمه بحسب حاله فهو وإن لم يوجب القتل فلا وحيد من الأدب الشديد وهذا ما قال التلمساني ولم يبق إلا سائر الناس نعم إن أتى بالشرطية مجوزا لكون أحد من أهل الزمان نبيا كان كفرا جليا وهذا ما قاله القاري بعد ذلك ولو أتى بالكلام على أن مدخول لو محقق لا مقدر كان أظهر في الكفر لقوله بنبوة بعضهم بالفعل فإنها الآن تفيد الحملية والقائلة أن صاحب الفندق الذي هو نبي في زماننا كذا وكذا وهذا كفر قطعاً الثالث كل مثر ماض أو حاضر كذا الخ. ولا شك في شموله بعض الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام فقد أعطي سليمان ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده وقيل له (هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْتِنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ \* ص: ٣٩) وهذا العبد الصابر أيوب عليه الصلاة والسلام بينا هو يفتسل إذ نزلت عليه جراد من ذهب فجعل يخبئه في ثوبه فناداه ربه ألم أغنك عن هذا قال بلى ولكن لا غنى لي عن بركتك وهذا ما قال القاضي الإمام ظاهر لفظه العموم الخ. فعلى إرادة هذا يكون كفرا والقتل لازما الرابع كل خادم خان ماضيا كان أو موجودا كذا الخ. فهذا لا يشمل فيه الوصف العنواني أحدا من الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام أصلا فلو لا تكون داخلة إلا على مقدر لا وجود له بل لا إمكان لوجوده فيأتي احتمال تعليق المحال بالمحال حاصله لو فرض بعض أصحاب الفنادق نبيا لكان كذا وهذا ما قدمت نعم إن أراد فيه التحقيق حتى يحصل أن بعض الفندق الذي كان نبيا هو كذا فهذا يكون مثل الأول أعني الأول من صورتي العموم وهو الثالث المحكوم فيه بوجود القتل ويكفي فيه الحكم الضمني الذي في الوصف العنواني على ذات نبي بالفندق فضلا عن القصدي الملعون فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مزهون قطعاً عن هذه النقيصة فالحكم عليهم إن كان تحقيقاً بالكذب فذاك وإلا فلا أقل من أن يدعي على جهة التشبيه أي بعضهم كان كأنه فندقي وهذا أيضا كفر جلي لما فيه من تشبيه الكامل بالناقص وهو نقص ولعل هذا ما ذكر التلمساني هنا والله اعلم بمراد عباده تأمل لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً والأظهر عندي عكس التشبيه فيحمل على إرادة أنه كذا وكذا ولو كان في الصلاح والإحسان ورفعة الشأن كني مرسل وفي هذا تشبيه الناقص بالكامل في محل الإزراء وإساءة أدب في حضرة الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والثناء وبعد التلبيح والالتفات فالكلام حال قيام هذه المخاتل لا سبيل إليه للإكفار الهاتل ولا إلى القائل لسيف القاتل أما التعزير والتأديب الشديد فقد أدت أن لا محيد ولقد أنصف الإمام ابن حجر المكّي إذ قال كما نقل عنه في النسيم الظاهر أن لفظه ليس صريحاً في ذم الأنبياء ولا سبهم فلا يكفر بمجرد هذا اللفظ بل يعزر التعزير الشديد الخ. والله أعلم.

(١) أي فيما هو نقص كما ذكرنا فلا فيما هو مدح وأراد بالتشبيه التصوير في الأذهان والتقريب إلى الإفهام كقول القائل وجهه صلى الله عليه وسلم كالقمر ليلة البدر أو كان الشمس تجري في وجهه وإن كان الشمس والقمر ناقصين في كمال النقصان بالنسبة إلى وجه هذا السراج المنير اللماع بلمعان (من رأيي فقد رأى الحق) وقد جاء في التزييل (كَمْ شَكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ \* النور: ٣٥).

الأدب الشديد لأن فيهم عالما ووليا وإذاية سائر المسلمين يوجب العقوبة والتعزير على قدر القائل والقول والمقول فيه قال القاضي وقد كان اختلف شيوخنا فيمن قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال<sup>[١]</sup> أتتهمني؟ فقال: الأنبياء يتهمون، فكان شيخنا أبو إسحاق بن جعفر يرى قتله لبشاعة ظاهر اللفظ وكان القاضي أبو محمد بن منصور يتوقف عن القتل<sup>[٢]</sup> قال القاري إن أراد بالكذب فهذا كفر صريح وإن أراد ببعض المعاصي فلا لكن السياق قرينة للأول فتأمل. الوجه الخامس: أن لا يقصد نقصا لنبية ولا يذكر عيبا في أمره ولا سبا ولكنه يترع بذكر بعض أو صافه أو يستشهد ببعض أحواله عليه الصلاة والسلام الجائزة عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه أو لغيره على<sup>[٣]</sup> التشبه به أو عند هزيمة نالته أو غضاضة لحقته ليس على طريق التأسى وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع لنفسه أو لغيره أو على سبيل التمثيل وعدم<sup>[٤]</sup> التوقير لنبية صلى الله تعالى عليه وسلم أو قصد الهزل والتندير<sup>[٥]</sup> بقوله كقول القائل إن قيل في

(١) أي ثم قال الشاهد للمشهود عليه أنظني كاذبا فقال إن الأنبياء يظن بهم هذا وليست التهمة البهت البحت حتى يقال إنهم صلوات الله تعالى وسلامه عليهم قد كذبهم الكافرون بل هو القول عن ريبة في المقول فيه ألا ترى أن أئمة الجرح والتعديل يقولون فلان متهم بالكذب فيعد هذا أشد جرح بعد قولهم كذاب ولو كان المعنى على البحت لما كان جرحا أصلا.

(٢) لإحتمال اللفظ عنده أن يكون خيرا عنمن اتهم من الكفار الخ. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) هكذا في نسخة شرح القاري والذي في نسختي المتن والنسيم أو على التشبه به عطفا على قوله على طريق ضرب المثل وهو الأظهر الأمثل.

(٤) أقول لم يرد أن يقصد القائل عدم التوقير فإنه لا يكون على هذا من الوجه الخامس وسيصرح في بيان حكمه أنه وإن لم يتضمن سبا ولا قصد قائلها غضا فما وقر النبوة ولا عظم الرسالة الخ. فالمراد أنه أتى بالكلام في محل خال عن التوقير كان يذكر ما يجوز عليهم صلوات الله تعالى عليهم بألفاظ حسنة مهذبة مثقفة مؤدبة في محل يظهر به ما لهم عند الله من العظمة والتبجيل والثواب الجميل والأجر الجزيل والفضل الجليل فإنه ليس من الوجوه في شيء.

(٥) هذا لفظ اختلف فيه النسخ واضطرب فيه الشروح ففي بعضها أو جلها كالمستنير أعني متنا هذا ونسختي متن الشفاء بمثناة فوقية ونون فдал أو راء مهملتين قال القاري مصدر ندر ببدال مهملة مشددة ومعناه الإسقاط أي أو قصد الساقط من القول أو الفعل اهـ وقال الخفاجي قيل معناه الإسقاط أي إسقاط حرمة مقامه اهـ أقول وهذا أولى من الأول إذ لم يعرف الإسقاط بمعنى الإتيان بالساقط من القول على أنه يبقى حينئذ قوله بقوله فارغا عبثا ويكدر هذا أيضا أن إسقاط مفعول الإسقاط وهي الحرمة بعيد وتعقيد. قال القاري ويجوز أن يكون

السوء فقد قيل في النبي أو إن كذبت فقد كذب الأنبياء أو إن أذنت فقد أذنبوا وإني أسلم من ألسنة الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله ورسله أو قد صبرت كما صبر أولوا العزم وكصير أيوب ونحوها فإن هذه وإن لم تتضمن سبا ولا أضافت نقصا فما وقر النبوة ولا عظم الرسالة حتى شبه من شبه في كرامة نالها أو معرفة قصد الانتفاء منها أو ضرب مثلا لتطيب مجلسه أو إعلاء في وصف لتحسين كلامه. بمن عظم الله خطره وشرف قدره وألزم توقيره فحق هذا أن درى القتل الأدب والسجن وقوة تعزيره بحسب شناعة مقالته ومقتضى قبح ما نطق به ومألوف عاداته بمثله أو ندوره وقرينة

من مادة الندور وهو الشذوذ فالمراد الإتيان بنادر من قول أو فعل بشيء غريب والحاصل أنه بخلاف التشهير مما يقتضيه التعظيم والتوقير اهـ وهذا الذي سوغه القاري وجعله مؤخرا عما تقدم قدمه الخفاجي واعتمده فقال أي الإتيان بأمر نادر وقوعه فيذكره على سبيل الشذوذ لا التشهير والترفيح إلى آخره بيد أن المعروف بهذا المعنى هو الأندار وإذا جاوزت هذا فأنا أقول بل الأولى تفسيره بإتيان نادرة من النوادر وهي المعاني اللطيفة الظرفية المعجمة وربما كانت مضحكة كما يقال نوادر جحا ونوادر أبي نواس وهي التي يقال لها في عرفنا لطيفة فيكون ناظر إلى قوله على طريق ضرب المثل ويناسبه قرانه بالهزل ويؤيده قوله فيما يأتي أو ضرب مثلا لتطيب مجلسه ومع تلك المؤبدات استعمال النادرة في هذا المعنى أعرف وأشهر من جعل التندير بمعنى الذكر على سبيل الشذوذ والخمول وجعل التشهير بمعنى الذكر على سبيل الترفيح كما لا يخفى ووقع في بعض الشروح التنديد بالبدال في آخره نقله التلمساني وقال هو كالغيبية يقال ندد بفلان إذا قال فيه كلمة سوء قال الجوهري يقال ندد به أن شهره وسمع به ومعناها متقاربان اهـ قال القاري لا يخفى أنه تصحيف لأن هذا وقع سجعا في مقابلة قوله التوقير فيتعين أن يكون براء في آخره اهـ أقول لم يلتزم القاضي الإمام ههنا السجع بل لا يوجد ههنا سجع غير هذا إن كان بالراء فكيف يجعل المحافظة على السجع سببا للجزم بكونه بما ولا شك أن معناه المذكور من أقرب المعاني وأقعداها في المقام قال في القاموس ندد به صرح بعيوبه وأسمعه القبيح اهـ وهذا أولى من الاستشهاد بما في الصحاح كما لا يخفى غير أن الشأن في ثبوت الرواية عن القاضي الإمام وقيل إنه التنذير بنون وذال معجمة بمعنى التكلم بما فيه تيبيب وتشهير. قال الخفاجي وفيه نظر اهـ وكأنه لانه لم يعرف لغة والله تعالى أعلم ووقع في أصل الدبجى التنذير بموحدة فذال معجمة وفسره بالإعلام أقول هذا التفسير يناسب التنذير بالنون يقال نذر الشيء علمه والإنذار الإعلام ثم لا محل له في هذا المقام ولذا قال القاري الظاهر أنه تصحيف في المبني وتحريف في المعنى اهـ أقول أما المعنى ففيه ما علمت وأما المبني فهو الذي استظهره الخفاجي وفسره بتفسير قريب حيث قال بعد ما تقدم: والظاهر أنه بياء موحدة وذال معجمة تجوز به عن السفاهة والتلفظ بما لا يليق به اهـ والحاصل أن الأقرب هو اللفظ الأول على المعنى الرابع الذي ذكرت ثم اللفظ الرابع على المعنى الأخير مختار الخفاجي والله تعالى أعلم. إمام أهل السنة رحمه الله تعالى.

كلامه أو ندمه على ما صدر منه ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به عن مالك في رجل عير رجلا بالفقر فقال تعيرني بالفقر وقد رعى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الغنم فقال مالك قد عرض بذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غير موضعه أرى أن يؤدب وقال لا ينبغي إذا عونونا أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء قلبنا قال القاري فإن هذا خطأ من وجوه إذ لا يقاس الحدادون بالملائكة فإن خطأ الأنبياء ما كانت إلا زلات نادرة في بعض أوقات تسمى صغائر بل خلاف الأولى بل حسنات بالنسبة إلى سيئات غيرهم وهي مع هذا محووة بتوبة عقيبتها أو تحقق قبولها كما أخبر الله تعالى بما بخلاف ذنوب الأمم فإنها شاملة للكبائر وغيرها عمدا وخطأ واستمرارا على تقدير توبتهم لا يعرف تحقق شروط صحتها وقبولها بل ولا يدرى خاتمة أمر صاحبها بخلاف الأنبياء فإنهم معصومون من الإصرار على المعصية ومأمونون من سوء الخاتمة فلا تصح هذا كالمقايسة وقال القاري وأما قوله إن أذنبت فقد أذنبوا ففي خطر عظيم لعصمة الأنبياء ولا سيما قد غفر لهم ما كان في صورة المعصية وظهر منهم الأوبة في مقام التوبة فلا يذكر الذب المغفور بلا شبهة في مقابلة الذي هو حقيقة المعصية وإن تاب صاحبه عنه فهو تحت المشية لعدم صحة شرائط التوبة فلا يقاس الصعلوك بالملوك. وقال القاري في قول أبي النواس ع:

تنازع الأحمدان الشبه فاشتبهها

أراد المبالغة في استوائهما في الفضل وهذا كفر صريح ليس له تأويل صحيح إلا أن يدعي أنه أراد بالأحمد غير محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الخفاجي قول المعري ع:

هو مثله في الفضل إلا أنه

بعد ما قال القاضي شديد لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي وفيه من ترك الأدب ما لا يخفى وقال حاشاه من أن يرضى به من له إسلام أو ذوق فإنه كفر بغير لذة وقال القاضي قال عمر بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتبنا يكون أبوه عربيا فقال كاتب قد كان أبو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كافرا فقال جعلت هذا مثلا فعزله وقال لا تكتب



لي أبدا قال القاري وهذا يوافق ما قال<sup>[١]</sup> إمامنا في الفقه الأكبر أن والدي رسول الله صلى

(١) لم يثبت هذا عن سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه. قال العلامة السيد الطحطاوي رحمه الله تعالى في حاشيته على الدر المختار من باب نكاح الكافر ما نصه فيه إساءة أدب والذي ينبغي اعتقاده حفظهما من الكفر وذكر الكلام إلى أن قال وما في الفقه الأكبر من أن والديه صلى الله تعالى عليه وسلم ماتا على الكفر فمدسوس على الإمام ويدل عليه أن النسخ المعتمدة منه ليس فيها شيء من ذلك قال ابن حجر المكي في فتاواه والموجود فيها ذلك لأبي حنيفة محمد بن يوسف البخاري لا لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي وعلى التسليم أن الإمام قال ذلك فمعناه أنهما ماتا في زمن الكفر وهذا لا يقتضي اتصافهما به (إلى آخر ما أفاد وأجاد) أقول ولهذا العبارة قرينة أخرى توجد مثلها في بعض النسخ دون الأخرى وهي قوله ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مات على الإيمان والعلامة القاري نفسه قد ارتاب في صحة نسبتها إلى الكتاب حيث قال لعل مرام الإمام على تقدير صحة ورود هذا الكلام الخ. فالقطع بصحة هذه مع اشتراكهما في خلو النسخ المعتمدة عنهما مما يفضي إلى التعجب ثم. أقول معلوم قطعا أن الترجيح في المسألة لو فرض إلى هؤلاء لم تكن قصاره إلا ظن لم يبلغ من غالب الرأي مبلغا يتضاءل دونه الخلاف فضلا عن أن يكون هناك قاطع ومن سير سير هذا الإمام الأجل رضي الله تعالى عنه أيقن أنه كان أعقل من المهجوم على مثل هذا من دون قاطع وهو الذي لم يسمع قط يقع في آحاد الناس فكيف بأبوي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف بهذا الاعتناء الشديد به الباعث على إدراجه في كتاب أصول الدين فهو إن سلم ثبوته رواية كان هذا انقطاعا باطنا مثبتا لثراة إمامنا عن لوته ثم الموافقة إنما هي في قول ذلك الكاتب السيئ الأدب ولا حجة فيه أما قول أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز فليس فيه ما يوافق بل قال العلامة الخفاجي في النسب هذا تأديب له وتعزير حتى يترجر أمثاله عن أمثال هذه المقالة وفي ذلك إشارة إلى إسلام أبويه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن حجر وهذا هو الحق بل في حديث صححه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه أن الله تعالى أحياهما له فأمانا به خصوصية لهما وكرامة له صلى الله تعالى عليه وسلم الخ. أقول وهذا ليجدا فضيلة الإيمان به صلى الله تعالى عليه وسلم ويصيرا من هذه الأمة خير الأمم أما نفس الإيمان فكان حاصلهما قال القاري في منح الروض تحت العبارة المذكورة المنسوبة إلى الإمام هذا رد على من قال أنهما ماتا على الإيمان أو ماتا على الكفر ثم أحياهما الله تعالى فماتا في مقام الإيقان اهـ أقول هذا عجب من العجائب فيا سبحان الله من أين الدلالة فيه على إنكار الإحياء وبأي لفظ دل عليه وبأي حاجب أومي إليه ولكن الإيلاء بشيء يأتي بالعجائب قال وقد أفردت لهذه المسألة رسالة مستقلة ودفعت ما ذكره السيوطي في رسائله الثلاثة في تقوية هذه المقالة بالأدلة الجامعة المجتمعة من الكتاب والسنة والقياس وإجماع الأمة اهـ وذكر نحوه ههنا في شرح الشفاء قد حذفه المصنف العلامة قدس سره لأنه لم يعجبه أمره. أقول للإمام الجليل الجلال السيوطي رحمه الله تعالى ست رسائل في هذه المسألة والمسألة ليست من الفقه إذ لا تتعلق بأفعال المكلفين من حيث أنها تحل وتحرم وتصح وتفسد ولا مدخل فيها للقياس أصلا وأما الإجماع فأين الإجماع وقد كثر التراع وشاع وذاع ومألب البقاع وإنما الحق ما أفاد الإمام السيوطي أن المسألة خلافية وإن كلا الفريقين أئمة أجراء وأما

الله تعالى عليه وسلم ماتا على الكفر إلى أن قال ولكن لا يجوز أن يذكر مثل هذا في مقام المعرفة قال القاضي قال أبو الحسن القاسبي في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئا فقال الرجل أسكت فإنك أمي فقال أليس كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أميا فشنع عليه مقاله وكفره الناس وأشفق الشاب وأظهر الندم عليه فقال أبو الحسن أما إطلاق الكفر عليه فخطأ لكنه مخطئ في استشهاده بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكون النبي أميا آية له قال القاري أي معجزة وكرامة وكذا قال الخفاجي وقال القاري في الفصل الأول من الباب الأول من القسم الأول في ذيل قوله تعالى (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ\* الجمعة: ٢) لكن الأمية في حقه عليه السلام معجزة ومنقبة في حق غيره معيبة ونقيصة.

### فائدة جلييلة

قد ظهر بما ذكرنا جهالة مكلب النجدية بإنكاره على تفسير الآية بالمعجزة في هذه العبارة وقال القاضي وكون هذا أميا نقيصة فيه وجهالة ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه إذا استغفر وتاب واعترف ولجأ إلى الله تعالى فيترك لأن قوله لا ينتهي إلى حد القتل وما طريقه الأدب فطوع فاعله بالندم عليه يوجب الكف عنه انتهى كلام القاضي. أقول: فما حال من لم يشفق<sup>[١]</sup> ولم يندم ولم

الكتاب فلا نص فيه على شيء في الباب وإن تعلق ببعض ما يذكر في أسباب التزول كانا رجوعا إلى الحديث ولا شك أنه هو المأخذ وحده لأمثال المسألة والسيوطي أعلى كعبا أوسع باعا وأعظم ذراعا منكم ومن أضعاف أمثالكم في المعرفة بالحديث وطرقه وعلمه ورجاله وأحواله فكان الأسلم لكم القبول وإلا فالتسليم وإلا فالسكوت وأما قولكم بالأدلة الجامعة المجتمعة الخ. فما أحسن هذه الباء أن فرضت متعلقة بذكر لا بدفعت فإن الإمام الجليل رحمه الله تعالى قد أثبت المسألة بدلائل قاهرة لو وضعت على الجبال الراسيات لاندكت وللعبد الضعيف رسالة في الباب سماها شمول الإسلام لأصول الرسول الكرام زاد فيها على ما ذكروه بما منحني المولى سبحانه وتعالى ولقد وددت أن أظفر برسالتكم فإني لأرجو أن يفتح ربي في الجواب عنها بما يكفي ويشفي وبالجملة فقد ظهرت لنا بحمد الله تعالى على إسلام الأبوين الكريمين رضي الله تعالى عنهما دلائل ساطعة لم تبق لأحد مقالا ولا للريب والشك مجالا والخلاف لم يخف عنا ولكن إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل والله الحمد.

(١) أراد به طاغية النجدية إسماعيل الدهلوي. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

يستغفر ولم يتب ولم يعترف بخطئه ومن جاء من بعده فأصر عليه وقام للخصومة لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. الوجه السادس: أن يقول القائل ذلك حاكيا عن غيره وآثرا عن سواه فهذا ينظر في صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف الحكم باختلاف ذلك على أربعة وجوه الوجوب والندب والكرهية والتحریم فإن كان أخبر به على وجه الشهادة والتعريف لقائله والإنكار والإعلام بقوله والتنفير عنه والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله ويحمد فاعله وكذلك إن حكاها في كتاب أو في مجلس على طريق الرد له والنقض على قائله والفتيا بما يلزمه وهذا منه ما يجب ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكبي لذلك والمحكي عنه فإن كان القائل لذلك ممن تصدى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث أو يقطع بحكمه أو بشهادته أي لعدالته أو فتياه في الحقوق لعلمه وحلمه وجب على سامع قوله الإشادة بما سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره وبيان كفره إن صدر منه ما يوجبه وفساد قوله على تقدير خطئه في تقريره لقطع ضرره عن المسلمين وقيامه بحق سيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك إن كان ممن يعظ العامة أو يؤدب الصبيان فإن من هذا سريره لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم فيتأكد في هؤلاء الإيجاب لحق النبي صلى الله عليه وسلم ولحق شريعته ولحق الله قال القاري في مجمع الفتاوى لو تكلم بكلمة الكفر مذكر وقبل القوم ذلك منه كفروا حيث لم يعذروا بالجمال وزاد في المحيط وقيل إذا سكت القوم عن المذكر وجلسوا عنده بعد تكلمه بكلمة الكفر كفروا يعني إذا علموا أنه كفر به أو اعتقدوا كلامه وإن<sup>(١)</sup> لم يكن القائل بهذا السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم واجب وحماية عرضه متعين ونصرته عن الأذى حيا وميتا مستحق أي فرض عين على كل مؤمن لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق وفصلت القضية وبان به الأمر سقط عن الباقي الفرض وبقي الاستحباب في تكثير الشهادة وعضد التحذير منه وقد أجمع

(١) رجوع إلى كلام القاضي الإمام عطف على قوله فإن كان القائل لذلك الخ. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

السلف على بيان حال المتهم في الحديث أي في روايته بذكر جرحه وطعنه في عدالته وديانته حتى روي أن يحيى بن معين مع جلالته رئي طائفا بالبيت يقول فلان كذاب فلان وضاع في روايته فكيف يمثل هذا المقام الذي يجب فيه القيام وأما إباحة حكاية قوله لغير هذين المقصدين فلا أرى لها مدخلا في الباب فليس<sup>[١]</sup> التفكه بعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم والتمضمض<sup>[٢]</sup> بسوء ذكره لأحد لا ذاكرا ولا آثرا بغير غرض شرعي. مباح وأما للشهادة والرد والنقص فمتردد في الإيجاب والاستحباب والأول أولى فأما ذكره على غير هذا من حكاية سبه والإزاء بمنصبه على وجه الحكايات والأسمار والطرف<sup>[٣]</sup> وأحاديث<sup>[٤]</sup> الناس ومقالاتهم في الغث والسمين ومضاحك<sup>[٥]</sup> الجمان ونوادير السخفاء<sup>[٦]</sup> والخوض في قيل وقال فكل هذا ممنوع وبعضها أشد في المنع والعقوبة من بعض فما كان من قائله الحاكي له على غير قصد أو معرفة<sup>[٧]</sup> بمقدار ما حكاه أو لم يكن عادته أو لم يكن الكلام من البشاعة حيث هو ولم يظهر على حاكيه استحسانه واستصوابه لم يظهر منه اعتقاد كونه حسنا ولا صوابا بل ظنه مباحا زجر عن ذلك ونهى عن العودة إليه وأن قوم ببعض الأدب فهو

(١) التفكه تناول الفواكه ويكون غالبا فضلا عن الحاجة فيما اعتاده المترفون المسرفون فاستعاره للتحدث به في فضول الكلام على جهة الإسراف من دون حاجة شرعية إليه.

(٢) التمضمض المضمضة وفسره القاري هنا بالتحرك والتكثر وأحسن منه قول علامة الأدب في النسيم حيث قال أي إجرائه على فمه ولسانه مستعار من تمضمض بالماء إذا غسل به داخل فمه فشبّه الكلام بالماء وإدارته في فمه بالمضمضة الخ. وبقي شيء لتمام المرام وهو أن ماء المضمضة يؤخذ ويمج ولا يكون مقصودا لنفسه فأراد التفوه به على جهة التلهي من دون حاجة شرعية إليه فافهم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) بضم ففتح جمع طرفة كغرف جمع غرفة وهي النوادر المستخرجة.

(٤) هو هنا جمع أهدوثة كأغلوطة لا حديث ومعناه أفسانها أي أساطيرهم مما لا طائل تحته.

(٥) جمع ماجن كحكاهم جمع حاكم معناه يبيك وداعر ولوند.

(٦) جمع سخيف وهو الرقيق العقل والدين اهـ نسيم

(٧) هكذا هو بلفظة أو للترديد في المواضع الثلاثة في نسختي المتن وشرح القاري والذي في نسختي المتن شرح القاري والذي في نسختي شرح النسيم بالواو فيها جميعا ولعله هو الأصوب فإن خفة الحكم مبين على اجتماع جميع ذلك والشدة يكتفي ببعض منها والله تعالى أعلم.

مستوجب له وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد ورواية<sup>[١]</sup> إشعار هجوه عليه السلام وسبه في نثر الكلام فحكم هذا حكم الساب نفسه يؤاخذ بقوله ولا ينفعه نسبته إلى غيره فيبادر بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه<sup>[٢]</sup> وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بين مما هجى به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر<sup>[٣]</sup> وقد ذكر بعض من ألف<sup>[٤]</sup> إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجى به صلى الله عليه وسلم وكتابته وقراءته وتركه<sup>[٥]</sup> متى وجد دون محو نحوه ولو من كتاب غيره وحصول ضرره<sup>[٦]</sup> فإنه ينفعه من جهة دينه. الوجه السابع: أن يذكر ما يجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يختلف في جواز عليه وما يطرأ من الأمور البشرية ويمكن إضافتها إليه أو يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله تعالى على شدته كل ذلك على طريق الرواية ومذاكرة العلم فهذا فن خارج عن هذه

(١) اعلم أن المصنف العلام قدس سره قد اختصر ههنا كلام القاضي الإمام وبتمامه يظهر المرام وهو هكذا وإن اقم هذا الحاكي فيما حكاه بأنه اختلقه (أي اخترعه من عند نفسه) ونسبه إلى غيره (تسترا وخوفا عن المواخذة) أو كانت تلك عادة له (بأن يكثر من ذكره ويزعم أنه حاك له) وظهر استحسانه لذلك أو كان مولعا بمثله والاستخفاف له (أي عده هينا عنده) أو التحفظ (أي حفظه كثيرا) لمثله أو طلبه (فمن يعرفه حرصا عليه) و(كثيرة) رواية شعار هجوه صلى الله تعالى عليه وسلم وسبه فحكم هذا (الحاكي) حكم الساب نفسه اهـ موضعا بزيادة ما بين الملالين مأخوذا أكثره من النسيم فهذا هو الذي حكم الحاكي فيه حكم الساب أما مجرد الرواية فعلى الوجوه التي قدمها في صدر الكلام فاعرف.

(أ) أي مأواه كالآلم التي يأوي إليها الولد.

(ب) أي هجوه كفر، الضمير راجع لما علم من هجر أو كفر. بمعنى كافر مبالغة وما ذكره ظاهر عند الرضى به لا أن قصد به غير ذلك قاله ابن حجر اهـ نسيم.

(ج) أي في الإجماع كما في الشفاء أي ألف مؤلفا جمع فيه ما وقع عليه الإجماع اهـ نسيم.

(د) عطف على رواية أي أجمعوا على تحريم تركه من دون محو أو نحوه كإحراقه أينما وجد.

(هـ) أي ضرر ذلك الغير. محوه وإحراقه أقول وذلك كإحراق الخمر وكسر آلات التلهي بل أهم وأعظم كما لا يخفى فليحفظ فإن الناس يتساهلون في ذلك كثيرا ويتورعون منه وما الورع إلا في إفناء أمثال الخبائث ولا يختص الحكم. بما قصد به الهجو بل في حكمه كلمات متهورى الشعراء في النعت والمناقب مما فيه توهين الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والتسليم كما هو معروف من عاقدهم فحكم كل ذلك تعبيره باليد بالحو والإحراق والإفناء لمن قدر وإلا فبلسانه وإلا فبقلبه وليس وراء ذلك حبة خردل من إيمان.

الفنون الستة إذ ليس فيها غمص ولا نقص لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم وفهماء طلبة الدين ويجتنب عن ذلك من عساه لا يفقه أو يخشى به فتنة قال<sup>[١]</sup> عليه الصلاة والسلام مخبراً عن نفسه باستئجاره لرعاية الغنم في ابتداء الحال وقال: (ما من نبي إلا وقد رعى الغنم) وأخبرنا الله بذلك عن موسى عليه السلام واليتيم من صفاته وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة فذكر الذاكر لها على وجه تعريف حاله والخير عن مبتدئه والتعجب من منح الله قبله وعظيم<sup>[٢]</sup> مرتبته عنده ليس فيه غضاضة بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته وكذلك إذا وصف بأنه أمي كما وصفه الله تعالى به فهي مدحة له وفضيلة ثابتة وقاعدة<sup>[٣]</sup> معجزاته وليس فيه ذلك نقيصة والأمية في غيره نقيصة لألها سبب الجهالة وعنوان الغباوة فسبحان من باين أمره من أمر غيره وجعل شرفه فيما فيه محطة سواه وجعل حياته وغاية قوة نفسه وثبات روعه وهو وهذا شق قلبه وإخراج حشوته كان تمام حياته وغاية قوة نفسه وثبات روعه وهو فيمن سواه منتهى هلاكه وهلم جرا إلى سائر ما روي من أخباره وسيره ومآثره وتقلله من الدنيا ومن الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته وخدمة بيته زهداً ورغبة عن الدنيا كل هذا من فضائله وشرفه فمن أورد منها شيئاً مورده وقصد به مقصده من تعظيم قدره وتبجيل أمره كان حسناً ومن أورد ذلك على غير وجهه بتساهل في حقه وقد علم منه سوء قصده لحق بالفصول الستة التي قدمناها قال القاري فيقتل أو عزز أو يجبس كما قررناها ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم وما لا يجوز أن يلتزم في كلامه عند ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر تلك الأحوال الواجب من توقيره وتعظيمه ويراقب حال لسانه ولا يهمله ويظهر عليه علامات الأدب عند ذكره وإذا تكلم في مجاري أعماله وأقواله

(١) شروع في بيان دلائل جوازه أي فقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم الخ. كما في الأصل.

(٢) الذي في نسخ الأصل وشرحيه منته والكل صحيح والضمير الجرور الأول على ما في المتن للنبي صلى الله عليه وسلم والآخرة لله عز وجل وعلى ما في الأصل بالعكس. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) القاعدة الأساس أي مثبت لها ومقوِّمها كالأساس للبنيان. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

صلى الله تعالى عليه وسلم تحرى أحسن اللفظ وآداب العبارة ما أمكنه واجتنب بشيع ذلك وهجر من العبارة ما يقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية قال القاري والمعنى لا ينسب شيئا منها وأمثالها إليه صلى الله عليه وسلم وإلى غيره من الأنبياء عليهم السلام ولا يستند إلى ما ورد في حقهم من قوله تعالى (وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى \* الضحى: ٧) أي جاهلا<sup>[١]</sup> بتفاصيل الإيمان كما ينبى عنه قوله تعالى (مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ \* الشورى: ٥٢) ومن قوله عليه السلام (لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات) ومفهومه أنه كذب ومن قوله تعالى (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى \* طه: ١٢١) فإن لله ورسوله أن يعبرا بما شاء في حق من شاء هذا آخر ما أردنا إيراده مختصرا ملتقطا من الشفاء وشروحه.

### الباب الثالث في السمعيات

أي ما يتوقف على السمع من الاعتقادات التي لا يستقل العقل بإثباتها في الإرشاد لإمام الحرمين اعلمو وفقكم الله أن أصول العقائد تنقسم إلى ما يدرك عقلا ولا يسوغ تقديرا إدراكه سمعا وإلى ما يدرك سمعا ولا يتقدر إدراكه عقلا وإلى ما يجوز إدراكه سمعا وعقلا فأما ما لا يدرك إلا عقلا فكل قاعدة في الدين يتقدم على العلم بكلام الله تعالى ووجوب اتصافه بكونه صدقا إذ السمعيات تستند إلى كلام الله تعالى وما سبق ثبوته في المرتبة ثبوت الكلام وجوبا فيستحيل أن يكون مدركه السمع وأما ما لا يدرك إلا سمعا فهو القضاء بوقوع ما يجوز في العقل وقوعه ولا يجب فلا يتقرر الحكم بثبوت الجائز بثبوته فيما غاب عنا إلا بسمع ويتصل بهذا القسم عندنا جملة أحكام التكليف وأما ما يجوز إدراكه عقلا وسمعا فهو الذي تدل عليه شواهد العقول ويتصور ثبوت العلم بكلام الله تعالى مقدما عليه فهذا القسم

(١) أقول رحم الله مولانا القاري فقد وقع فيما عنه منع وإنما كان حقه أن يقول وجدك لم يأتك بعد علمه بتفاصيل الإيمان فهذاك وآتاك ألم تر إلى ربك كيف قال ما كنت تدري ولم يقل كنت تجهل فسبحان من عظم شأنه ورفع مكانه صلى الله تعالى عليه وسلم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

يتوصل إلى إدراكه بالسمع والعقل وقال بعد كلام فإذا ثبت هذه المقدمة يتعين بعدها على كل معتن واثق بعقده أن ينظر فيما تعلق به الأدلة السمعية فإن صادفه غير مستحيل في العقل وكانت الأدلة السمعية قاطعة في طرقها لا مجال لاحتمال في ثبوت أصولها ولا في تأويلها فما هذا سبيله فلا وجه إلا القطع به وإن لم يثبت بطرق قاطعة ولم يكن مضمونها مستحيلة في العقل أو ثبت أصولها ولكن طرق التأويل يحول فيها فلا سبيل إلى القطع ولكن المتدين يغلب على ظنه ثبوت ما ظهر الدليل السمعي على ثبوته وإن لم يكن قاطعا وإن كان مضمون الشرع المتصل بنا مخالفا لقضية العقل فهو أي المضمون المفهوم مردود قطعاً فإن الشرع لا يخالف العقل ولا يتصور في هذا القسم ثبوت سمع قاطع بلا خفاء به فهذه مقدمة للسمعيات لا بد من الإحاطة بها انتهى منها الحشر والنشر والنشر إحياء الخلق بعد موتهم والحشر سوقهم إلى موقف الحساب ثم إلى الجنة والنار كذا قال ابن أبي الشريف في شرح المسائرة وفيه وهما مما علم بالضرورة من الدين والعقد الإجماع على كفر من أنكرهما<sup>[١]</sup> جوازا أو وقوعا وأنكرهما الفلاسفة قال القاضي وكذلك من أنكر الجنة<sup>[٢]</sup> والنار والبعث والحساب والقيامة فهو كافر بإجماع<sup>[٣]</sup> للنص عليه وإجماع الأمة على صحة نقله متواتر وكذلك من اعترف بذلك ولكن قال أن المراد بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى غير ظاهره وإنها لذات روحانية والمعتزلة قالوا بوجودهما عقلا بناء منهم على إيجابهم على الله تعالى ثواب المطيع وعقاب العاصي وعندنا وجوب وقوعه لإخباره تعالى به فقط في كتبه وعلى السنة رسله لا لإيجاب العقل وقوعه ولا يجب عندنا على الله شيء فنحن لذلك نجوز العفو عن من مات مصرا على الكبائر وبشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو دونها بمحض فضل الله كذا

(١) أي أنكر جواز شيء منهما أو وقوعه ولو في حجاب التأويل كالتيشرية فإن التأويل في الضروري غير مسموع لا يسمن ولا يعني من جوع. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) الواو في كلها بمعنى أو فإنه يكفي للإكفار إنكار شيء منها وإن ادعى الإيمان بالباقي.

(٣) تنكيره لتعظيمه أي إجماع عظيم ليس فوقه إجماع.



في المساورة وشروحه وأكثر المتكلمين على أن الحشر جسماني<sup>[١]</sup> فقط على الروح جسم لطيف والغزالي والماتريدي والراغب والحليمي على أنه جسماني وروحاني بناء على أن الروح جوهر مجرد ليس بجسم ولا قوة حالة في جسم بل يتعلق به تعلق التدبير والتصرف والمسألة<sup>[٢]</sup> ظنية<sup>[٣]</sup> ووجود البنية أي البدن المؤلف من العناصر والروح الحيواني واعتدال المزاج ليس شيء منها شرطا عندنا في تحقق المعنى المسمى بالحياة خلافا للفلاسفة والمعتزلة ومنها سؤال المنكر والنكير<sup>[٤]</sup> وعذاب القبر ونعيمه ورد بها الأخبار وتعددت طرقها تعددا أفاد مجموعها التواتر المعنوي وكل منها ممكن فيجب التصديق به وأنكرها بعض المعتزلة وقالوا ذلك يقتضي إعادة الحياة إلى البدن لفهم الخطاب ورد الجواب وإدراك اللذة والألم وذلك منتف بالمشاهدة والجواب إنا نمنع اقتضاء ذلك عود الحياة الكاملة إلى جميع البدن وغاية ما يقتضي إعادة الحياة إلى الجزء<sup>[٥]</sup> الذي به فهم الخطاب ورد الجواب والإنسان قبل موته لم يكن يفهم بجميع بدنه بل بجزء منه من باطن قلبه وإحياء جز يفهم به ويوجب ممكن مقدور عليه وأمور البرزخ لا تقاس بأمور الدنيا وما أستحيل به من أن اللذة والألم والتكلم فرع الحياة

(١) لا بمعنى إنكار حشر الروح فإنه كفر قطعاً كإنكار حشر الأجساد لأن الكل ثابت ضرورة من الدين بل بناء على أن الروح أيضا عندهم جسم لطيف فحشر الجسد والروح كل ذلك ليس عندهم إلا حشر جسم.

(٢) أي مسألة كون الروح جسما أو غيره. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٣) ولعل الأقرب إلى الظن ما عليه إمامنا الماتريدي وذهب الإمام الأجل الشيخ الأكبر إلى أن الروح جزء لا يتجزأ وقد فصلنا القول فيها بعض تفصيل في رسالتنا بارقة تلوح من حقيقة الروح.

(٤) المنكر بفتح العين والنكير كلاهما بمعنى غير المعروف سمي به لأن لهما عليهما الصلاة والسلام صورة لم يعهدها الإنسان قط وحسبنا الله ونعم الوكيل وقيل اللذان يأتيان الصلحاء أو من رحم الله من عباده يسميان مبشرا وبشيرا واختلف هل هما اثنان بالعدد ويظهر أن لكل من قبر وإن كانوا الوفا في مشارق الأرض ومغاربها أم بالنوع والكل سائق في القدرة.

(٥) قد فرغنا بحمد الله تعالى عن تحقيق المسألة بما لا مزيد عليه في كتابنا حياة الأموات في بيان سماع الأموات وكتابنا الوفاق المتين بين جواب اليمين وسماع الدفين وأثبتنا عرش التحقيق أن السماع والإبصار والعلم والإدراك كل ذلك للروح وهي لا تحتاج في شيء من ذلك إلى البدن فلو فرض عدم عود الحياة إلى جزء ما أصلا لم يلزمنا شيء ولكننا نقول به لأن المعتقد ان التنعيم والعذاب كلاهما للروح والبدن جميعا.

والعلم والقدرة ولا حياة بلا بنية والبنية قد فسدت وبطل المزاج وكون الميت ساكنا لا يسمع سؤالنا إذا سألناه ومنهم من يحترق ويصير رمادا وتذروه الرياح فلا يعقل حياته وسؤاله فمجرد استبعاد بخلاف المعتاد فإن ذلك ممكن إذ لا يشترط في الحياة البنية ولو سلم جاز<sup>[١]</sup> أن يحفظ الله تعالى من الأجزاء ما يتأتى به الإدراك وإن كان في بطون السباع وقصور البحار وغاية ما في الباب أن يكون بطن السبع ونحوه قبرا له ولا يمتنع أن لا يشاهد الناظر منه ما يدل على ذلك فإن النائم ساكن بظاهره ويدرك من الألم واللذات ما يحس تأثيره عند يقظة كآلم وضرب رآه وخروج مني من جماع رآه وقد كان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم يسمع كلام جبريل ويشاهده ومن حوله أو يزاحمه في مكانه وفراشه لا شعور له بذلك فإنكار السؤال وغيره لعدم المشاهدة يؤدي إلى إنكار ما ذكر من مشاهدة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجبريل وسماعه كلامه وإنكاره كفر وإلحاد في الدين والإدراك والسماع عندنا معشر أهل الحق بخلق الله تعالى فإذا لم يخلق لبعض الناس لا يكون له والأصح أن الأنبياء لا يسألون وقد ورد أن بعض صالحي الأمة كالشهيد والمرابط<sup>[٢]</sup> يوما وليلة في سبيل الله يأمن من فتنة القبر فالأنبياء عليهم السلام أولى بذلك وكذا أطفال<sup>[٣]</sup> المؤمنين واختلف في سؤال أطفال المشركين وفي دخولهم الجنة<sup>[٤]</sup> والنار والأخبار متعارضة فالسبيل التفويض إلى الله تعالى إذ معرفة أحوالهم في الآخرة ليست من ضروريات الدين وليس فيها دليل قطعي كذا قيل.

(١) بل قد صح الحديث ببقاء عجب الذنب وهي أجزاء أصلية صغار جدا لا تحترق ولا تبلى وعليها يعود التأليف عند الحشر. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) والميت يوم الجمعة أو ليلتها أو في رمضان وغيرهم ممن وردت لهم الأحاديث.

(٣) وقيل يسألهم الملكان ويلقنان فيقولان من ربك ثم يقولون قل الله وهكذا.

(٤) على أقوال ثالثها الامتحان كالذين ماتوا في الجاهلية وكمن بلغ مجنوننا والذين نشقوا في شاهق جبل بعيد عن العمران وماتوا ولم تبلغهم الدعوة فترفع لهم نار ويقال ادخلوا فمن دخل كانت عليه بردا وسلاما ونجى ومن عصى دع إليها دعا والله تعالى أعلم نسأل الله حسن الخاتمة وحسبنا الله ونعم الوكيل. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

### تذنيب

المعتزلة وغيرهم من منكري عذاب القبر استدلوا بقوله تعالى (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى \* النمل: ٨٠) (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ \* فاطر: ٢٢) ولو كان في القبر أحياء لصح الإسماع وبقوله تعالى (لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى \* الدخان: ٥٦) وغيرها كما في شرح المقاصد وقال في آخر الجواب وأما قوله تعالى (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ) فتمثيل حال الكفرة بحال الموتى ولا نزاع في أن الميت لا يسمع أي إسماعه منفي كالكافر والنجدية وإن لم يتلفظوا فيما بلغنا إلى الآن بإنكار عذاب القبر ولكن منعوا أن يكون للميت في البرزخ علم وإدراك وسماع وفرعوا عليه منع جواز الاستمداد من الأنبياء والأولياء واستدلوا عليه بالآيات والأحاديث التي تمسك بها المعتزلة على إنكار عذاب القبر وبنقل بعض العبارات من كتب الفقه بلا تفقه وبلوغ إلى كنهها حتى نقل بعض السفهاء منهم عبارة شرح المقاصد إثباتا لدعواهم والجواب عنها في كتب القوم المذكور وفي رسائلنا<sup>[١]</sup> مسطور.

### فائدة

لما كان إدراك الجزئيات مشروطا عند الفلاسفة بحصول الصور في الآلات وعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط وعندنا ليست الآلات شرطا في إدراك الجزئيات إما لأنه ليس بحصول لا في النفس ولا في الحس وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صور الجزئي في النفس بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات متجددة جزئية وإطلاع على بعض جزئيات الأحياء سيما الذين كان بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا ولهذا ينتفع بزيارة القبور والاستعانة بنفوس الأحياء من الأموات في إنزال الخيرات واستدفاع الملمات فإن للنفس المفارقة تعلقا إما بالبدن أو بالتربة التي دفنت فيها فإذا زار الحي تلك التربة وتوجه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين

(١) وعليك بالكتابين المذكورين للبعد الضعيف غفر الله له فإمهما بحمد الله يكفيان ويشفيان.

ملاقة وإضافات هذا محصل ما في شرح المقاصد ومنها الميزان وهو حق أي ثابت دلت عليه قواطع السمع وهو ممكن فوجب التصديق به وهل يعم وزن الأعمال كل مكلف نبه القرطبي على أنه لا يعم واستشهد بقوله تعالى (يُعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي<sup>[١]</sup> وَالْأَقْدَامِ \* الرحمن: ٤١) وقد تواترت الأخبار بدخول قوم الجنة بغير حساب وأنكرها بعض المعتزلة ومنها الكوثر وهو حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون له يوم القيامة يرده الأخيار ويرد عن الأشرار ووردت صحاح الآثار التي بلغ مجموعها حد التواتر المعنوي فوجب قبوله والإيمان به كذا في المسامرة ومنها الصراط وهو جسر ممدود على ظهر النار أدق من الشعر وأحد من السيف يرده كل الخلائق وهو ورود النار لكل أحد المذكور في قوله تعالى (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا \* مريم: ٧١) ثم قال (ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا) أي فلا يسقطون فيها (وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا \* مريم: ٧٢) يسقطون وكثير من المعتزلة ينكرونه وهو ممكن وارد على جهة الصحة في الأخبار الكثيرة فرده ضلالة ومنها أن الجنة والنار مخلوقتان الآن وعليه جمهور المسلمين وقال بعض المعتزلة<sup>[٢]</sup> إنما تخلقان يوم القيامة والمسلمون بعد دخول الجنة والكفار بعد دخول النار لا يخرجون منهما أبدا بإجماع المسلمين خلافا لابن تيمية في<sup>[٣]</sup> النار وقد نقل هو القول بفناء النار عن ابن مسعود وابن عمر وأبي سعيد وابن عباس وغيرهم وقد نصر هذا القول ابن القيم كشيخه ابن تيمية وهو

(١) دلت الآية أن معرفتهم إما تكون بسيماهم من دون حاجة إلى امتحان أو ميزان ثم لا فصل بين المعرفة وبين إلقاءهم في النار لقاء التعقيب في فيؤخذ أقول والأظهر والأصح قوله تعالى (أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا \* الكهف: ١٠٥) إلا أن يؤل بأنهم لا يجعل لهم يوم القيامة قدر وهو مجاز لا يصار إليه إلا بدليل. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) ويكفي في الرد عليهم ظواهر القرآن (أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ \* آل عمران: ١٣٣) (أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ \* البقرة: ٢٤) ونصوص الأحاديث الصحاح (دخلت الجنة رأيت النار).

(٣) لا يخفى ما فيه من لطائف الإيهام وناهيك الرد عليه قوله تعالى (وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ \* البقرة: ١٦٧). إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

مذهب متروك وقول مهجور لا يصار إليه ولا يعول عليه وقد أول ذلك كله الجمهور وأجابوا عن الآيات التي ذكرها بنحو عشرين وجها وعمّا نقل عن أولئك الأصحاب بأن معناه<sup>[١]</sup> ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين أما مواضع الكفار فهي ممتلئة منهم لا يخرجون منها أبدا كما ذكر الله تعالى في آيات كثيرة ومنها أشراط الساعة من خروج الدجال ونزول<sup>[٢]</sup> عيسى عليه السلام من السماء وخروج يأجوج ومأجوج والدابة وطلوع الشمس من مغربها وردت بها النصوص الصحيحة الصريحة

(١) وهذا هو معنى ما يذكر من الحديث يأتي على جهنم يوم تحفق الريح أبوابها ما فيها أحد. إمام أهل السنة عليه الرحمة.

(٢) هو عبد الله وابن أمة الله ورسول الله وكلمته الله وروح الله سيدنا عيسى ابن مريم عليهما الصلاة والسلام (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا \* بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ \* النساء: ١٥٧-١٥٨) وهذه عقيدة إيمانية كافر من جحدها أو شك في شيء منها وليترن عما قريب إماما عدلا وحكما مقسطا رسولا مرسلا غير معزول ولا منقوص ورجلا من أمة نبي الأنبياء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان أيضا قبل نزوله هو وسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لقوله تعالى (كَتُومُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ \* آل عمران: ٨١) فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والدجال ويضع الجزية ويهلك الله في زمنه كل دين إلا الإسلام فلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وعقيدة نزوله من ضروريات مذهب أهل السنة نطقت به الأحاديث المتواترة فمن أنكرها أو أولها بخروج رجل يماثل عيسى فهو ضالا مضل والصحيح الثابت بالدلائل أنه عليه الصلاة والسلام رفع حيا ولم يطرأ عليه الموت إلى الآن إلى أن يتزل فيحكم الدين ثم يتوفى فيدفن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا قول الجمهور والمخالف فيه من المخطئين ولقد تفرعن وتشيطن رجل من قاديان قرية من الفنجاب فادعى أن خروجه هو المراد بتزول عيسى عليه الصلاة والسلام وأنه هو المسيح الموعود وقد بين فساد قوله وضلال زعمه ما بين وجه وأوضحه الولد الأعز محمد المعروف بالمولوى حامد رضاخان حفظه الله تعالى ورقاه أعلى مدارج الكمال وأبقاه ووقاه كل شر ووبال فكتب في ذلك رسالة حسنة سماها الصارم الرباني على إسراف القادياني [١٣١٥هـ] فكفى واكتفى وشفى واشتفى جزاه الله الجزاء الأوفى ثم إن الفنجابي المذكور ترقى به الحال في الكفر والضلال فادعى النبوة والوحي ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء ثم زعم أنه أفضل من كثير من الأنبياء السابقين ومن عيسى المسيح ثم كذب أربعمائة من النبيين فيما أخبروا به من الغيب ثم سب عيسى عليه الصلاة والسلام بسباب غلاظ فكان كما قال ربنا تبارك وتعالى (ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّؤَى أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ \* الروم: ١٠) وقد كتبت في رد أقواله هذه الملعونات فتوى سميتها السوء والعقاب على المسيح الكذاب [١٣٢٠هـ] نسأل الله أن يحتم لنا بالحسن ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وإنما ذكرنا هذا كيلا يخلو كتاب العقائد عن تفضيح هذه الطائفة الجديدة الحادثة الآن قاتلها الله تعالى وأعاذنا شرها والشور جميعا آمين.

## الباب الرابع في الإمامة

أصل مباحثها من الفقه العملي<sup>[١]</sup> لأن القيام بها من الفروض الكفائية وذلك من الأحكام العملية دون الاعتقادية ومحل بيانها كتب الفروع وهي مسطورة فيها وإنما كانت متممة لعلم الكلام لأنه لما شاعت في الإمامة من أهل البدع اعتقادات فاسدة مخلة بكثير من القواعد الإسلامية أدرجت في علم الكلام ومن مباحثها ما هو اعتقادي لا عملي والإمامة خلافة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم في إقامة الدين وحفظ حوزة المسلمين بحيث يجب إتباعه على كافة الأمة ونصب الإمام واجب خلافا للخوارج حيث قالوا جائز وبعضهم قالوا يجب عند الأمن دون الفتنة<sup>[٢]</sup> وبعضها بالعكس وعلى الأمة<sup>[٣]</sup> خلافا للإمامية قالوا لا يجب علينا بل على الله تعالى سماعا<sup>[٤]</sup> لا عقلا خلافا للمعتزلة حيث قال بعضهم واجب عقلا وبعضهم عقلا وسمعا كالكعبي وأبي الحسن ويشترط<sup>[٥]</sup> بعد الإسلام الذكورة والورع والعلم والقدرة على القيام بأمر الإمامة ونسب قريش خلافا لكثير من المعتزلة ولا يشترط كونه هاشميا ولا معصوما لأن العصمة من خصائص الأنبياء خلافا للروافض والنجدية خالفوا أهل السنة في تخصيص العصمة بالأنبياء حيث قال رئيسهم لا بد منها للصديق كما مر فلا يكون قولهم<sup>[٦]</sup> حجة للروافض على أهل السنة فإنهما شقيقان في الخذلان والإمام الحق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله تعالى عنهم

(١) قيد به لأن الفقه إذا فسر بمعرفة النفس ما لها وما عليها مثل علم العقائد وهو الفقه العملي والفقه الأكبر ولذا سمي به الإمام الأعظم كتابه في أصول الدين وهو هذا الكتاب المشهور المتداول بين أيدينا الذي شرحه الملا علي القاري وغيره من العلماء وقد بينا ذلك في فتوى لنا طبعت في منع السفه الأكبر عن قلب الفقه الأكبر ردا على بعض من خالف فيه واخترع من عند نفسه فقها أكبر آخر مشتملا على الضلالات ونسبه إلى الإمام حاشاه.

(٢) ومفاسد الجهل أكبر من هذا.

(٣) متعلق بقوله واجب وشروع في مسألة أخرى خلافية بيننا وبين الروافض. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٤) متعلق بيجب المذكور سابقا وشروع في مسألة ثالثة.

(٥) لأهلية الإمامة وجواز النصب.

(٦) نبه رحمه الله تعالى على ذلك لأن من مكائد الرفضة الاحتجاج على أهل السنة بقول كل مبتدع ضال ليس من أهل الرفض كأن كل من ليس برافضي فهو عندهم سني.

أجمعين والفضيلة<sup>[١]</sup> على ترتيب الخلافة واعتقادنا معشر أهل السنة تزكية جميع الصحابة بإثبات العدالة لكل منهم والثناء عليهم كما أثنى الله سبحانه رسوله صلى الله عليه وسلم عليهم من غير ادعاء العصمة لأحد منهم والمخالف في هذا الباب الروافض والنواصب فالروافض افترقوا إلى ثلاث فرق التفضيل والتبري والغلو والنواصب إلى فرقتين نواصب العراق ييغضون الخنتين رضي الله تعالى عنهما ونواصب الشام لا ييغضون سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه يقولون بانقضاء الخلافة الراشدة بشهادته رضي الله تعالى عنه وكون أيام علي كرم الله وجهه أيام الفتنة وملكا عضوا ووقت هلاك الأمة وزمان الشرور وانقضاء القرون الثلاثة المشهود لها بالخير بشهادته رضي الله تعالى عنه بأن القرن<sup>[٢]</sup> الأول من زمان هجرته صلى الله تعالى عليه وسلم إلى وفاته والثاني أيام خلافة الشيخين والقرن الثالث أيام خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه ثم استقامة الخلافة<sup>[٣]</sup> بعد يوم التحكيم وفي كثير من الظاهرية لمعة من هذا النصب

(١) تبع في هذه العبارة الحسنة الأئمة السابقين وفيها رد على مفضلة الزمان المدعين السنية بالزور والبهتان حيث أولوا مسألة ترتيب الفضيلة بأن المعنى الأولوية للخلافة النبوية وهي لمن كان أعرف بسياسية المدن وتجهيز العساكر وغير ذلك من الأمور المحتاج إليها في السلطنة وهذا قول باطل خبيث مخالف لإجماع الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم بل الأفضلية في كثرة الثواب وقرب رب الأرباب والكرامة عند الله تعالى ولذا عبر عن المسألة في الطريقة الحمديدية وغيرها في بيان عقائد السنة بأن أفضل الأولياء المحمديين أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله تعالى عنهم وللعبد الضعيف في الرد على هؤلاء الضالين كتاب حافل كافل بسيط محيط سميته مطالع القمرين بإبانة سبقة العمرين. قوله «بشهادته» متعلق بالانقضاء.

(٢) متعلق يقولون والباء بمعنى اللام وهو تعليل قولهم بانقضاء قرون الخير بشهادة سيدنا علي كرم الله تعالى وجهه.  
(٣) أي للأمر معوية رضي الله تعالى عنه أما عند أهل الحق فاستقامة الخلافة له رضي الله عنه من يوم صلح السيد المجتبي صلى الله تعالى على جده الكريم وأبيه وعليه وعلى أمه وأخيه وسلم وهو الصلح الجليل الجميل الذي ترجاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجعله ناشئا عن سيادة سيدنا الحسن رضي الله تعالى عنه إذ يقول في الحديث الصحيح المروي في الجامع الصحيح (إن ابني هذا سيد لعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين) وبه ظهر أن الطحن على الأمير معاوية رضي الله تعالى عنه طعن على الإمام المجتبي بل على جده الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم بل على ربه عز وجل فإن تفويض أزمة المسلمين بيد من هو كذا وكذا بزعم الطاعنين خيانة للإسلام والمسلمين وقد ارتكبتها معاذ الله الإمام المجتبي وارتضاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو (مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ \* النجم: ٣-٤) فاحفظه فإنه ينفع من أراد الله هداة. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

وأكثرهم في مقام التعريض ومحل التنقيص على خلافته كرم الله وجهه وإثبات خلافة الخلفاء الثلاثة يذكرون الأدلة التي كفر بها نواصب العراق سيدنا عليا كرم الله وجهه ويضعفون أجوبة أهل السنة لها ولكن لا يصرحون بإطلاق الكفر وأحيانا يذكرون بعض كلمات المدح أيضا لكن في غير باب الخلافة وقد يستندون به كرم الله تعالى وجهه فيما يوافق مذاقهم ليس لهم حظ من الثبات والاستقامة على نهج واحد وقد أشير إلى شيء منها في البوارق الحمديّة

### الخاتمة في بحث الإيمان

قيل الإيمان هو التصديق بالقلب فقط أي قبول القلب وإذعانه لما علم بالضرورة أنه من دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بحيث يعلمه الخاصة والعامة من غير افتقار إلى نظر واستدلال هو المختار عند جمهور الأشاعرة وبه قال الماتريدي وغيره من الحنفية والإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا واتفقوا على أنه يلزم للصدق أن يعتقد أنه متى طولب به أتى بالإقرار فإن طولب به ولم يقر فهو كفر عناد وقالوا ترك<sup>[١]</sup> العناد شرط وقيل هو التصديق بالقلب واللسان ويعبر عنه بأنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وهو المنقول عن أبي حنيفة وأصحابه وبعض المحققين من الأشاعرة فيكون كل منهما ركنا فلا يثبت الإيمان إلا بهما إلا عند العجز من النطق باللسان فإن الإيمان يثبت بتصديق القلب فقط في حقه فالتصديق ركن لا يتحمل السقوط أصلا والإقرار قد يتحمل<sup>[٢]</sup> وذلك في حق العاجز عن النطق والمكره هذا

(١) أقول فعدم الإنكار بالأولى وهذا مجمع عليه فمن كذب بشيء من ضروريات الدين طوعا كان كافرا عند الله تعالى أيضا وإن ادعى أن قلبه مطمئن بالاطمئنان فاحفظ هذا فإنها مزلة وقد سبقت أيضا الإشارة إليه.

(٢) وذلك كالقيام والقعود والركوع والسجود والقراءة كل ذلك أركان الصلاة غير أنها أركان السعة تتحمل السقوط بيدل كما في المؤمي والأخرس ومن كان له إمام فقراءة الإمام قراءة له ومثل ذلك مثل الشجرة فإن الأغصان والأوراق والأزهار والأثمار كل ذلك من أجزائه ولا تذهب الشجرة بذهاب شيء منها غير الجزع والأصل فسقط ما يقال كيف الجمع بين الركنية واحتمال السقوط وقد فصل الكلام فيه الإمام السبكي قدس سره تفصيلا حسنا ونقله برمته السيد المرتضى في شرح الإحياء.



الكلام في ضم الإقرار إلى التصديق ركنا أو شرطا وإماما ضم غيره مما هو شرط  
جزما إلى التصديق بالقلب أو التصديق والإقرار فأمر الإخلال بما إخلال بالإيمان  
اتفاقا كترك السجود للصنم وقتل نبي والاستخفاف به والاستخفاف بالمصحف  
والكعبة وكذا مخالفة ما أجمع عليه من أمور الدين بعد العلم بأنه مجمع عليه وقيد بما  
إذا كان فيه نص<sup>[١]</sup> ويشترك في معرفة الخاص العام قال ابن الهمام بالإيمان وضع<sup>[٢]</sup>  
إلهي أمر عباده به ورتب على فعله لازما<sup>[٣]</sup> هو ما يشاء من خير بلا انقضاء وعلى  
تركه ضده بلا انقضاء وهذا لازم الكفر شرعا<sup>[٤]</sup> والتصديق على سبيل القطع بما أخبر  
به النبي صلى الله عليه وسلم من إنفراد الله تعالى بالألوهية وغيره من مفهومه وقد اعتبر  
في ترتب<sup>[٥]</sup> لازم الفعل وجود أمور عدمها مترتب ضده<sup>[٦]</sup> كتعظيم الله وتعظيم أنبيائه  
وكتبه وبيته المحرم وترك السجود للصنم ونحوه وكالاستسلام إلى قبول أوامره ونواهيه  
الذي هو معنى الإسلام وقد اتفق أهل الحق وهم فريقا الأشاعرة والحنفية<sup>[٧]</sup> على أنه لا  
إيمان بلا إسلام وعكسه فيمكن اعتبار هذه الأمور أجزاء لمفهوم الإيمان فيكون انتفاء

(١) أقول تحقيق المقام أن أكثر الحنفية يكفرون بإنكار كل مقطوع به كما هو مصرح به في رد المختار وغيره وهم  
ومن وافقهم هم القائلون بإنكار كل مجمع عليه بعده ما كان الإجماع قطعيًا نقلًا ودلالة ولا حاجة إلى وجود  
النص والحققون لا يكفرون إلا بإنكار ما علم من الدين ضرورة بحيث يشترك في معرفته الخاص العام المخالطون  
للخواص فإن كان المجمع عليه هكذا كفر منكروه وإلا لا، ولا حاجة عندهم أيضا إلى وجود نص فإن كثيرا من  
ضروريات الدين مما لا نص عليها كما يظهر بمراجعة الأعلام وغيره فالتقييد بوجود النص ضائع على القولين فاعرف.

(٢) أي موضوع أي ما وضعه الله تعالى على عباده وفرضه عليهم أول كل فرض وأهمه وأعظمه.

(٣) أي لازما للعبد غير منفك عنه أبدا وهو ثواب الله تعالى أما الله تعالى فلا يجب عليه شيء.

(٤) لا عقلا خلافا للمعتزلة كما تقدم وكأنه لم يذكر مثله في الإيمان لخلاف أئمتنا الماتريدية وإن كان هو مائلا فيه  
إلى الأشاعرة. قوله فالتصديق مبتدأ خبره قوله من مفهومه أي التصديق القطعي بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه  
وسلم بعض من مفهوم الإيمان وجزء منه وهذا ترجيح منه لقول الحنفية بركنية الإقرار وقد رجحه في المسامرة بوجه.

(٥) أي ترتب سعادة الأبد على الإتيان بذاك الموضوع من الله سبحانه.

(٦) بالفتح أي محل ترتب ضد ذلك اللازم وهو شقاوة الأبد والعياذ بالله تعالى.

(٧) أي الماتريدية وذلك أن بين الحنفية وأهل الحق عموما من وجه فنحن بحمد الله تعالى سنئون حنفيون وإخواننا  
الأشاعرة سنئون لا حنفيون والمعتزلة حنفيون لا سنئون.

ذلك اللازم عند انتفائها لانتفاء الإيمان بانتفاء جزئه وإن وجد جزئه الذي هو التصديق<sup>[١]</sup> وغاية<sup>[٢]</sup> ما فيه أنه نقل عن مفهومه اللغوي الذي هو مجرد التصديق إلى مجموع<sup>[٣]</sup> هو فيها ولا بأس به فإننا قاطعون بأنه لم يبق على حاله الأول إذ قد اعتبر الإيمان شرعا تصديقا خاصا وهو ما يكون بأمر خاصة واعتبر فيه شرعا أن يكون بالغا إلى حد العلم إن معنا<sup>[٤]</sup> إيمان المقلد وإلا فالجزم<sup>[٥]</sup> الذي لا يجوز معه ثبوت النقيض والإيمان في اللغة أعم من ذلك<sup>[٦]</sup> ويمكن اعتبارها شروطا لاعتباره فينتفي أيضا لانتفائها الإيمان مع وجود التصديق بمحليه أي القلب واللسان واعلم أن الاستدلال<sup>[٧]</sup> ليس

(١) جواب عما يترأى وروده أن الإيمان في اللغة لا يشم شيئا من هذه الأمور.

(٢) أي بالقلب أو به وباللسان والآخر هو مراده على ما سيصرح به.

(٣) أي مجموع أمور هو أن التصديق داخل فيها.

(٤) كما هو المذهب الضعيف.

(٥) أي وإن لم نمنعه كما هو الصحيح بل الحق الصواب فالمعتبر في الإيمان شرعا الجزم القاطع سواء حصل عن استدلال أو تقليد.

(٦) لشموله الظن أيضا فضلا عن الجزم التقليدي وذلك لأن الإيمان والتصديق والإذعان مترادفة لغة والإذعان يشتمل الظن فكذا الإيمان والشرع طرح ههنا الظن أصلا أن الظن لا يعني من الحق شيئا فلا محيد عن القول بالنقل فإن اعتبرت الأمور المذكورة أجزاء الإيمان لم يلزم إلا النقل وهو لازم على كل حال.

(٧) اختلفوا في إيمان من صدق بضروريات الدين على جهة محض التقليد لغيره كآبائه وأساتذته مثلا فقبل لا يصح نقله بعضهم عن الإمام أبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر الباقلاني والأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني وإمام الحرمين وعزاه إلى الجمهور بل بالغ بعضهم فحكى عليه الإجماع وعزاه ابن القصار للإمام مالك وقال الإمام القرطبي المالكي في شرح صحيح مسلم الذي عليه أئمة الفتوى وهم يقتدى كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة السلف رضي الله تعالى عنهم إن أول الواجبات على كل مكلف الإيمان التصديقي الجزمي الذي لا ريب معه بالله تعالى ورسله وكتبه وما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام على ما تقرر في حديث جبريل عليه الصلاة والسلام كيفما حصل ذلك الإيمان وبأي طريق إليه توصل وأما النطق باللسان فمظهر لما استقر في القلب وسبب ظاهر تترتب عليه أحكام الإسلام اهـ وقال أيضا فيه بعد سرد الإيمانيات مذهب السلف وأئمة الفتوى من الخلف أن من صدق بمذهبه التصديقا جزما لا ريب فيه ولا تردد ولا توقف كان مؤمنا حقيقة وسواء كان ذلك عن براهين قاطعة أو عن اعتقادات جازمة على هذا انقرضت الأعصار الكريمة وبه صرح فتاوى أئمة الهدى المستقيمة حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة فقالوا إنه لا يصح الإيمان الشرعي إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسمعية وحصول العلم بنتائجها ومطالبها ومن لم يحصل إيمانه

شرطا لصحة الإيمان على المختار حتى صححوا إيمان المقلد وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري أن نقل المنع عن الأشعري افتراء عليه وقل أن يرى مقلد في الإيمان بالله تعالى إذ كلام العوام في الأسواق محشو بالاستدلال بالحوادث عليه والتقليد مثلا هو أن يسمع الناس يقولون أن للخالق لها خلقهم وخلق كل شيء يستحق العبادة وحده لا شريك له فيحزم بذلك بجزمه بصحة إدراك هؤلاء تحسينا لظنه بهم وتكبيرا لشأنهم عن الخطأ فإذا حصل عن ذلك جزم لا يجوز معه كون الواقع نقيض ما أخبروا به فقد قام

كذلك فليس بمؤمن وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي أصحابنا كالقاضي أبي بكر وإبي إسحاق الإسفرائيني وأبي المعالي في أول قوله والأول هو الصحيح إذ المطلوب من المكلفين ما يقال عليه إيمان والإيمان هو التصديق لغة وشرعا فمن صدق بذلك كله ولم يجوز نقيض شيء من ذلك فقد عمل بمقتضى ما أمره الله تعالى به على نحو ما أمره الله تعالى ولأن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان أو عن غيره ولأنهم لم يأمرُوا أحلاف العرب بتزويد النظر ولا سألوهم عن أدلة تصديقهم ولا أرجوا إيمانهم حتى ينظروا وتحاشوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم بل سموهم المؤمنين والمسلمين ولأن البراهين التي حررها المتكلمون ورتبها الجدليون إنما أحدثها المتأخرون ولم يخض في شيء من تلك الأساليب السلف الماضون فمن المحال والهديان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفا ولا معمولا به لأهل ذلك الزمان وهم من هم فهما عن الله تعالى وأخذنا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتبليغا لشرعية وبيانا لسنة وطريقته اهـ وهو كما ترى كلام متين ثم اختلف القائلون بإيمانه فقبل بعضيانه بترك النظر وإليه يميل كلمات كثيرين وقيل لا إلا إذا كان أهلا للنظر وقيل بل لا يجب أصلا وإنما هو من شروط الكمال فقط واختاره الشيخ العارف بالله تعالى سيدي ابن أبي حمزة والإمام الأجل القشيري وابن رشد المالكي والإمام حجة الإسلام محمد الغزالي وجماعة وهو قضية ما قدمنا عن القرطبي هذا وأنا أقول وبحول الله أحول إن الإيمان إنما هو لمعان نور وكشف ستر وشرح صدر يقذفه الله في قلب من يشاء من عباده سواء كان ذلك بنظر أو مجرد سماع ولا يسوغ لعاقل أن يقول لا يحصل الإيمان إلا بالنظر والاستدلال كلا والله بل ربما يكون إيمان بعض من لا يعرف الاستدلال أتم وأحكم من إيمان بعض من بلغ الغاية في المراء والجدال فمن يشرح الله صدره للإسلام ويجد قلبه مطمئنا بالإيمان فهو مؤمن قطعاً وإن لم يعرف من أين أتته هذه النعمة الكبرى وهذا معنى قول الأئمة الأربعة وغيرهم من المحققين رضي الله تعالى عنهم أجمعين أن إيمان المقلد صحيح أرادوا به من لا يعرف الاستدلال وأساليب الجدال وتصاريف الكلام أما من لم يشرح صدره بذلك من تلقاء نفسه إنما قال كما يقول المنافق في رسمه والعياذ بالله تعالى هاه هاه لا أدري كنت أسمع الناس يقولون شيئا فأقول وبالجمله من صدق بأن الله تعالى واحد لأن أباه مثلا كان يصدق بذلك لا تصديقا موقنا به من قبل قلبه فهذا ليس من الإيمان في شيء وهذا هو معنى نفاة إيمان التقليد فليكن التوفيق وبالله التوفيق. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

بالواجب من الإيمان إذ لم يبق سوى الاستدلال ومقصود الاستدلال هو حصول ذلك الجزم فإذا حصل سقط هو غير أن بعضهم ذكر الإجماع على عصيانه فإن صح فبسبب أن التقليد عرضة لعروض التردد ومعرض للشبهة بخلاف الاستدلال فإن<sup>[١]</sup> فيه حفظه وذكر الشيخ يحيى المغربي في حاشية السنوسية أن الطان والشاك والمتوهم كافر لأنهم حكموا بنجاة العارف والخلاف في الجازم بلا دليل فما عداه لا خلاف في كفره نقله النابلسي وبعد شرح أبيات المتن:

لأن من آمن بالتقليد \* إيمانه في شك<sup>[٢]</sup> وترديد

وفيه للأشياخ خلف قدما \* وشاع هذا الخلف بين العلماء

لكنه بقول غير أن جزم \* صح وإلا كان في تيه الظلم

قال وشرط ذلك عدم تغير<sup>[٣]</sup> قول الغير وإلا لم يكن تقليدا فلم يكن إيمانا إجماعا كمن زعم أنه يقلد بالأئمة المسلمين وهو يعتقد أن الله تعالى مكانا أو جهة أو مؤثرا معه أو جسمية<sup>[٤]</sup> ونحو ذلك فليس بمقلد في إيمانه بل هو كافر انتهى في بهجة الناظرين في شرح أم البراهين وكذلك الأعراض عن النظر في التوحيد كفر لما يلزمه

(١) كلا والله بل لا عاصم اليوم إلا من رحم ربي ولربما يفسد تلاطم أمواج النظر والاستدلال وتراكم ظلمات الشبه والجدال رسوخ الإيمان في صدر أهل قيل وقال بيت: **يا استدلالا جويين بود \* يا جويين سخت يمكن بود** نسأل الله الثبات على الإيمان وكمال الإحسان متضرعين إليه بجاه سيد الإنس والجان عليه وعلى آله الصلاة والسلام الأمان الاكملان والحمد لله وعليه التكلان. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) كذا هو بالنسخة المطبوعة والأقوم للوزن تحليتهما باللام أي في الشك والترديد.

(٣) أي صحة إيمان المقلد. فإنه إذا غير وبدل فلم يقلد وإنما ادعى التقليد والدعوى الخالية عن الحقيقة لا طائل تحتها والاستدلال مفروض الانتفاء فانتهى الإيمان بكلا وجهيه.

(٤) كذا هو بالأصل المطبوع والأحسن تقليده على قوله أو مؤثرا معه لأنه معطوف على مكانا والله تعالى خيره ومؤثرا معطوف عليه وخيره معه والمعنى يعتقد إن الله تعالى مكانا أو جهة أو جسمية وهذه أخص من أختيها إن أخذت الجسمية بمعنى كونه جسما ومساوية لما أن أخذت بمعنى التعلق بالجسم أو يعتقد أن مع الله تعالى مؤثرا في العالم وإنما زاد قيد معه لأن تأثير الأشياء بعضها في بعض يأذن الله تعالى وربطه المسببات بالأسباب بمعنى كان فكان يأمر الله تعالى لا بمعنى الخلق والإيجاد حتى ثابت لا سيما عندنا معشر الماتريديين ولكن لا معية بل لا مناسبة كما لا يخفى وإنما التأثير معه بالاستقلال وهذا لا شك شرك وضلال حتى عند أهل الاعتزال فيما يأتيه العبد من الأفعال.

من الجهل وكذلك الشك والظن فإنهما يستلزمان لانتفاء المعرفة ثم اختلفوا في التصديق بالقلب الذي هو جزم مفهوم الإيمان أو تمامه<sup>[١]</sup> أو هو من باب العلوم والمعارف أو من باب<sup>[٢]</sup> الكلام النفسي فقيل الأول ودفع بالقطع بكفر كثير من أهل

(١) أي شرطه الذي لا يصح وجوده إلا به كما عند آخرين.

(٢) أقول عندي فيه نظر دقيق فإن الكلام النفسي على ما حققه في المسلم والفتوح هي النسبة النفيسة المخلوطة بقصد الإفادة وبينها وبين التصديق عموما من وجه بحسب التحقق وكذا بينها وبين العلم. بمعنى اليقين وتحيق ذلك أن ههنا خمسة أشياء أولها مطلق العلم الشامل لصور التصديق والظن واليقين والإذعان والإيمان وغير ذلك والثاني التصديق اللغوي وهو عين المنطقي عند المحققين أعني إذعان النسبة ولو ظنا والثالث العلم. بمعنى اليقين والرابع التصديق المعتر في الشرع إيمانا أو في الإيمان والخامس الكلام النفسي فمطلق العلم أعمها جميعا عموما مطلقا في التحقق والكلام النفسي أخص من كل البواقي من وجه وكذا التصديق المنطقي من العلم. بمعنى اليقين وهما معا أعم مطلقا من الإيمان وذلك أنك إذا تصورت نسبة غير ملتفت إلى إيقاع لها أو انتزاع هو التخيل أو مترددا في وقوعها ولا وقوعها وهو الشك فقد حصل لك مطلق العلم. بمعنى دانستن ولا تصديق ولا كلام ولا ظن ولا إيقان فإذا ترجح عندك أحد الجانبين سواء لم يسقط الآخر أو سقط وهو أكبر الظن وغالب الرأي الملتحق في الفقهيات باليقين فإن لم تدعن له وترطن نفسك على تسليم كان ظنا مجردا غير مترعرع عن التصور البحث إلى حيز التصديق فإن الإذعان المعبر عنه في الفارسية بگرویدن وفي الهندية بماننا معتبر فيه لغة وشرعا ومنطقا وعرفا وإذا حصل لك هذا فقد وجد التصديق اللغوي المنطقي العرفي ولا يقين ولا إيمان إجماعا حتى على القيل الأول لأن اليقين هو المراد عندهم بالعلم والمعرفة وإلى هنا تمت كلمة الإجماع بخروج جميع تلك الصور عن الإيمان فإذا ترقبت وحصل لك القطع القاطع لعرق احتمال النقيض ثبت العلم. بمعنى اليقين فإن كان ذلك. بما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام من عند ربهم وكان إذعانا كان إيمانا إجماعا وإلا لا على التحقيق بل بالإجماع عند التوفيق فإني لا أخال أحدا من أهل العلم يجترئ في الإيمان بمجرد الإيقان من دون قبول ولا إذعان وكان اقتصارهم عليه لأن الشيء إذا خلا عن ثمرته ضاع فيقين الجاحد كلا يقين ألا ترى إلى قوله تعالى في الكفار (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ \* المائدة: ٥٨) ولو كانوا لا يعقلون لم يكونوا كافرين إذ لا تكليف إلا بالعقل لكن لما لم يمشوا على قضية العقل نفاه عنهم رأسا هذا لمن لم يعلم فكيف بمن علم أو أيقن وما أذعن فإنه أخرى وأجدر بنفي العلم واليقين وعلى كل فيتحقق جميع ما ذكرنا لم يتحقق الكلام بعد وإلا لكان الإنسان في كل آن متكلما بألوف مؤلفة من الكلام النفسي وإن لم يكن له النفات إلى معلوماته أصلا وهو كما ترى بل لابد لكون النسبة القائمة بالنفس كلاما من قصد أفادتها فإذا خالطها هذا صارت تلك الصورة العلمية كلاما نفسيا وإلا بقيت على محوذة العلمية تصورا أو تصديقا فكل كلام نفسي صورة علمية ولا عكس ولا أقول أن الكلام النفسي غير الصورة العلمية ذاتا متوقف عليها وجودا كما يفيدته كلام هؤلاء الأكابر المنقول عنهم في المتن بل الصورة العلمية هي الكلام النفسي حين يخالطها إرادة الإفادة ولذا قال نائل العلم والإيمان من الثريا إمام

الكتاب مع علمهم بحقيقة رسالته عليه السلام وحقيقة ما جاء به كما أخبر عنهم بقوله تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ \* البقرة: ١٤٦) وقال إمام الحرمين في الإرشاد ثم التصديق على التحقيق كلام نفسي ولكن لا يصح إلا مع العلم<sup>[١]</sup> واختلف جواب الشيخ أبي الحسن الأشعري فقال مرة هو المعرفة بوجوده والهيته وقدمه وقال مرة التصديق قول في النفس غير أنه يتضمن المعرفة ولا يصح دونها وقد ارتضاه القاضي

الأئمة ملك الأزمة سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه أن الكلام النفسي حصته من العلم كما نقله المولى علي القاري رحمه الله تعالى في منح الروض الأزهر فإننا إذا رجعنا إلى وجداننا لم نجد عند ذلك إلا تلك النسبة النفسية الصورة العلمية القائمة بأنفسنا أتاها إرادة الإفادة فجعلها كلاما من دون أن يحدث هناك شيء غيرهما ثم قد تلاحظ النفس نسبة متيقنة أو مظنونة بل مشكوكة بل متخيلة بل مزورة مكذبة فتقصد إفادتها للغير فيتحقق الكلام النفسي مع انتفاء الظن فضلا عن الإذعان فضلا عن الإيقان فضلا عن الإيمان وذلك كقول المنافيين نشهد إنك لرسول الله تحيلوا النسبة وخالطها منهم قصد الأنباء كذبا وزورا مع أن قلوبهم الدنسة مكذبة لها والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافيين لكاذبون وأنت تعلم أن لا لفظي إلا بالنفسي لاستحالة عراء الدال عن المدلول فلو لم يثبت له هناك كلام نفسي لكانت الألفاظ أصوات حيوان بل جماد لا معنى تحتها فلم يتأت في ذلك تكذيبهم وقد شهد الشهيد على ما في الصدور تعالى شأنه أنهم كاذبون في قولهم هذا فوجب ثبوت الكلام النفسي من دون أن يكون هناك شيء من الأشياء المذكورة أما عدم الإذعان مع حصول اليقين فلأن العالم بالنسبة الجازم بما قد لا يوطن نفسه على قبولها بل يباريها ويحدها ويمجها ويعاندها قال الله تعالى (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا \* النمل: ١٤) فيتحقق الإيقان والإيمان لأجل الجحود عنادا واستكبارا كما هو شأن علماء اليهود نعم إذا رزق الله سبحانه تعالى طمأنينة القلب على تسليم النسب الدينية وتوطن النفس على قبولها فهناك يتحقق الإيمان من الله تعالى علينا ببقائه وكماله بكرمه وإفضاله بجاه حبيبه وآله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليهم قدر جاهه وجلاله وحسنه وجماله آمين فاتضح كل ما ذكرنا من النسب بين الأشياء الخمسة وظهر أن جعل الإيمان العلم والمعرفة بمعنى اليقين أو الكلام النفسي كل ذلك خلاف التحقيق على ظاهره إلا أن يصطلح على تعبير اليقين الإذعائي التسليمي بالكلام النفسي وإليه يشير كلام المصنف العلام قدس سره حيث قال فيما سيأتي إن هذا هو المعبر بكلام النفس فافهم وتشكر والله الحمد. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(١) أقول نعم لا يصح إلا مطلق العلم لاستحالة إرادة المجهول المطلق لكن ليس مرادا لأهل القليل الأول بل مرادهم العلم بمعنى اليقين ويصح الكلام النفسي بدونه كما بينا والجواب ما أشرنا إليه أن مراده بالكلام النفسي ههنا هو الجزم التسليمي ولا شرك أنه لا يصح إلا مع العلم بمعنى اليقين.

الباقلائي وظاهر عبارة الشيخ أبي الحسن أنه كلام النفس مشروطاً<sup>[١]</sup> بالمعرفة ويحتمل أنه هو المجموع المركب من المعرفة والكلام فلا بد في تحقيق الإيمان من المعرفة أعني إدراك<sup>[٢]</sup> مطابقة دعوى النبي للواقع ومن أمر آخر هو الاستسلام والانقياد لقبول<sup>[٣]</sup> الأوامر والنواهي المستلزمة للإجلال وعدم الاستخفاف وهذا هو المعبر بكلام النفس لثبوت مجرد تلك المعرفة مع قيام الكفر ثم اعلم أن بعض أهل العلم جعل الاستسلام والانقياد الذي هو معنى الإسلام داخلاً في معنى التصديق فمفهوم الإسلام جزء من مفهوم الإيمان وأطلق بعضهم اسم المرادف والأظهر أنهما متلازمان المفهوم فلا يكون إيمان في الخارج معتبر شرعاً بلا إسلام ولا إسلام معتبر شرعاً بلا إيمان وإن التصديق قول النفس ناش عن المعرفة غيرها فيكون كل من الانقياد والمعرفة خارجاً من متعلق التصديق لغة مع ثبوت اعتبارهما شرعاً في الإيمان إما على أنهما جزآن لمفهومه شرعاً أو شرطان لا اعتبره شرعاً فلا يعتبر شرعاً بدونهما وهذا هو الأوجه وعدم تحقق الإيمان بدونهما لا يستلزم جزئيتهما لمفهوم الإيمان شرعاً لجواز الشرطية الشرعية فظهر ثبوت التصديق لغة بدونهما فيثبت مع الكفر الذي هو ضد الإيمان لأننا لا نجد مانعاً في العقل من أن يقول جبار عنيد لربي كريم صدقت بلسانه مطابقاً لجنانته ثم يقتله لغلبة هوى النفس بل قد وقع كثيراً كما يظهر من تتبع القصص في يحيى وزكريا وغيرهما عليهم السلام فلا يكون وجود نحو هذا الفعل دالاً على انتفاء التصديق من القلب كما ظنه الأستاذ أبو القاسم الإسفرائيني بل على عدم اعتباره منجياً له شرعاً ولا اعتبار التعظيم المنافي الاستخفاف كفر الحنفية بألفاظ كثيرة وأفعال تصدر من

---

(١) لأنه إنما حمل على التصديق القول في النفس فلا يكون إلا إياه لكن يتضمن المعرفة تتضمن وجود الموقف لوجود الموقف عليه ويحتمل كلامه أن يراد بالتضمن تضمن الكل للجزء فيكون المجموع المركب.

(٢) أي الجزم بذلك بحيث لا يبقى للنقيض احتمال وللريب مجال وكان الأولى التعبير به غير أنه تابعهم على التعبير بالعلم والمعرفة.

(٣) أي قلباً ولو لم يقع عملاً وملاك الأمر ما ألقينا عليك أنه اليقين الجازم مع بگرويدن ثبتنا الله تعالى عليه حتى نلقاه بجاه حبيبه وآله وصحبه وكل من اصطفاه صلى الله تعالى عليه وعليهم أجمعين آمين. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

المتهتكين لدلالاتها على الاستخفاف بالدين كالصلاة بلا وضوء عمدا بل المواظبة على ترك السنة استخفافا بها وباستقباح السنة كمن استقبح من آخر جعل بعض العمامة تحت حلقة أو احفاء شاربه ثم اعلم أن الإسلام كما يطلق على ما ذكرنا من الاستسلام والانقياد لغة وشرعا كذلك يطلق على الأعمال كما يفهم من جواب جبريل عن السؤال من الإسلام وما ذكرنا من ملازمة الإيمان والاتحاد به فبالمعنى الأول وبالمعنى الثاني لا يلزم الإيمان بل ينفك عن الإيمان إذ قد يوجد التصديق مع استسلام بدون الأعمال وينفرد عنها والإسلام بمعنى الأعمال الشرعية لا ينفك عن الإيمان لاشتراط الإيمان لصحة الأعمال بلا عكس إذ لا تشترط الأعمال لصحة الإيمان خلافا للمعتزلة وهي جزء لمفهوم الإيمان عند الخوارج ولذا كفروا بالذنب لانتهاء جزء الماهية والمعتزلة وإن وافقوا الخوارج في اعتبار الأعمال لكنهم يثبتون الوساطة بين الإيمان والكفر ويقولون مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر بل في منزلة بين المنزلتين فلا يلزم عندهم من انتفاء الإيمان ثبوت الكفر لكن يجرون عليه أحكام الكفار فقالت الخوارج كل ذنب شرك والنجدي سلك مسلك الخارجي حيث قال الإشراف في العبادة تعظيم غير الله كتعظيمه أعني الأعمال التي خصصها الله تعالى لتعظيمه مثل السجود والركوع والتمثل قائما يقف عند أحدكما يقف في الصلاة وبذل المال له والصلاة له والصوم وشد الرحل إلى بيته والتشكل الخاص بالإحرام والطواف والدعاء من الله ههنا والتقبيل وإيقاد السرج والمجاورة والتبرك بالماء والرجعة قهقري وتعظيم حرمه وأمثال ذلك فمن فعل بنبي أو ولي أو حبيث أو جني أو قبر أحد صادق أو كاذب أو مكانه أو تبركه أو آثاره ومشاهده وما يتعلق به شيئا من السجود والركوع وبذل المال له والصلاة له والصوم له والتمثل قائما وقصد السفر إليه والتقبيل والرجعة قهقري ووقت التوديع وضرب الخباء وإرخاء الستارة والستر بالثوب وتحريك<sup>[١]</sup> المذنب والدعاء من الله ههنا والمجاورة وتعظيم حواليه واعتقاد كون ذكر غير الله عباده وقربة

(١) أي الترويح بمروحة مخصوصة تصنع من ذنب الطائوس يقال لها مورجل (المزب)



وتذكره في الشدائد ودعائه بنحو يا محمد يا عبد القادر يا حداد يا سمان فقد صار مشركا وكافرا بنفس هذه الأعمال سواء اعتقد استحقاقه لهذا التعظيم بذاته أو لا انتهى ولا يخفى أن حكم الكفر بالأفعال دخول في الخروج بل عروج منه إلى مصاعد الضلال فإن حكم الخوارج بالكفر إنما هو في الأفعال التي هي المعاصي بخلاف هذا القائل الطاعني فإنه قد جمع بين أشياء منها محرمة ومنها مكروهة ومنها مباحة ومنها مندوبة ومنها مختلفة بين الأئمة في الإباحة والكرهية وجعل الكل كفرا وشركا وقال إن الله خصصها لتعظيمه افتراء عليه وإفكا والتفصيل في رسائلنا.

**مسألة متعلق الإيمان أي ما يجب الإيمان به هو ما جاء به محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيجب التصديق بكل ما جاء به عن الله تعالى من اعتقادي وعملي والمراد بالعملي اعتقاد حقيقة العمل وحاصل كل ما في الكتب الكلامية ودواوين السنة تفاصيل لهذين وإجماله أن يقر بأن لا إله إلا الله وبأن محمدا رسول الله عن مطابقة جنانه واستسلامه وما وقع من التفاصيل في ملاحظة المكلف بأن جذبه جاذب إلى تعقل ذلك الأمر التفصيلي وجب الإيمان به تفصيلا فإن كان ذلك الأمر التفصيلي مما ينفي جحد الإسلام أو يوجب التكذيب للنبي صلى الله عليه وسلم فجحد المكلف حكم بأنه كافر وإلا فسق وضلل أي حكم بأنه فاسق ضال فما ينفي الاستسلام هو كل ما قدمناه عن الحنفية من الألفاظ والأفعال الدالة على الاستخفاف وما قبله<sup>[١]</sup> من قتل نبي إذ الاستخفاف فيه أظهر وما يوجب التكذيب هو جحد كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ادعاؤه ضرورة أي بحيث صار العلم بكونه ادعاؤه ضروريا كالبعث والجزاء والصلوات الخمس ويختلف حال الشاهد للحضرة النبوية وحال غيره في بعض المنقولات دون بعض فما كان ثبوته ضرورة عن نقل اشتهر وتواتر فاستوى معرفة الخاص العام استويا فيه<sup>[٢]</sup>**

(١) أي وكل ما ذكرناه قبله من قتل نبي والاستخفاف به أو بالمصحف أو الكعبة.

(٢) أي الشاهد والغائب البالغ له ذلك الثبوت الضروري. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

كالإيمان برسالة صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من وجود الله أي وجوب وجود ذاته المقدسة سبحانه وانفراده باستحقاق العبودية على العالمين إذ هو مالكمهم لأنه الذي أوجدهم من العدم وهذا الانفراد هو معنى نفي الشريك في استحقاق العبودية وهو معنى التفرد بالألوهية وما يلزمه<sup>[١]</sup> من الانفراد بالقدم وما يعلم<sup>[٢]</sup> منه الانفراد بالقدم من انفراده تعالى بالخلق أي إيجاد الممكنات لأنه الدليل على وجوب وجوده وانفراده بالقدم وما يلزم الانفراد بالخلق من كونه<sup>[٣]</sup> حيا عليما قديرا مريدا وما جاء به من أن القرآن كلام الله وما يتضمنه القرآن من الإيمان بأنه تعالى متكلم سميع عليم<sup>[٤]</sup> مرسل رسل قصهم علينا ورسول لم يقصصهم منزل الكتب وله عباد مكرمون وهم الملائكة وأنه فرض الصوم والصلاة والحج والزكاة وأنه يحيى الموتى وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأنه حرم الربا<sup>[٥]</sup> والخمر والقمار ونحو ذلك مما جاء بجيء هذا مما تضمنه القرآن أو تواتر من أمور الدين فكل ذلك لا يختلف فيه حال الشاهد والغائب<sup>[٦]</sup> وما لم يجيء هذا المحيي بل نقل آحادا اختلفا فيه فيكفر الشاهد

---

(١) عطف على وجود الله والضمير المنصوب للتفرد بالألوهية ومن بيانية أي والإيمان بما يلزم التفرد بالألوهية كالانفراد بالقدم لأن قدم ذات يستلزم ألوهيتها على ما بين في الكلام فانفراده تعالى بالألوهية يستلزم انفراده بالقدم.

(٢) أي والإيمان بكل ما هو أن على انفراده تعالى بالقدم ككونه خالقا لا خالق غيره.

(٣) هذه لوازم الخالقية بالاختيار إذ لا يصح إلا بالعلم والقدرة ولاستواء نسب الممكنات إلى الوجود والعدم والأوقات والأمكنة والجهات وغير ذلك لا بد من مرجح يرجح ويخصص هذا بهذا وهو الإرادة ولا يصح شيء من الثلاثة إلا بالحياة.

(٤) وقع لفظ عليم زيادة على ما في المسائرة وقد تقدم الإيمان بالعلم والآن الكلام في السمعيات.

(٥) أقول فيه رد على من زعم أن إنكار حرمة الربا لا يكون كفرا لأن حرمة الربا إنما هو حرمة مال الغير وحرمة مال الغير ليست لعينه ولا كفر بإنكار حرمة حرام لغيره والحق أن المناط هو تكذيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما جاء به من عند ربه فإذا ثبت مجيئه بشيء ضرورة ثبت بإنكاره التكذيب بداهة ولا نظر إلى غير ذلك فاحفظ ولا تزل.

(٦) أقول أي لا نكفره لاحتمال أنه لم يثبت عنده أما إذا علم الله تعالى منه أنه يعلم بجيء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الأمر ثم ينكره تكديبا له فهو كافر عند الله قطعا وإن كان الحديث حديث آحاد ولو ضعيفا بل ولو ساقطا بل ولو موضوعا كما قدمنا لأن المناط هو تكذيبه بزعمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وإن لم يكن ما زعمه قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الواقع وهذا ظاهر جدا.

بجده لثبوت التكذيب منه ما لم يدع صارفا من نسخ ونحوه دون الغائب حتى يكفر الشاهد بإنكار إيجاب صدقة الفطر بسماعه من فيه صلى الله تعالى عليه وسلم ويفسق الغائب ويضلل لأنه لما لم يسمعه من فيه صلى الله عليه وسلم لم يكن ثبوته قطعيا فلم يكن إنكاره تكديبا له بل للرواة وتغليطا لهم وهو فسق وضلال لا كفر اللهم إلا أن يكون استخفافا لكونه إنما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتزل في القرآن صريحا فيكفر لاستخفافه بجناب النبي صلى الله عليه وسلم وأما ما ثبت قطعا ولم يبلغ حد الضرورة كاستحقاق بنت الابن السدس مع البنت الصلبية بإجماع المسلمين فظاهر كلام الحنفية الإكفار بجده فإنهم لم يشترطوا في الإكفار سوى<sup>[١]</sup> القطع في الثبوت لا بلوغ العلم به حد الضرورة ويجب حمله على ما إذا علم المنكر ثبوته قطعيا لأن مناط التكفير وهو التكذيب أو الاستخفاف بالدين إنما يكون عند ذلك أما إذا لم يعلم فلا إلا أن يذكر له أهل العلم ذلك أي أن ذلك الأمر من الدين قطعيا فيتمادى فيما هو فيه عنادا فيحكم في هذا الحال بكفره لظهور التكذيب واختلف أهل السنة في تكفير المخالف في بعض العقائد بعد الاتفاق منهم على أن ما كان من أصول الدين وضرورياته يكفر المخالف فيه كالقول بقدم العالم<sup>[٢]</sup> ونفي حشره الأجساد ونفي علمه بالجزئيات وإثبات الإيجاب لنفيه اختياره تعالى وما ليس

---

(١) أقول وحق التحقيق ما أشرنا إليه مرارا من الفرق بين الكفر والإكفار فالكفر يتحقق عند الله تعالى بتحقق التكذيب أو الاستخفاف ولا يشترط معه ثبوت أصلا فضلا عن القطع فضلا عن الضرورة والإكفار لا يجوز إلا إذا تحقق لنا قطعيا أنه مكذب أو مستخف ولا قطع إلا في الضروريات لأن في غيرها له أن يقول لم يثبت عندي أما إذ أقر بالثبوت ثم جحد فقد علم التكذيب ولا وجه حينئذ للتوقف والإكفار لحصول العلم بوجود المدار فالحق مع الحنفية على هذا الوجه الذي قررنا فاحفظ فإنه مهم.

(٢) أي قدم شيء من الأشياء غير الله تعالى وصفاته وما نقل عن بعض الصوفية قدسنا الله تعالى بأسرارهم من قدم العرش أو الكرسي فعلى تقدير ثبوته منهم مؤول كما بينه المولى العارف بالله تعالى سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في الحديقة الندية وقد زلت ههنا قدم الحسن جلبي في حاشية شرح المواقف فليتنبه نسأل الله العفو والعافية.

من الأصول المعلومة من الدين ضرورة كنفى مبادئ الصفات مع إثباتها ونفي عموم الإرادة والقول بخلق القرآن فذهب جماعة إلى تكفيرهم<sup>[١]</sup> وذهب الأستاذ أبو إسحاق إلى تكفير من كفرنا منهم أي اعتقد كفرنا أخذنا بقوله عليه السلام (من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما) فإذا كفر شخص إيانا فالكفر واقع بأحدنا ونحن قاطعون بعدم كفرنا فالكفر راجع إليه وقيل إنما يكفر المخالف إذا خالف إجماع السلف على تلك العقيدة وظاهر قول الشافعي وأبي حنيفة أنه لا يكفر أحد منهم فيما ليس من الأصول المعلومة من الدين ضرورة وهو المنقول عن جمهور المتكلمين والفقهاء لكن المخالف فيها يبدع ويفسق بناء على وجوب إصابة الحق في المواضع الاختلاف في أصول الدين عينا وعدم تسوية الاجتهاد في مقابله بخلاف الفروع التي لم يجمع عليها فإن الاجتهاد فيها سائغ وإن قلنا بالمرجح أن الحق فيها معين والمصيب فيها واحد هذا الذي ذكرناه كله كلام ابن الهمام مع شيء من شرح ابن أبي الشريف قال القاري في شرح الشفاء وأما القول بأننا لا نكفر أحدا من أهل القبلة فليس على إطلاقه كما بينته في شرح الفقه الأكبر قال القاضي أبو الفضل أن العنبري<sup>[٢]</sup> ذهب إلى تصويب كل أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان عرضة للتأويل أي قابلا له مما لم يرد فيه نص صريح وفارق في ذلك فرق الأمة إذا جمعوا سواه على أن الحق في أصول الدين واحد والمخطئ فيه عاص، ثم فاسق وإنما الخلاف في تكفيره وفي الشرح للعلي وأما فروع الدين فالمخطئ فيه معذور بل مأجور بأجر واحد والمصيب له أجران وفي الأصل وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول

(١) والقائلون بهذا أيضا أكبر أهل السنة لم يفرقوا بين اللزوم والالتزام. فتشريع الندوة على من كفر المبتدعين اللازم عليهم الكفر بأقوالهم المعونة وزعم أن إكفارهم مخالف الإسلام جهل شديد منها وإكفار لكثير من الأئمة الإعلام نعم الراجح عندنا أن لا إكفار إلا بالالتزام ولا نريد به أن يلتزم كونه كافرا فإن أحدا من عبدة الأوثان أيضا لا يرضى لنفسه بتسمية الكافر وإنما المعنى أن يلتزم إنكار بعض ما هو من ضروريات الدين وإن زعم أنه من كماء المسلمين وأن له تأويلا في هذا الإنكار المهين كما بينته في سبحة السبوح. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٢) عبيد الله بن الحسن من بني العنبر عده القاري نقلا عن الدلحي من المعتزلة.

العنبري عن داود الأصبهاني وهو إمام أهل الظاهر قال وحكى قوم إنهما قالا ذلك في كل من علم الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملتنا ومن غيرهم<sup>[١]</sup> وقال نحو هذا القول الجاحظ وثامة في أن كثيرا من العامة والبله والنساء ومقلدة<sup>[٢]</sup> النصرى واليهود وغيرهم لا حجة<sup>[٣]</sup> لله عليهم إذ لم يكن لهم طباع يمكن معها الاستدلال وقد نحى الغزالي<sup>[٤]</sup> قريبا من هذا المنحى في كتاب التفرقة وكل من فارق

(١) هذا إن ثبت فكفر قطعاً لقوله تعالى (وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ \* آل عمران: ٨٥) وهذا يقول إنه ليس بخاسر لاستفراغه الجهد ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ولكن الذي نقل عن العنبري هو استثناء ضروريات الدين ألا ترى إلى قوله فيما كان عرضة للتأويل لا جرم أن قال الخفاجي هو مقيد بالإسلام على الصحيح. إمام أهل السنة رضي الله عنه.

(٢) الذين تنصروا أو تمودوا أو تمجسوا تقليداً لآبائهم مثلاً من دون سليقة يتقيدوا بها على النظر.

(٣) كذب الضالون بل لله الحجة البالغة ألا ترى إلى قوله عز وجل (لِنَلَّأَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ \* النساء: ١٦٥) فإذا لم تبق لهم حجة بعد الرسل وهم لم يؤمنوا بهم كانت الحجة لله تعالى عليهم والله الحجة السامية.

(٤) رحم الله مولنا الإمام القاضي ورحمنا به يوم القضاء والتقاضي فما هذا إلا من منافرة المعاصرة أما الإمام حجة الإسلام قدس سره فبرئ عما فهم من كلامه وقد قال الإمام بن حجر المكي في الصواعق بعد نقل عبارة الإمام القاضي ما نسبته المصنف رحمه الله تعالى للغزالي صرح الغزالي في كتابه الاقتصاد بما يردّه وعبارته التي أشار إليها المصنف رحمه الله تعالى على تقدير كونها عبارته وإلا فقد دس عليه في كتبه عبارات حسدا لا تفيد ما فهمه المصنف رحمه الله تعالى ولا تقرب مما ذكره وعبارته وصنف بلغهم اسم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبلغهم مبعثه ولا صفته بل سمعوا به أن (...) يقال له فلان ادعى النبوة فهؤلاء عندي من الصنف الأول أي من الذين لم يسمعوا اسمه أصلاً فإنهم لم يسمعوا ما يحرك داعية النظر انتهى فانظر كلامه تجده إنما عذرهم لعدم بلوغ دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا لا ينحو منحى ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى وقد قال ابن السبكي وغيره لا يبغض الغزالي إلا حاسد أو زنديق اهـ كلام ابن حجر ونقل العلامة الخفاجي في النسيم عن الشرح الجديد أنه قال بعد ما ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذا كلام غير سديد الغزالي برئ من مثله والذي في كتاب التفرقة خلافه ثم فصل ونقل من كلام الإمام حجة الإسلام ما فيه رد بليغ أيما رد على هذا القول الباطل فكيف ينسب إليه ما هو شديد النكير عليه وقال في آخره وهو كلام حق لا يرتاب فيه عاقل فضلا عن فاضل اهـ قال تلميذه أبو بكر بن العربي لقيت أبا حامد وهو الإمام محمد الغزالي في الطواف يطوف وعليه مرقعة فقلت له يا شيخ العلم والتدريس أولى لك من هذا فأنت صدر وبك يقتدى وبنورك إلى معالم المعارف يهتدى فقال هيئات لما طلع قمر السعادة في فلك الإرادة أشرقت شمس الافول على مصابيح الأصول فتبين الخالق لأرباب الأبواب والبصائر إذ كل لما طبع عليه راجع وصائر وأنشد يقول:

دين المسلمين أو وقف أو شك قال القاضي أبو بكر لأن التوقيف والإجماع اتفقا على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيت أو شك فيه والتكذيب والشك فيه لا يقع إلا من كافر انتهى والخفاجي تكلم في النسبة إلى الغزالي ونقل كلامه من المستصفي وفيه قوله يعني العنبري كل مجتهد في العقليات مصيب

تركت هوى ليلي ولبيّن بمغزل \* وصرت إلى مصحوب أول منزل  
وناديتي الأكوان حتى أجبته \* ألا أيها الساري رويدك فانزل  
فعرست في دار الندى بعزيمة \* قلوب ذوي التعريف عنها بمغزل  
غزلت لهم غزلا رقيقا فلم أجد \* لغزلي نساجا فكثرت مغزل

وقال في النسيم وإذا سمعت هذا فكيف يظن إتباع خرافات الفلاسفة وكتاب التهافت والأحياء يناديان بخلافه وقد رأى بعض المشايخ الغزالي بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشكو من شخص طعن فيه فأمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضربه بالسياط فانتبه وبه أثر الضرب وألمه اهـ نسأل الله العفو والعافية وأيضا من عجائب قصصه قدس سره ما في النسيم أيضا بعد نحو ثلاث كراريس عن الإمام العارف بالله سيدنا أبي الحسن الشاذلي قدس سره شيخ السلسلة العلية الشاذلية أنه رحمه الله تعالى ورحمنا به قال اضطجعت في المسجد الأقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير أفواجا فقلت ما هذا الجمع قالوا جمع الأنبياء والرسل صلوات الله تعالى وسلامه عليهم قد حضروا ليشفعوا في حسين الخلاج عند محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في إساءة أدب وقعت منه فيه فنظرت إلى التخت فإذا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم جالس عليه بإنفراده وجميع الأنبياء صلوات الله عليهم على الأرض جالسون مثل إبراهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم الصلوات والسلام فوقفت أنظر وأسمع كلامهم فخاطب موسى عليه الصلاة والسلام محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له إنك قلت (علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل) فأرني منهم واحدا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هذا وأشار إلى الغزالي فسأله موسى عليه الصلاة والسلام سؤالا فأجابته بعشرة أجوبة فاعترض عليه موسى عليه الصلاة والسلام بأن السؤال ينبغي أن يطابق الجواب والسؤال واحد والجواب عشرة فقال له الغزالي سئلت (وَمَا تِلْكَ بَيِّنَاتِكَ يَا مُوسَى \* طه: ١٧) وكان الجواب هو عصاي فعددت لها صفات كثيرة قال الشاذلي قدس سره فبينما أنا متفكر في جلالة قدر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم كونه جالسا على التخت بإنفراده والبقية عليهم الصلاة والسلام على الأرض إذ زقني شخص برحله زقة مزعجة فانتبهت فإذا بقيم يشعل قناديل الأقصى فقال لا تعجب فإن الكل خلقوا من نوره صلى الله تعالى عليه وسلم قال فخرت مغشيا فلما أقاموا الصلاة أفتت وطلبت القيم رحمه الله تعالى فلم أجدته إلى يومي هذا اهـ وإنما ذكرت هذا نصرة لهذا الإمام حجة الإسلام رجاء أن ينصرتني الله بجاهه يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

كالفروع باطل لأن الحل والحرمة تختلف بخلاف العقائد وقد أنكره أصحابه وقالوا إنه أقبح من مذهب الجاحظ إلى آخر ما فصله وزيف به مذهب هؤلاء.

### هداية

النجدية وافقوا العنبري المعتزلي وداود الظاهري وفارقوا فرق الأمة كما شدد مكلمهم في هذا الباب في جواب فصل الخطاب وقد فرغنا بحمد الله في تلخيص الحق من إظهار الصواب صاحب الطريقة المحمدية والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من إطلاق البدعة والمبتدع والهووى وأهل الأهواء فبعضها كفر وبعضها ليست به ولكنها أكبر من كل كبيرة في العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها إلا الكفر والخطأ في الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد في الأعمال و ضد هذه البدعة اعتقاد أهل السنة والجماعة وفي شرح المقاصد حكم المبتدع البغض<sup>[١]</sup> والعداوة والإعراض عنه

(١) هذا رد منه قدس سره على الندوة المخدولة المردودة المطرودة الحادثة بعد وفاته قدس سره باثنتين وعشرين سنة بل رد من العلامة الفتازاني عليه صوب الرحمة الرباني على طائفة حائفة تالفة حدثت بعد وفاته رحمه الله تعالى بمئين من السنين فإن هؤلاء المخدولين زعموا أن الوداد مع أهل البدع والفساد أهم فريضة على العبادة حتى لو تركه أحد لم تقبل منه صوم ولا صلاة بل لا إيمان فلا دخول جنان وزعموا أن الرد على المبتدعة تقتل الرجل نفسه وأنه لا تنبغي المساءة في شيء من الأمور وعد ناظمها محمد علي الكانفوري كل رؤوس الضلالة من الروافض والوهابية والنيشيرية وغيرهم من كبراء دينه وحرم الرد عليهم وجعل خلافهم كالخلاف بين الأئمة الأربعة وعتوا عتوا كبيرا فصرحوا في كتبهم أن الكل على الحق وأن الله تعالى راض عنهم جميعا وينظر إليهم بنظر سواء إلى غير ذلك من الكفریات والضلالات وقد انتدب للرد عليهم علماء السنة من الأقطار الهندية وكان مقدم جمعهم ابن المصنف العلامة محب الرسول تاج الفحول خاتمة المحققين مولانا الشاه عبد القادر القادري البديوي قدس سرهما وللعبد الضعيف غفر الله تعالى له كتب في رد هؤلاء المخدولين من أجلها فتوى قد ارتضاها علماء البلد الحرام وقرضوا عليها بتقريظات عظام والله الحمد على جلائل الإنعام سميتها فتاوى الحرمین لرجف ندوة المین فمن أحب الاطلاع على ضلالات هؤلاء فليطالعها تقبلها الله تعالى وجميع تصانيفي ونفني بما وأهل السنة في الدنيا والآخرة آمين ومن أشد القائمين بالحق في هذه الفتنة العلماء والبلية الصماء أعاذنا الله تعالى منها ومن كل بلا وحيد الزمن حامي السنن ماحي الفتن صدقينا القاضي عبد الوحيد الحنفي الفردوسي العظيم آبادي حفظه الله ذو الأيادي الذي بأمره وقع طبع هذا المتن الشريف وتأليف هذا التعليق اللطيف فاحتفل احتفالا وصرف أموالا ونصر الحق وقهر الضلالا فجزاه الله الحسنی بدءا ومآلا والفاضل الكامل جبل الاستقامة كتر

والإهانة والطعن واللعن وكراهة الصلاة خلفه وفيه ومن المبطلين من جعل الخالفة في الفروع بدعة وفيه أيضا من الجهلة من يجعل كل أمر لم يكن في زمن الصحابة بدعة مذمومة وإن لم يكن دليل على قبحه تمسكا بقوله عليه السلام (إياكم ومحدثات الأمور) ولا يعلمون أن المراد هو أن يجعل في الدين ما ليس منه انتهى والنجدية بأجمعهم مغرِقون في هذه الجهالة وكان تسعة أعشار مذهبهم مبنية على هذه البطالة فبالحري أن نذكر المعاضد لشارح المقاصد فنقول قال الإمام الغزالي في الإحياء في باب السماع الأدب الخامس موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف أو قام باختيار من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة فلا بد من الموافقة فذلك من أدب الصحة وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنجية العامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه بالتمزيق فالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة إذا المخالفة موحشة ولكل قوم رسم ولا بد من مخالفة الناس بأخلاقهم كما ورد في الخبر لاسيما إذا كانت أخلاقا فيها حسن العشرة والمجاملة وتطبيب القلب بالمساعدة وقول القائل أن ذلك بدعة لم يكن في عهد الصحابة فليس كل ما يحكم بإباحته منقولا عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم والمخذور بدعة تراحم سنة مأمورا بها ولم ينقل النهي في شيء من هذا والقيام عند الدخول للدخول لم يكن من عادة العرب بل كانت الصحابة لا يقومون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الأحوال كما رواه أنس رضي الله تعالى عنه ولكن إذا لم يثبت فيه شيء عام فلا نرى به بأسا في

---

الكرامة صديقنا وحبينا مولانا المولوي محمد وصي أحمد الحنفي المحدث السورتي وطنا نزيل يبلي بميت حفظه الله تعالى ناصرنا للدين وقامعا للمبتدعين وثبته على الحق أحسن تثبيت فإنه سلمه الله تعالى كان تلميذ الكانفوري المذكور ناظم الندوة وتلميذه شيخه وصدورها ولكن لم يستخفه الذين لا يوقنون وما استطاعوا أن تزل قدم بعد ثبوتها وقد كان معاشه حفظه الله تعالى من بيت ندوى عتا وطغى واعتدى وبغى فقطع إدراره قاصد ولكن الفاضل حبيبنا سلمه الله تعالى لم يكن ليؤثر الدنيا على الدين فمن يومئذ سميت الأسد الأسود الأشد الأرشد وهو أهل لهذا ولأحسن من هذا رحما الله أجمعين آمين. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.



البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام فإن المقصود منه الإكرام والاحترام وتطبيب القلب به وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطبيب القلب واصطلح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهي لا يقبل التأويل وفي الإحياء المخالف في العقد إما مبتدع أو كافر والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت إما لعجزه أو باختياره فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة الأول الكفر فالكافر إن كان محاربا فهو يستحق القتل والارفاق وليس بعد هذين إهانة وأما الذمي فلا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له بالاضطرار إلى أضيف الطرق إلى أن قال الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد من الذمي لأنه لا يقر<sup>[١]</sup> بجزية ولا يسمح بعقد ذمة وإن

(١) لكون حكمه حكم المرتدين كما نص عليه في كتب المذهب كالهداية والغرر وملتقى الأبحر والدر المختار ومجمع الأثر وشرح النفاية للبرجندي والفتاوى الظهيرية والطريقة المحمدية والحديقة الندية والفتاوى الهندية وغيرها متونا وشروحا وفتاوى وقد وقع الذهول عن كل ذلك للعلامة الشامي رحمه الله تعالى في رد المختار فظن أنهم ينبغي أن يكون كالكتابي لاعتراهم بالكتب والرسول وسبقه الزاهدي في القنية عن أبي علي الجبائي المعتزلي إن أبا ذلك المبتدع إن كان مثله فهو كالذمي وإن كان مسلما والمرتد وكل ذلك باطل لا يجوز الإصغاء إليه لكونه خلاف المنصوص في المذهب وقد بينته بتوفيق الله تعالى مع كشف الشبهات وإزالة الأوهام في رسالتي المقالة المسفرة عن أحكام البدعة المكفرة ولنعد بعض من يوجد في أعصارنا وأمصارنا من هؤلاء الأَشقياء فإن الفتن داهية والظلم متراكمة والزمان كما أخبر الصادق المصدوق صلى الله تعالى عليه وسلم (يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا) والعياذ بالله تعالى فيجب التنبيه على كفر الكافرين المستترين باسم الإسلام ولا حول ولا قوة إلا بالله فمنهم النياشرة إتباع سيد أحمد الكوي [نسبة إلى الكول بكاف مضمومة وواو غير مشبعة قرية من قرى الهند يقال لها عليكطره أيضا] عليه ما عليه (وإدخال لام التعريف على لفظة سيد ههنا لا يجوز عربية ولا يحل شريعة لأنه جزء علمه المركب ومثل هذه الإعلام لا تدخل عليها اللام وإذا أدخلت فقد أخرجته عن جزئية العلم إلى الوصفية فكنت تصف الكافر بالسيادة وقد قال سيد العالمين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن يكن سيدا فقد أسخطم ربكم عز وجل) رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح والحاكم في المستدرک والبيهقي في شعب الإيمان عن بريدة رضي الله تعالى عنه ولفظ الحاكم (إذا قال الرجل للمنافق يا سيد فقد غضب ربه عز وجل) والعياذ بالله تعالى فإنهم ينكرون أكثر ضروريات الدين ويؤولونها إلى ما تهوى أنفسهم فيقولون لا حنة ولا نار ولا حشر أجساد ولا ملك ولا جن ولا سماء ولا إسراء ولا معجزة وإنما عصا موسى كان في جوفها الزبيق فإذا ضربته الشمس اهترت وشق البحر ما كان غير

المد والجزر والاسترقاق من صنع الوحوش وكل شريعة جاءت به فليست من الله تعالى إلى غير ذلك من كفر لا يعد ولا يحصى ويردون أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلها دقها وجلها ولا يقولون بزعمهم إلا بالقرآن ولا يقولون به إلا فيما وافق رأيهم السخيف فإذا رأوا فيه شيئا لا يلتزم على ما أصلوا من أوهامهم العادية الرسمية المسماة عندهم بنيشر أوجوا رد آيات الله تعالى بالتحريف المعنوي لاسيما إذا كان فيها ما يخالف التحقيقات الجديدة النصرانية والتهديبات المخترعة الأوربية كوجود السماوات والمتدفق بأمواج بيانه أبحر القرآن العظيم وسائر الكتب الإلهية وحرارة الشمس المنصوص عليها في قوله تعالى (وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا \* يس: ٣٨) وقوله تعالى (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ \* الرحمن: ٥) إلى غير ذلك حتى أحل الدجاجة المنخقة وجعل البول قائما والصلاة في الخفاف النصرانية المنتحسة من السنة كل ذلك حبا للنصارى ومناواة لله ورسوله جل وعلا وصلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم الميرزائية ونحن نسميه الغلامية نسبة إلى غلام أحمد القادياني دجال حدث في هذا الزمان فادعى أولا مماثلة المسيح وقد صدق والله فإنه مثل المسيح الدجال الكذاب ثم ترقى به الحال فادعى الوحي وقد صدق والله لقوله تعالى (شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا \* الأنعام: ١١٢) أما نسبة الإيحاء إلى الله سبحانه وتعالى وجعله كتابه البراهين الغلامية كلام الله عز وجل فذلك أيضا مما أوحى إليه إبليس أن خذ مني وأنسب إلى إله العالمين ثم صرح بادعائه النبوة والرسالة وقال هو الله الذي أرسل رسوله في قاديان وزعم أن مما نزل الله تعالى عليه إنا أنزلناه بالقاديان وبالحق نزل زعم أنه هو أحمد الذي بشر به ابن البتول وهو المراد من قوله تعالى عنه (وَمُشِيرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ \* الصف: ٦) وزعم إن الله تعالى قال إنك أنت مصداق هذه الآية (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ \* التوبة: ٣٣) ثم أخذ يفضل نفسه اللثيمة على كثير من الأنبياء والمرسلين صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين وخص من بينهم كلمة الله وروح الله ورسول الله عيسى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بيت: ابن مريم ذكر كجهوزد \* اس سے بہتر غلام احمد ہے  
أي أتركوا ذكر ابن مريم فإن غلام أحمد أفضل منه وإذ قد أخذ بأنك تدعي مماثلة عيسى رسول الله عليه الصلاة والسلام فأين تلك الآيات الباهرة التي أتى بها عيسى كإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وخلق هيئة الطير من الطين فينفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله تعالى فأجاب بأن عيسى إنما كان يفعلها بمسمرزم اسم قسم من الشعوذة بلسان إنكلترة قال ولولا إني أكره أمثال ذلك لأتيت بها وإذ قد تعود الإنباء عن الغيوب الآتية كثيرا ويظهر فيه كذبه كثيرا بشيرا داوى دائه هذا بأن ظهور الكذب في أخبار الغيب لا ينافي النبوة فقد ظهر ذلك في أخبار أربعمائة من النبيين وأكثر من كذبت أخباره عيسى وجعل يصعد مصاعد الشقاوة حتى عد من ذلك واقعة الحديدية فلعن الله من آذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولعن من آذى أحدا من الأنبياء وصلى الله تعالى على أنبيائه وبارك وسلم وإذ قد أراد قهر المسلمين على أن يجعلوه إياه المسيح الموعود ابن مريم البتول ولم يرض بذلك المسلمون وأخذوا يتلون فضائل عيسى صلوات الله عليه قام بالنضال وطق يدعي له عليه الصلاة والسلام مثالب ومعائب حتى تعدى إلى أمه الصديقة البتول المصطفاة المطهرة المبرأة بشهادة الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم وصرح أن مطاعن اليهود على عيسى وأمه لا جواب عنها عندنا ولا نستطيع ردها أصلا وجعل يلزم البتول المطهرة من تلقاء نفسه في عدة مواضع من رسائله الخبيثة بما يستنقل المسلم نقله وحكايته ثم صرح أن

لا دليل على نبوة عيسى قال بل عدة دلائل قائمة على إبطال نبوته ثم تستر فرقا عن المسلمين أن ينفروا عنه كافة فقال وإنما نقول بنبوته لأن القرآن عده من الأنبياء ثم عاد فقال لا يمكن ثبوت نبوته وفي هذا كما ترى إكذاب للقرآن العظيم أيضا حيث حكم بما قامت الأدلة على بطلانه إلى غير ذلك من كفرياته الملعونة أعاد الله المسلمين من شره وشر الدجاجة أجمعين ومنهم الرافضة الموجودون الآن في بلادنا قد كان كثير من قدماء الروافض يصرحون بإنكار أشياء من ضروريات الدين فلما أقام علماء السنة عليهم الطامة الكبرى وجاء أوساطهم كالتوسي والحلي ونظرائهما فغيروا وبدلوا وأنكروا وحولوا وتستروا وتزلوا ففي دائرة اسم الإسلام دخلوا ثم الآن لما تمادى بهم الزمان رجعوا إلى دين آبائهم وصرحت مجتهدوهم وجهاهم ونساؤهم ورجالهم بنقص القرآن العزيز وأن الصحابة اسقطوا منه سورا وآيات وصرحوا بتفضيل أمير المؤمنين سيدنا علي كرم الله تعالى وجهه الكريم وسائر الأئمة الأطهار رضي الله تعالى عنهم على الأنبياء السابقين جميعا صلوات الله تعالى وسلامه عليهم وهذا كفران لا تجدن أحدا منهم خاليا عنهما في هذا الزمان والله المستعان وقد صرح مجتهدهم بالبدء على الله تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا وأخذ يتزله عن الكفر فوقع فيه ولات حين مناص حيث أوله بأن الله تعالى يحكم بشيء ثم يعلم أن المصلحة في خلافه فيبدله فقد اعترف بحصول الجهل لربه أما ما يأتي جهلتهم من الطامات في المراني والمناقب فأكثر من أن تحصر واشهر من أن تشهر ومنهم الوهابية الأمثالية والخواتمية وقد قصصنا عليك أقوالهم وشأهم وأنهم كانوا وبنوا فيما قبل وهم مقتسمون إلى الأميرية نسبة إلى أمير حسن وأمير أحمد السهسوانيين والنذيرية المنسوبة إلى نذير حسين الدهلوي والقاسمية المنسوبة إلى قاسم النانوتوي صاحب تحذير الناس وهو القائل فيه لو فرض في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم بل لو حدث بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبي جديد لم يخل ذلك بخاتمته وإنما يتخيل العوام أنه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين بمعنى آخر النبيين مع أنه لا فضل فيه أصلا عند أهل الفهم إلى آخر ما ذكر من الهذيان وقد قال في التهمة والأشباه وغيرهما إذا لم يعرف أن محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الأنبياء فليس بمسلم لأنه من الضروريات انتهى النانوتوي هذا هو الذي وصفه محمد علي الكانفوري ناظم الندوة بحكيم الأمة المحمدية فسبحان مقلب القلوب والأبصار ولا حول ولا قوة إلا بالله الواحد القهار العزيز الغفار فهؤلاء المردة مريدة الخناس مع اشتراكهم في تلك الداهية الكبرى مفترقون فيما بينهم على آراء يوحى بها إليهم الشيطان غرورا وقد فصل في غير ما رسالة ومنهم الوهابية الكذابية أتباع رشيد أحمد الكنگوهي تقول أولا على الحضرة الصمدية تبعنا بشيخ طائفته إسماعيل الدهلوي عليه ما عليه بإمكان الكذب وقد رددت عليه هذيانه في كتاب مستقل سميته **سبحان السوح عن عيب كذب مقبوح** وأرسلته إليه وعليه بصيغة الالتزام من بوسطة وأتمت منه الرجعة بواسطتها منذ إحدى عشرة سنة وقد أشاعوا ثلاث سنين أن الجواب يكتب يكتب أرسل للطبع وما كان الله ليهدي كيد الخائنين فما استطاعوا من قيام وما كانوا منتصرين والآن إذ قد أعمى الله سبحانه بصر من قد عميت بصيرته من قبل فأنى يرجى الجواب وهل يجادل ميت من تحت التراب ثم تمادى به الحال في الظلم والضلال حتى صرح في فتوى له (قد رأيتها بخطه وخاتمه بعيني وقد طبعت مرارا في بمبي وغيرها مع ردها) أن من يكذب الله تعالى بالفعل ويصرح أنه سبحانه وتعالى قد كذب وصدرت منه هذه العظيمة فلا تنسبوه إلى فسق فضلا عن ضلال فضلا عن كفر

فإن كثيرا من الأئمة قد قالوا ببقيله وإنما قصارى أمره أنه مخطئ في تأويله فلا إله إلا الله انظر إلى وخامة عواقب التكذيب بالإمكان كيف جرت إلى التكذيب بالفعل سنة الله في الذين خلوا من قبل أولئك الذين أضلهم الله وأعمى أبصارهم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ومنهم الوهابية الشيطانية وهم كالفرقة الشيطانية من الروافض كانوا أتباع شيطان الطاق وهؤلاء أتباع شيطان الآفاق إبليس اللعين وهم أيضا أذئاب ذلك المكذب الكنگوهي فإنه صرح في كتابه البراهين القاطعة وما هي والله إلا القاطعة لما أمر الله به أن يوصل بأن شيخهم إبليس أوسع علما من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا نصه الشنيع بلفظه الفظيع (ص: ۴۷) شيطان وملك الموت كويه وسعت نص سے ثابت هوئی فخر عالم کی وسعت علم کی کونسی نص قطعی ہے کہ جس سے تمام نصوص کورد کر کے ایک شریک ثابت کرتا ہے۔ اہ۔ اے کہ ہذا السعة في العلم ثبتت للشيطان وملك الموت بالنص وأي نص قطعي في سعة علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ترد به النصوص جميعا ويثبت شريك وكتب قبله شريك نهى تو کونسا ايمان کا حصر ہے أي أن هذا الشريك ليس فيه حجة خردل من ايمان فيا للمسلمين يا للمؤمنين بسيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم أجمعين انظروا إلى هذا الذي يدعي علوا الكعب في العلوم والإتقان وسعة الباع في الإيمان والعرفان ويدعي في أذنا به بالقطب وغوت الزمان كيف يسب محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ملء فيه ويؤمن بسعة علم شيخه إبليس ويقول لمن علمه الله ما لم يكن يعلم وكان فضل الله عليه عظيما الذي تجلى له كل شيء وعرفه وعلم ما في السموات والأرض وعلم ما بين المشرق والمغرب وعلم علم الأولين والآخرين كما نص على كل ذلك الأحاديث الكثيرة أنه أي نص في سعة علمه فهل ليس هذا إيمانا بعلم إبليس وكفرا بعلم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال في نسيم الرياض كما تقدم من قال فلان أعلم منه صلى الله تعالى عليه وسلم فقد عابه ونقصه فهو سب والحكم فيه حكم الساب من غير فرق لا نستثني منه صورة وهذا كله إجماع من لدن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم أقول انظروا إلى آثار ختم الله تعالى كيف يصير البصير أعمى وكيف يختار على الهدى العمى يؤمن بعلم الأرض المحيط لإبليس وإذا جاء ذكر محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال هذا شريك وإنما الشريك إثبات شريك لله تعالى فالشيء إذا كان إثباته لأحد من المخلوقين شركا كان شركا قطعاً لكل الخلائق إذ لا يصح أن يكون أحد شريكا لله تعالى فانظروا كيف آمن بأن إبليس شريك له سبحانه وإنما الشراكة منتفية عن محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انظروا إلى غشاوة غضب الله تعالى على بصره يطالب في علم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالنص ولا يرضى به حتى يكون قطعياً فإذا جاء على سلب علمه صلى الله تعالى عليه وسلم تمسك في هذا البيان نفسه على ص: ۴۶ بستة أسطر قبل هذا الكفر المهيمن بحديث باطل لا أصل له في الدين وينسبه كذبا إلى من لم يروه بل رده المبين حيث يقول شيخ عبد الحق كرتهم کہ مجھکو دیوار کے بیچے کا بھی علم نہیں اہ۔ اے روى الشيخ عبد الحق قدس سره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا أعلم ما وراء هذا الجدار مع أن الشيخ قدس الله تعالى سره إنما قال في مدارج النبوة هكذا اينجا اشكال می آرند کہ در بعض روايات آمده است کہ گفت آنحضرت صلى الله تعالى عليه وسلم کہ من بنده ام نمی دانم آنچه در پس این دیوار است جوابش آنست کہ این سخن اصلی ندارد وروایت بدان صحیح نہ شدہ است الخ أي يشكل ههنا بأن جاء في بعض الروايات

أن قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إنما أنا عبد لا أعلم ما وراء هذا الجدار وجوابه أن هذا القول لا أصل له ولم تصح به الرواية اهـ فانظروا كيف يحتج بلا تقربوا الصلاة ويترك وأنتهم سكارى وكذلك قال الإمام ابن حجر العسقلاني لا أصل له اهـ وقال الإمام ابن حجر المكي في أفضل القرى لم يعرف له سند اهـ وقد عرضت قوليه هذين أعني ما اقترف من تكذيب الله سبحانه وتنقيص علم رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم على بعض تلامذته ومريديه فعارضني وقال ما كان شيخنا ليتفوه بأمثال هذا الكفر فأرثته الكتاب وكشفت عن كفره الحجاب فأجاءه الاضطراب إلى أن قال ليس هذا الكتاب لشيخي إنما هو لتلميذه خليل أحمد الأنبي<sup>ط</sup> فقلت هو قد قرظ عليه وسماه كتابا مستطابا وتألفا نفيسا ودعى الله تعالى أن يتقبله وقال به براهين قاطعه ابن مصنف كى وسعت نور علم اور فسحت ذكاء وفهم وحسن تقرير ويؤتة تحرير پر دليل واضح ہے أي أن هذا الكتاب دليل واضح على سعة نور علم مؤلفه وفسحة ذكائه وفهمه وحسن تقريره وبهاء تحريره اهـ. فقال لعله لم ينظر فيه مستوعبا إنما نظر بعض مواضع متفرقة وأعتد على علم تلميذه قلت كلا بل قد صرح في هذا التقريظ أنه رآه من أوله إلى آخر قال لعله لم ينظر في نظر تدبر قلت كلا بل قد صرح فيه أنه رآه بنظر غائر وهذا لفظه في التقريظ ابن احقر الناس رشيد احمد گنگوہی نے اس کتاب مستطاب براهين قاطعه کو اول سے آخر تک بغور دیکھا الخ أي أن أحقر الناس رشيد احمد الگنگوہي طالع هذا الكتاب المستطاب البراهين القاطعة من أوله إلى آخره بإمعان النظر اهـ. فبهت الذي كابر والله لا يهدي المكابرين ومن كبراء هؤلاء الوهابية الشيطانية رجل آخر من أذئاب الگنگوہي يقال له أشرفعلي التاتوي صنف رسالة لا تبلغ أربعة أوراق وصرح فيها بأن العلم الذي لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغيبات فإن مثله حاصل لكل صبي وكل مجنون بل لكل حيوان وكل بھيمة وهذا لفظ الملعون ص: ۷ آپ كى ذات مقدسه پر علم غيب كا حكم كيا جانا اگر بقول زيد صحيح هو تو دريافت طلب یہ امر ہے کہ اس غيب سے مراد بعض غيب ہے يا كل غيب، اگر بعض علوم غيبية مرا دين تو اس ین حضور كى كيا تخصيص ہے البيا علم غيب تو زيد وعمرو بلکہ هر صبي ومجنون بلکہ جميع حيوانات وبھائم كيتے ہي حاصل ہے الی قوله اور اگر تمام علوم غيب مرا دھين اسطرح کہ اس كا ايک فرد ہي خارج نہ رہے تو اس كالبطلان دليل نقلی وعقلی سے ثابت ہے. أي إن صح الحكم على ذات النبي المقدسة بعلم المغيبات كما يقول به زيد فالمستول عنه أنه ماذا أراد بهذا أبعض الغيوب أم كلها فإن أراد البعض فأبي خصوصية فيه لخصرة الرسالة فإن مثل هذا العلم بالغيب حاصل لزيد وعمرو بل لكل صبي ومجنون بل لجميع الحيوانات والبھائم وإن أراد الكل بحيث لا يشذ منه فرد فبطلانه ثابت نقلا وعقلا انتهى. أقول فانظر إلى آثار ختم الله تعالى كيف يسوي بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين كذا وكذا وكيف ضل عنه أن علم زيد وعمرو وعلم عظماء هذا المشيخ الذين سماهم بالغيوب لا يكون إن كان إلا ظنا وإنما العلم اليقيني بما أصالة لأنبياء الله تعالى وما حصل به القطع لغيرهم فإنما يحصل بإنباء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا غير ألم ترى إلى ربك كيف يقول (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ \* آل عمران: ۱۷۹) وقال عز من قائل (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا \* إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ \* الجن: ۲۶ - ۲۷) الآية فانظر كيف ترك القرآن وودع الإيمان وأخذ يسأل [حيث قال تو جائے کہ سب کو عالم الغيب كھا جائے پھر اس كا

التزام نه كيا جائے تو نبی وغير نبی میں وجہ فرق بيان كرنا ضرور ہے اہـ مختصرا أي فينبغي أن يقال للكل عالم الغيب فإن لم يلتزم هذا فلا بد من بيان وجه الفرق بين النبي وغيره.] عن الفرق بين النبي والحيوان كذلك يطبع الله على قلب كل متكبر حوان ثم انظروا كيف حصر الأمر بين مطلق العلم والعلم المطلق ولم يجعل الفرق بعلم حرف أو حرفين وعلوم خارجة عن العد والحد شيئا فانحصر الفضل عنده في الإحاطة التامة ووجب سلب الفضيلة عن كل فضل أبقى بقية فوجب سلب فضل العلم مطلقا عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من دون تخصيص بالغيب والشهود وجريان تقريره الخبيث اظهر من جريانه في علم الغيب فإن حصول مطلق العلم ببعض الأشياء لكل إنسان وحيوان أظهر من حصول بعض علوم الغيب لهم ثم أقول لن ترى أبدا من ينقص شأن محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وهو معظم لربه عز وجل كلا والله إنما ينقصه من ينقص ربه تبارك وتعالى كما قال عز وجل (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ \* الْأُنْعَام: ٩١) فإن ذلك التقدير الخبيث إن لم يجز في علم الله عز وجل فإنه يجري بعينه من دون كلفة في قدرته سبحانه وتعالى كأن يقول ملحد منكر لقدرته العامة سبحانه وتعالى متعلما من هذا الجاحد المنكر لعلم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم أنه إن صح الحكم على ذات الله المقدسة بالقدرة على الأشياء كما يقول به المسلمون فالمستول عنهم أنهم ماذا أرادوا بهذا أبعض الأشياء أم كلها فإن أرادوا البعض فأبي خصوصية فيه لحضرة الألوهية فإن مثل هذه القدرة على الأشياء حاصلة لزيد وعمرو بل لكل صبي ومجنون بل لجميع الحيوانات والبهائم وإن أرادوا الكل بحيث لا يشذ منه فرد فبطلانه ثابت عقلا ونقلًا فإن من الأشياء ذاته تعالى شأنه ولا قدرة له على نفسه وإلا لكان مقدورا فكان ممكنا فلم يكن واجبا فلم يكن لها فانظر إلى الفجور كيف يجز بعضه إلى بعض والعياذ بالله رب العالمين ومنهم المتصوفة المتصلة المبطله المتكلمة القائلة بالاتحاد أو الحلول أو سقوط التكليف عن العارفين مع بقاء العقول لا بمعنى فناء الإرادة في إرادة الله تعالى فلا يبقى تكليفا ولا بمعنى نفي الأفعال والإرادات كلها عنهم لفناء أنفسهم فلم يبق لهم في حضرة الوجود دعوى اسم ولا رسم وإنما ربحم هو الذي يتولاهم فيحركهم كيف يشاء ويصرفهم وهو المشار إليه بالحديث الصحيح (كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها) بل بمعنى أنهم إذا وصلوا جلوا عن أن يؤمروا بشيء أو ينهوا عنه فيحل الله لهم الحرام ويسقط عنهم الفرائض وترى بعضهم يستحف بالشرعية الغراء جهارا ويقول الشرع طريق فمن وصل فما له وللطريق ويقول صلاة الزاهدين الركوع والسجود وإنما صلاتنا ترك الوجود يتمسك به على تماونه بالصلاة وتركه الجمع والجماعات وترى كل عفريت تفريت منهم يدعي الألوهية لنفسه ولمشاخه ويتستر بعويصة وحدة الوجود وأنا والله مؤمن بوحدة الوجود وحقيقتها جليلة عندي كالشمس على رابعة النهار ولكن أين هؤلاء المفرقون بين كبرائهم وبين أعدائهم فيسمون فريقا آلهة وفريقا شياطين من وحدة الوجود المتكلمة عن مرتبة الجمع نعم الوجود واحد والموجود واحد والكل ظلال والعكوس والألوهية ليست إلا لله لا لكم ولا لمشاخكم فأني تصرفون ما لكم كيف تحكمون ولولا ضيف نطاق البيان عن اجتلاء هذه العروس لأتيت ههنا بما فيه شرح الصدور وجلياء العيون وبهجة النفوس وبالجملة هؤلاء الطوائف السبع كلهم كفار مرتدون وخارجون عن الإسلام بإجماع المسلمين وقد قال في البزاية والدرر والغرر والفتاوى الخيرية ومجمع الأثر والدر المختار وغيرها من معتمدات الأسفار في مثل هؤلاء الكفار من شك في كفره

كان مما لا يكفر به فأمره بينه وبين الله، أخف من الكافر لا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد وأن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد فالاستحباب في إظهار بغضه<sup>[١]</sup> ومعاداته والانقطاع عنه وتحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتغيير الناس عنه أشد وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه<sup>[٢]</sup> وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى لأن جواب السلام وإن كان واجبا فيسقط فيه مصلحة حتى يسقط

وعذابه فقد كفر اهـ وقال في الشفاء الشريف نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك اهـ وقال في البحر الرائق وغيره من حسن كلام أهل الأهواء أو قال معنوي أو كلام له معنى صحيح إن كان ذلك كفرا من القائل كفر المحسن اهـ وقال الإمام ابن حجر في الإعلام في فصل الكفر المتفق عليه بين ائمتنا الأعلام من تلفظ بلفظ الكفر يكفر وكل من استحسنته أو رضي به يكفر اهـ فالخذر الخذر أيها الماء والمدبر فإن الدين أعز ما يؤثر وإن الكافر لا يوقر وإن الضلال أهم ما يحذر وإن الشر أجلب للشر وإن الدجال شر منتظر وأن أتباعه أوفر وأكثر وإن عجائبه أظهر وأكبر وإن الساعة أدهى وأمر فقروا إلى الله فقد بلغ السيل زباه ولا حول ولا قوة إلا بالله وإنما أطيننا في هذا المقام لأن التنبيه على هذا من أهم المهام وحسبنا الله ونعم الوكيل وأفضل الصلاة بأكمل التبجيل على سيدنا محمد وآله أجمعين والحمد لله رب العالمين.

(١) هنالك تنقطع قلوب الندوة وأهلها وتتكشف على العالمين عورات جهلها وهذا بحمد الله تعالى عين ما ذكرت في فتاوى الحرمين في جواب المسألة السابعة والعشرين حيث أقول في بيان الرد على المبتدعين هم أضر على المسلمين من الكافرين فإن المسلم وإن كان ما كان في غاية الجهل يعرف أن الكافر على الباطل الصريح فلا يصغى إليه ولا يلقي بالا لما يتفوه لديه أما المبتدع فله عرة كعرة الجرب كما في الحديث فأنظره إذا جاء يتخشع ويرائي ويتصنع وسرح لحيته ووسع جنته وكبر عمامته فأوهم إمامته وتزيا لهم بزي العلماء وتلا الآيات وروى الروايات عند الجهلاء ثم وسوس في صدورهم إن الذي يقول هو الثابت بكلام الله وكلام الرسول جل جلاله وصلى الله تعالى عليه وسلم فهذا هو الداء العضال والمكر الذي تزول منه الجبال فاهم الأشياء إفساد أمره ورد كيده بإذن الله في نحره وتغيير منكره وتشهير عجزه وبجره وهذا ما روى ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والحكيم الترمذي والحاكم في الكنى والشيرازي في الألقاب وابن عدي والطبراني في الكبير والبيهقي والخطيب عن بجز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (أتروا عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) اهـ

(٢) هذا في الجواب أما الابتداء بالسلام عليه بل على من هو أخف حالا منه وهو الفاسق المعلن فلا يحل شرعا كما نص عليه في الدر المختار وغيره من غرر الأسفار. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

يكون الإنسان في الحمام أو في قضاء حاجة وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملاً فترك الجواب أولى تنفيراً للناس عنه وتقييحاً للبدعة في أعينهم وكذلك الأولى كفاً للإحسان إليه والإعانة له لاسيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام (من انتهر صاحب بدعة ملاً الله قلبه أمناً وإيماناً ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر ومن لان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل الله على محمد) صلى الله تعالى عليه وسلم الثالث المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوة ولا يخاف الاقتداء به بأمره أهون فالأولى أن لا يفتح بالتغليظ والإهانة بل يتلطف به بالنصح فإن قلوب العوام سريعة التقلب فإن لم ينفع النصح وكان في هذا الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه تأكد الاستحباب في الإعراض وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في قلبه فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبلغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعم<sup>[١]</sup> فسادها.

مسألة: قال أبو حنيفة وأصحابه لا يزيد الإيمان ولا ينقص واختاره إمام الحرمين وكثير من الأشاعرة وذهب أكثر الأشاعرة إلى زيادته ونقصانه وليس الخلاف في أصل الزيادة والنقصان فإن الحنفية ومن معهم لا يمنعون الزيادة والنقصان باعتبار جهات غير نفس الذات بل بتفاوته يتفاوت المؤمنون فلا أحد سوى بين إيمان آحاد الناس وإيمان الملائكة والأنبياء من كل الوجه غير أن ذلك التفاوت هل هو زيادة أو نقص في نفس الذات أو بأمور زائد عليه فمنعوا الأول وقالوا ما يظن من أن القطع يتفاوت قوة إنما هو راجع إلى<sup>[٢]</sup> جلائه.

(١) رحمك الله فلقد نصحت الأمة وكشفت الغمة وأبطلت ندوة الضلال المبين قبل وجودها بثمانمائة سنين والحمد لله رب العالمين.

(٢) أي ضرورة أن القطع عدم احتمال النقيض ولا تشكيك في العدم فإن كان مع التصديق الإذعابي شيء ما من تجويز النقيض ولو ضعيفاً في غاية الضعف لم يكن قطعاً ولم يكن إيماناً أصلاً قطعاً وإن لم يكن معه شيء من ذلك أصلاً كان إيماناً قطعاً فمن أين يأتي التشكيك



مسألة: الإيمان مخلوق ذهب إليه المحاسبي وابن كلاب وعبد العزيز المكي وغيرهم وعن أحمد بن حنبل وجماعة أنهم يقولون أن الإيمان غير مخلوق ووجهه الأشعري بما حاصله أن إطلاق الإيمان في قول من قال إنه غير مخلوق ينطبق على الإيمان الذي هو من صفات الباري لأن من أسمائه الحسنى المؤمن وإيمانه تصديقه في الأزل بكلامه القديم أخباره الأزلي بوحدانيته<sup>[١]</sup> كما دل عليه قوله تعالى<sup>[٢]</sup> (إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا \* طه: ١٤) ولا يقال أن تصديقه تعالى محدث ولا مخلوق تعالى أن يقوم به حادث قال ابن أبي الشريف لا يتحقق في هذه المسألة عند التأمل محل لخلاف لأن الإيمان المكلف به فعل قلبي مكتسب فلا يتجه خلاف في كونه مخلوقا والإيمان الذي دل عليه اسمه تعالى فهو من صفاته تعالى فلا يتجه لأهل السنة خلاف في أنه قديم وبالغ بعض مشايخ بخارى حتى حكموا بكفر من<sup>[٣]</sup> قال بخلق الإيمان وألزموا عليه خلق كلام الله لأنه تعالى قال بكلامه الذي ليس بمخلوق (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ \* محمد: ١٩)<sup>[٤]</sup> وقال تعالى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ \* فتح: ٢٩) (صلى الله تعالى عليه وسلم) فيكون المتكلم<sup>[٥]</sup> به قد قام به ما ليس<sup>[٦]</sup> بمخلوق كما أن من قرأ

(١) ورسالة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم.

(٢) وقوله تعالى (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ \* فتح: ٢٩) وقوله تعالى (يس \* وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ \* إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ \* يس: ١-٣).

(٣) من يسلم هذا الإكفار ونحن لا نكفر من فاه بخلق القرآن صريحا والعياذ بالله تعالى فكيف بمن يلزم عليه على هذا الوجه البعيد الغير السديد.

(٤) هكذا في نسخة الطبع والذي في التبريل فاعلم أنه لا إله إلا الله.

(٥) أي من تكلم بهاتين الكلمتين الإلهيتين منا.

(٦) أقول ما ليس بمخلوق لابد أن يكون قديما ومحال أن يكون قديم محادث كما يستحيل أن يقوم حادث بقدم كيف والقائم بشيء صفة له والصفة لا وجود لها إلا وجودا ناعيا والوجود الناعى محتاج إلى حاشيته فكيف تتقدم الصفة الموصوف فضلا عن قدمها وحدوثه فإن تشبث بمسألة انتقال العرض فمع بطلانها يلزم معاذ الله سلب الصفة عن الله سبحانه لزوالها عنه بعد الانتقال أو وجود شيء واحد بوجودين معا والكل محال فإن قيل بل قام بالبعد شيء آخر غير ما قام بالله تعالى وإنما هو مضاه له في كونهما حكائيتين متوافقتين فقد زال الإشكال فإن الذي ليس بمخلوق هو القائم بالله تعالى ولا يلزم منه أن يكون ما يوافقه أيضا غير مخلوق كما لا يخفى والحل أن القائم بالبعد هو علمه وإدعائه ولا شك إنهما حادثان والذي ليس بمخلوق هو معنى الكلمتين الإلهيتين وليس قائما بالبعد غايته أنه معلوم له ومرتبة المعلوم ليست مرتبة للقيام.

القرآن قرأ كلام الله الذي ليس بمخلوق وجهلهم<sup>[١]</sup> مشايخ سمرقند وهو الأظهر فإن الإيمان بالوفاق<sup>[٢]</sup> هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان وكل منهما فعل من أفعال العباد وأفعال العماد مخلوقة لله تعالى باتفاق أهب السنة ويلزم<sup>[٣]</sup> أيضا كون كل ذاك من سبحان الله والحمد لله بل كل متكلم في أي غرض فرض وإن لم يوافق نظم القرآن إلا في الأجزاء قد قام به ما ليس بمخلوق من معاني كلامه تعالى ونص كلام أبي حنيفة في الوصية صريح في خلق الإيمان حيث قال نقر بأن العبد مع جميع أعماله وإقراره ومعرفته مخلوق<sup>[٤]</sup>.

مسألة: إذا أشكل أي التبس على الإنسان من أهل الإيمان شيء من دقائق التوحيد<sup>[٥]</sup> يجب عليه أن يعتقد في الحال<sup>[٦]</sup> بما هو عند الله تعالى بطريق الإجمال إلى أن يجد عالما فيسأله ولا يسعه تأخير الطلب ولا يعذر بالوقف عليه أي بتوقفه في معرفة هذه الأحوال وعدم تفحصه بالسؤال ويكفر<sup>[٧]</sup> في الحال إن توقف على بيان الأمر في الاستقبال لأن التوقف موجب<sup>[٨]</sup> للشك وهو فيما يفترض اعتقاده

(١) أقول التأويل أولى من التحليل كلامهم مناد بأجلى نداء أن مرادهم بالإيمان المؤمن به كما تقول السنة ديني والقرآن إيماني أي ما أؤمن به وتعبرهم بالقيام وقع تسامحا لتقارب العلم والمعلوم والمؤمن به هي المعاني القديمة القائمة بالذات العلية المعبر عنها بالكلام النفسي ولا شك أن من قال بحدوثة يلزمه الكفر وقد أكفره جماعات من الصحابة والتابعين والأئمة الأقدمين كما بينته في سبحان السبوح فهذا ما عنوا والله تعالى أعلم.

(٢) أي ليس فيه باتفاق أهل السنة شيء غير هذين سواء كانا ركنيه أو أحدهما ركنا والآخر شرطا.

(٣) التأويل ما أشرت إليه أن التعبير بالقيام مسامحة إنما اللازم قيام علم ما ليس بمخلوق ولا محذور فيه بل هو واجب قطعاً.

(٤) فإن قلت قد تقدم أن الإقرار والمعرفة كليهما خارج عن حقيقة الإيمان وإنما هو الإدعان قلت تقدم أن لا وجود له إلا بالمعرفة فحدوثها يوجب حدوثة قطعاً.

(٥) المراد به علم العقائد مطلقاً فإن الحكم كذلك في جميع المعتقدات.

(٦) فيقول في نفسه اعتقدت بما هو الحق عند الله تعالى في هذا المسألة. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

(٧) إن كانت المسألة من ضروريات الدين.

(٨) أي مثبت للشك إنا وإن كان موجبا له بالفتح لما ولا ينبغي أن يجعل في المتن بالفتح لأن موجب الشيء بالفتح لا يستلزم وجوده وجود الشيء لجواز تعدد الموجبات.

كالإنكار ولذا أبطلوا قول الثلجي من أصحابنا<sup>[١]</sup> حيث قال أقول بالمتفق وهو أنه كلامه تعالى ولا أقول مخلوق أو قديم هذا والمراد بدقائق علم التوحيد أشياء يكون الشك والشبهة فيها منافية للإيمان ومناقضا للإيقان بذات الله وصفاته ومعرفة كيفية المؤمن به بأحوال<sup>[٢]</sup> آخرته فلا ينافي أن الإمام توقف في بعض<sup>[٣]</sup> الأحكام لأنها في شرائع الإسلام فالاختلاف في علم الأحكام رحمة والاختلاف في علم التوحيد والإسلام ضلالة وبدعة والخطأ في علم الأحكام مغفور بل صاحبه فيه مأجور بخلاف الخطأ في علم الكلام فإنه كفر وزور وصاحبه مأزور مطلقا<sup>[٤]</sup>.

(١) من أصحابنا أي الحنفية فروعاً لا أصولاً لأنه معدود في المعتزلة.

(٢) كذا في شرح القاري ولعل الباء بمعنى من أي بمعرفة كيفية ما يؤمن به من أحوال المعاد.

(٣) كوقت الختان وغيره ما بلغ سبعا وقد عدت في رد المختار.

(٤) لجواز تقليد الغير عند الضرورة بشرطه المعروف فهذا اليسر عند العسر إنما جاء من اختلاف علماء الأمة.

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه.

فهرس الكتاب المستطاب المعتقد المنتقد

الموضوع	رقم الصفحة
تقریطات.....	٣
خطبة الشرح.....	٧
مقدمة.....	١٠
الباب الأول فی الإلهات.....	١٢
فائدة جلیلة.....	٤٥
الباب الثاني فی النبوات.....	٦٦
الفصل الأول.....	٩١
الفصل الثاني.....	١٠٠
فائدة جلیلة.....	١١٤
الباب الثالث فی السمعیات.....	١١٩
تذنیب.....	١٢٣
فائدة.....	١٢٣
الباب الرابع فی الإمامة.....	١٢٦
الخاتمة فی بحث الإيمان.....	١٢٨
هدایة.....	١٤٣

### دُعَاءُ التَّوْحِيدِ

يَا اللَّهُ يَا اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ يَا عَفُوُّ يَا كَرِيمُ  
فَاعْفُ عَنِّي وَارْحَمْنِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ اللَّهُمَّ  
اغْفِرْ لِي وَلِآبَائِي وَأُمَّهَاتِي وَلِآبَاءِ وَأُمَّهَاتِ زَوْجَتِي وَلَا جَدَّادِي وَجَدَّاتِي وَلَا بَنَاتِي  
وَبَنَاتِي وَلَا إِخْوَتِي وَأَخَوَاتِي وَلَا عَمَّامِي وَعَمَّاتِي وَلَا إِخْوَالِي وَخَالَاتِي وَلَا أُسْتَاذِي عَبْدُ  
الْحَكِيمِ الْأَرْوَاسِيِّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ «رَحْمَةُ اللَّهِ  
تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ» بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

### دُعَاءُ الْأَسْتِغْفَارِ

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ

إن ناشر كتب - دار الحقيقة للنشر والطباعة - هو المرحوم حسين  
حلمي ايشيق عليه الرحمة والرضوان المتولد عام ١٣٢٩ هـ \* ١٩١١ م)  
بمنطقة -أيوب سلطان إستانبول- وأعداد الكتب التي نشرها ثلاث وستون  
مصنفا من العربية وأربع وعشرون مصنفا من الفارسية وثلاث مصنفات أوردية  
وأربع عشرة من التركية ومقدار الكتب التي أمر بترجمتها من هذه الكتب إلى  
لغات فرنسية وألمانية وإنجليزية وروسية وإلى لغات أحر بلغت مائة وتسعة  
وأربعين كتابا وجميع هذه الكتب طبعت في -دار الحقيقة للنشر والطباعة-  
وكان المرحوم عالما طاهرا تقيا صالحا وتابعا لمشيئة الله وقد تتلمذ للعلامة الحبر  
البحر الفهامة الولي الكامل المكمّل ذي المعارف والخوارق والكرامات عالي  
النسب السيد عبد الحكيم الارواسي عليه رحمة الباري وأخذ منه وظهر كعالم  
إسلامي فاضل وكامل مكمّل وقد لبي نداء ربه المتعال وتوفي ليلة ٢٥ على  
٢٦/١٠/٢٠٠١ (الثامن على التاسع من شهر شعبان المعظم سنة إثنين وعشرين  
وأربعمئة وألف من الهجرة النبوية) ودفن في محل ولادته بمقبرة أيوب سلطان  
تغمده الله برحمته الواسعة واسكنه فسيح جناته آمين

اسماء الكتب العربية التي نشرتها مكتبة الحقيقة

عدد صفحاتها

اسماء الكتب

- ١ - جزء عم من القرآن الكريم..... ٣٢
- ٢ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الاول)..... ٦٠٤
- ٣ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الثانى)..... ٤٦٢
- ٤ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الثالث)..... ٦٢٤
- ٥ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الرابع)..... ٦٢٤
- ٦ - الايمان والاسلام ويليهِ السلفيون..... ١٦٠
- ٧ - نخبة الآلى لشرح بدء الامالى..... ١٩٢
- ٨ - الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية (الجزء الاول)..... ٦٠٨
- ٩ - علماء المسلمين وجهلة الوهابيين ويليهِ شواهد الحق ويليهِما العقائد النسفية ويليها تحقيق الرابطة..... ٢٢٤
- ١٠ - فتاوى الحرمين برجف ندوة المين ويليهِ الدرّة المضئئة..... ١٢٨
- ١١ - هدية المهديين ويليهِ المتنبي القاديانى ويليهِما الجماعة التبليغية..... ١٩٢
- ١٢ - المنقذ عن الضلال ويليهِ الجام العوام عن علم الكلام ويليهِما تحفة الاريب ويليها نبذة من تفسير روح البيان..... ٢٥٦
- ١٣ - المنتخبات من المكتوبات للامام الربانى..... ٤٨٠
- ١٤ - مختصر (التحفة الاثني عشرية)..... ٣٥٢
- ١٥ - الناهية عن طعن امير المؤمنين معاوية ويليهِ الذب عن الصحابة ويليهِما الاساليب البديعة ويليها الحجج القطعية ورسالة رد روافض..... ٢٨٨
- ١٦ - خلاصة التحقيق في بيان حكم التقليد والتلفيق ويليهِ الحديقة الندية..... ٥١٢
- ١٧ - المنحة الوهبية في رد الوهابية ويليهِ اشد الجهاد ويليهِما الرد على محمود الأوسى ويليها كشف النور..... ١٩٢
- ١٨ - البصائر لمنكري التوسل باهل المقابر ويليهِ غوث العباد..... ٤١٦
- ١٩ - فتنة الوهابية والصواعق الالهية وسيف الجبار والرد على سيد قطب..... ٢٥٦
- ٢٠ - تطهير الفؤاد ويليهِ شفاء السقام..... ٢٥٦
- ٢١ - الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق ويليهِ ضياء الصدور ويليهِما الرد على الوهابية..... ١٢٨

- ٢٢ - الحبل المتين في اتباع السلف الصالحين ويليهِ العقود الدرية ويليهِما هداية الموقنين ..... ١٦٠
- ٢٣ - خلاصة الكلام في بيان امراء البلد الحرام (من الجزء الثاني) ويليهِ ارشاد الحيارى  
في تحذير المسلمين من مدارس النصارى ويليهِما نبذة من الفتاوى الحديثية ..... ٢٨٨
- ٢٤ - التوسل بالنبي وبالصالحين ويليهِ التوسل للشيخ محمد عبد القيوم القادري ..... ٣٣٦
- ٢٥ - الدرر السنية في الرد على الوهابية ويليهِ نور اليقين في مبحث التلقين ..... ٢٢٤
- ٢٦ - سبيل النجاة عن بدعة اهل الزيغ والضلالة ويليهِ كف الرعاع عن المحرمات  
ويليهِما الاعلام بقواطع الاسلام ..... ٢٨٨
- ٢٧ - الانصاف ويليهِ عقد الجيد ويليهِما مقياس القياس والمسائل المنتخبة ..... ٢٤٠
- ٢٨ - المستند المعتمد بناء نجاة الابد ..... ١٦٠
- ٢٩ - الاستاذ المودودي ويليهِ كشف الشبهة عن الجماعة التبليغية ..... ١٤٤
- ٣٠ - كتاب الايمان (من رد المختار) ..... ٦٥٦
- ٣١ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الاول) ..... ٣٥٢
- ٣٢ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الثاني) ..... ٣٣٦
- ٣٣ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الثالث) ..... ٣٨٤
- ٣٤ - الادلة القواطع على الزام العربية في التواضع ويليهِ فتاوى علماء الهند  
على منع الخطبة بغير العربية ويليهِما الحظر والاباحة من الدر المختار ..... ١٢٠
- ٣٥ - البريقة شرح الطريقة (الجزء الاول) ..... ٦٠٨
- ٣٦ - البريقة شرح الطريقة ويليهِ منهل الواردين في مسائل الحيض (الجزء الثاني) ..... ٣٣٦
- ٣٧ - البهجة السنية في آداب الطريقة ويليهِ ارغام المريد ..... ٢٥٦
- ٣٨ - السعادة الابدية في ما جاء به النقشبندية ويليهِ الحديقة الندية  
في الطريقة النقشبندية ويليهِما الرد على النصارى والرد على الوهابية ..... ١٧٦
- ٣٩ - مفتاح الفلاح ويليهِ خطبة عيد الفطر ويليهِما لزوم اتباع مذاهب الائمة ..... ١٩٢
- ٤٠ - مفاتيح الجنان شرح شرعة الاسلام ..... ٦٨٨
- ٤١ - الانوار المحمدية من المواهب اللدنية (الجزء الاول) ..... ٤٤٨
- ٤٢ - حجة الله على العالمين في معجزات سيد المرسلين ويليهِ مسألة التوسل ..... ٢٠٨
- ٤٣ - اثبات النبوة ويليهِ الدولة المكية بالمادة الغيبية ..... ١٢٨

- ٤٤ - النعمة الكبرى على العالم في مولد سيد ولد آدم ويليهِ نبذة من الفتاوى الحديثية ويليهِما كتاب جواهر البحار ..... ٣٢٠
- ٤٥ - تسهيل المنافع وبهامشه الطب النبوي ويليهِ شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ويليهِما فوائد عثمانية ويليها خزينة المعارف ..... ٣٠٤
- ٤٦ - الدولة العثمانية من كتاب الفتوحات الاسلامية ويليهِ المسلمون المعاصرون ..... ٢٥٦
- ٤٧ - كتاب الصلاة ويليهِ مواقيت الصلاة ويليهِما اهمية الحجاب الشرعي ..... ١٦٠
- ٤٨ - الصرف والنحو العربي وعوامل والكافية لابن الحاجب ..... ١٧٦
- ٤٩ - الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزندقة ويليهِ تطهير الجنان واللسان ..... ٤٨٠
- ٥٠ - الحقائق الاسلامية في الرد على المزايم الوهابية ..... ١١٢
- ٥١ - نور الاسلام تأليف الشيخ عبد الكريم محمد المدرس البغدادي ..... ١٩٢
- ٥٢ - الصراط المستقيم في رد النصارى ويليهِ السيف الصقيل ويليهِما القول الثابت ويليها خلاصة الكلام للنبهاني ..... ١٢٨
- ٥٣ - الرد الجميل في رد النصارى ويليهِ ايها الولد للغزالي ..... ٢٢٤
- ٥٤ - طريق النجاة ويليهِ المكتوبات المنتخبة لمحمد معصوم الفاروقي ..... ١٧٦
- ٥٥ - القول الفصل شرح الفقه الاكبر للامام الاعظم ابي حنيفة ..... ٤٤٨
- ٥٦ - جالية الاكدار والسيف البتار (مولانا خالد البغدادي) ..... ٩٦
- ٥٧ - اعترافات الجاسوس الانكليزي ..... ١٩٢
- ٥٨ - غاية التحقيق ونهاية التدقيق للشيخ السندی ..... ١٢٤
- ٥٩ - المعلومات النافعة لأحمد جودت باشا ..... ٥٢٨
- ٦٠ - مصباح الانام وجلاء الظلام في رد شبه البدعي النجدي ويليهِ رسالة فيما يتعلق بادلة جواز التوسل بالنبي وزيارته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..... ٢٢٤
- ٦١ - ابتغاء الوصول لحبّ الله بمدح الرسول ويليهِ البنیان المرصوص ..... ٢٢٤
- ٦٢ - الإسلام وسائر الأديان ..... ٣٣٦
- ٦٣ - مختصر تذكرة القرطبي للأستاذ عبد الوهاب الشعراي ويليهِ قرّة العيون للسمرقندي ..... ٤٨٠